الاقتصاد النقدي

النقود - البنوك - البازل

الأستاذ الدكتور

إبراهيم المصري



الاقتصاد النقدي

نقود * بنوك * بازل

الأستاذ الدكتور

إبراهيم المصري

الطبعة الأولى

١٤٣٤ هـ/ ٢٠١٤ م

دار الحكمة للطباعة والنشر والتوزيع

جمهورية مصر العربية - القاهرة

زهراء مدينة نصر - المرحلة الثانية.

تليفون وفاكس: 24106748 - م: 01000135406

www.dar-elhekma.com

info@dar-elhekma.com

رقم الإيداع	٢٠١٣/٢١٩٢٢
I.S.N.B	978-977-728-057-0



الفصل الأول

المبحث الأول: النقود "النشأة والتطور"

في هذا الفصل سوف نوضح نظام المقايضة والصعوبات التي واجهت هذا النظام وأدت إلى ظهور النقود، ثم نوضح تطور أنواع النقود، حيث نوضح النقود السلعية ثم النقود المعدنية والنقود الورقية ثم نقود الودائع[1].

أولاً: نظام المقايضة وصعوباتها:

المجتمعات البدائية لم تعرف التخصص وتقسيم العمل، وإنما كانت كل مجموعة من الأفراد تقوم بإنتاج ما تحتاج إليه من سلع. وكان كل فرد في المجموعة يتبادل جزءًا من إنتاجه مقابل سلع من إنتاج أفراد في نفس المجموعة. وكانت طريقة التبادل آنذاك تتم عن طريق المقايضة أي مبادلة سلعة بسلعة.

وقد كان هذا النظام قادرًا في أول الأمر على مقابلة الحاجه إلى التبادل، ولكن مع ظهور التخصص وتقسيم العمل بدأت تظهر صعوبات المقايضة والتي يمكن الإشارة إليها فيما يلي:

١- صعوبة إيجاد التوافق بين رغبات الأفراد:

في ظل نظام المقايضة، إذا كان هناك شخص لديه فائض من السلعة (س) يريد استبداله بسلعة أخرى (ص) فعليه أن يبحث عن شخص آخر يكون في حاجة إلى السلعة (س) وفي نفس الوقت يكون لديه فائض من السلعة (ص). ومن الواضح أن مثل هذا التوافق المزدوج لا يتحقق إلا نادرًا وبمحض الصدفة. فمثلا قد يوجد شخص لديه فائض من السلعة (ص) ولكنه يرغب في استبداله بسلعة أخرى مثل (ع) وهنا على الشخص الذي لديه فائض من السلعة (س) أن يقوم باستبداله بالسلعة (ع) ثم يبادل السلعة (ع) بالسلعة (ص) وهذا يتطلب وقت وجهد وتكلفة كبيرة.

---

(١) د. إبراهيم نصار، النقود والبنوك، ؟؟؟

ولا شك أن صعوبة التوافق بين الرغبات تكون أكثر تعقيدًا كلما زادت السلع والخدمات في المجتمع، وأيضًا كلما اختلفت هذه السلع والخدمات في أوصافها وصفاتها وأشكالها وأحجامها.

٢- صعوبة الاهتداء إلى مقياس موحد للتبادل:

نظرًا لعدم وجود وسيلة للمبادلات أو مقياس مشترك للقيم، يترتب على اتباع نظام المقايضة ضرورة تحديد عدد وحدات السلعة (س) التي تساوي وحدة من السلعة (ص) وإذا كانت هناك ثلاث سلع، فلا بد من معرفة قيمة (س) بالنسبة إلى (ص)، وقيمة (س) بالنسبة إلى (ع)، وقيمة (ص) بالنسبة إلى (ع). وإذا كانت هناك أربع سلع فسنحتاج إلى ستة مقاييس، وإذا كانت هناك خمس سلع فسنحتاج إلى عشرة مقاييس وهكذا. فإذا تصورنا مجتمعا حديثًا يتبادل ٥٠٠ سلعة وأن كلا منها تستبدل ببقية السلع الأخرى، فمعنى ذلك أننا نحتاج إلى ١٢٤٧٥٠ مقياس.

٣- صعوبة تجزئة بعض السلع:

بعض السلع يسهل تجزئتها ومن ثم يسهل مبادلتها بسلع أخرى كالقطن والقمح والأرز والصابون وغيرها. ولكن إلى جانب هذه السلع، فهناك سلع أخرى يستحيل تجزئتها. فمثلاً إذا كان أحد الأفراد لديه بقرة قيمتها ستة قناطير من القطن، فسوف يستحيل عليه استبدال جزء من البقرة مقابل الحصول على قنطار واحد من القطن هو كل ما يحتاج إليه من هذه السلعة. ومن الواضح أنه في مثل هذه الحالة تستحيل المبادلة.

٤- صعوبة تحقيق فكرة الادخار:

إن الطريقة الوحيدة لتحقيق فكرة الادخار في ظل نظام المقايضة هي احتفاظ الناس بثرواتهم في صورة سلع يختزنونها. والواقع أن هذه الطريقة للادخار محفوفة بالمخاطر لعدة أسباب أهمها: تعرض معظم السلع للعطب والتلف، ومنها كذلك احتمال انخفاض قيمة هذه السلع في المستقبل، علاوة على ما يتحمله المدخر من نفقات التخزين.

٥- صعوبة التبادل في ظل نظام التخصص وتقسيم العمل:

في ظل نظام التخصص وتقسيم العمل نجد أن الفرد يؤدي جزءًا ضئيلاً من العملية الإنتاجية المعقدة والواقع أنه في ظل هذا النظام، تستحيل المبادلة عن طريق المقايضة. فمثلاً لا يستطيع عامل في مصنع للسيارات يعمل به عشرة آلاف عامل أن يبادل نتاج عمله بما هو في حاجة إليه من سلع وخدمات. فمثلاً هناك صعوبة في أن يحصل العامل على أجره في صورة "شكمان" ويبادله بما يحتاجه من سلع أخرى.

ونتيجة لهذه الصعوبات وأيضًا نتيجة لانتشار التخصص وتقسيم العمل، ونظرًا لتزايد الحاجات وتنوعها، فكر الأفراد في نظام آخر للمبادلة غير نظام المقايضة الذي أصبح عاجزًا عن الوفاء باحتياجات الأفراد. وفي بادئ الأمر، انحصر تفكير الأفراد في الفصل بين عمليتي البيع والشراء أي تجزئة المبادلة إلى عمليتين منفصلتين: عملية البيع، وعملية الشراء. ولكن، عندما يبيع الفرد سلعة ما ولا يأخذ في مقابلة ذلك سلعة أخرى، وعندما يشتري الفرد سلعة ما، ولا يعطى في مقابل ذلك سلعة أخرى لا يمكن أن تتم عملية المبادلة، ومن هنا فكر الأفراد في وسيط مشترك أو سلعة مشتركة تعطى مقابل جميع السلع والخدمات الأخرى. هذا الوسيط المشترك أو السلعة المشتركة ما هي إلا "النقود".

ثانيًا: أنواع النقود:

لم تظهر النقود بادئ الأمر بالشكل الذي نراها عليه الآن، فقد مرت النقود بأطوار مختلفة كان أولها استخدام بعض السلع شائعة الاستعمال كوسيط للتبادل، ثم ظهرت النقود المعدنية والورقية ثم نقود الودائع.

ويمكن تتبع أنواع النقود كالآتي:

١- النقود السلعية:

في بادئ الأمر كانت النقود تأخذ أو تتمثل في سلعة معينة من بينها الماشية والجلود والفراء والبن والسكر والملح والحديد والنحاس.. إلخ. وكان أفراد المجتمع يقبلون هذه

السلع في التبادل قبولاً عامًّا، وكانوا يثقون بها ليس بالضرورة للانتفاع بها مباشرة ولكن لكونها مقبولة لدى الآخرين، أي يمكن مبادلتها بما لديهم من سلع وخدمات. وهذه النقود السلعية كانت تتماثل قيمتها الذاتية كسلعة مع قيمتها التبادلية كنقود. ولكن ظهر للنقود السلعية عيوب كثيرة منها:

أ- عدم قبول السلعة في مناطق أو تجمعات أخرى هذا بالإضافة إلى مشكلات نقلها.

ب- عدم قابليتها للتجزئة.

جـ- عدم قابليتها للتخزين أو ارتفاع تكاليفه.

د- عدم تجانس وحداتها.

هـ- تقلب قيمتها حسب ظروف الإنتاج.

وهكذا نجد أن اتباع نظام النقود السلعية قد أدى إلى القضاء على بعض عيوب نظام المقايضة ولكنه لم يقض عليها كليه. ولذلك فكر الأفراد في استخدام وسيلة أخرى يسهل حفظها ونقلها وتجزئتها.

وبناء عليه انتقلت المجتمعات الإنسانية إلى شكل آخر أو تطور جديد في تاريخ النقود وهو مرحلة النقود المعدنية.

٢- النقود المعدنية:

استخدمت السلع المعدنية كنقود مثل النحاس والحديد والبرونز والزنك والقصدير. وعندما زاد إنتاج المعادن في العالم، انخفضت قيمة النقود واضطر الأفراد إلى استخدام المعادن النفيسة فقط مثل الذهب والفضة باعتبارهما أفضل المعادن والتي يمكن أن تكون نقودا وقيمة النقود المعدنية تماثل قيمة ما تحتويه من معدن. وتمتاز النقود المعدنية الذهبية والفضية بما يلي:

أ- القبول العام من المتعاملين محليًّا ودوليًّا.

ب- الندرة النسبية وبالتالي ارتفاع قيمتها نسبيًا.

جـ- القابلية للتجزئة والتشكيل إلى وحدات صغيرة.

د- سهولة حملها ونقلها وتخزينها.

هـ- عدم قابليتها للتلف.

ولعل أهم ما حدث بعد استخدام المعادن النفيسة هو "سك النقود". فقد كانت النقود المعدنية تصنع في أول الأمر بأشكال متباينة مختلفة الوزن والعيار، مما أدى إلى ظهور صعاب كثيرة أهمها ضرورة اصطحاب الموازين وآلات الاختبار في جميع الأماكن التي تتم فيها عمليات المبادلة، وللتغلب على هذه المشاكل ظهر نظام "المسكوكات" أي سك المعادن تبعًا لعيار معين ووزن معين وصنعها في دور خاصة لهذا الغرض تشرف عليها الحكومة منعًا للغش. ثم أضيفت إلى المعادن النفيسة بعد ذلك معادن أخرى لتكتسب صلابة ويقل تآكلها بسبب الاستعمال. وهكذا أصبحت النقود ذات نقوش واضحة، وأرقام صحيحة، وقيمة ثابتة، ويسهل حملها، ويصعب غشها.

ظل نظام الذهب والفضة هو النظام النقدي السائد في جميع دول العالم حتى العصور الوسطى حيث بدأ عصر "التجاريين". وقد استمدت هذه الفترة من التاريخ زيادة هائلة في حجم المبادلات التجارية العالمية، فظهرت الحاجة إلى الأجهزة المنظمة لعمليات التصدير وعقد الاتفاقيات وتحويل العملات، وهنا نشأت البنوك في شكلها الحديث المنظم، وبدأت في تيسير المعاملات الدولية عن طريق إرسال "أوامر" إلى البنوك في الخارج لدفع المبالغ المطلوبة وتسوية العمليات في النهاية بين المراكز العالمية، وبذلك اختفت صعوبات تحويل العملات الذهبية وما يحوط بها من مخاطر وأصبح نقل الذهب قاصرًا على الكمية التي تتبقى بعد تصفية المعاملات بين بنكين أو دولتين. ومن هنا ظهرت "النقود الورقية".

على أثر قيام الثورة الصناعية في أوروبا ابتداءً من النصف الثاني من القرن الثامن عشر، زاد الإنتاج زيادة هائلة، وزادت الدخول وارتفعت مستويات المعيشة، وأصبح

حجم النشاط الاقتصادي أكثر بكثير مما كان عليه، وترتب على ذلك أن أصبح من المتعذر مواجهة معاملات عصر الثورة الصناعية وما بعدها بالعملات الذهبية أو الفضية.. وهنا زادت أهمية النقود الورقية وانتشر تداولها بين الأفراد.

٣- النقود الورقية:

ظهرت النقود الورقية أولاً على أيدي "الصاغة" حيث كان الأفراد يقدمون لهم سبائكهم المعدنية ويحصلون منهم على "صك" وهو عبارة عن إيصال يثبت حق الفرد فيما أودعه من معادن وتعهد الصائغ بتسليمه إياه أو جزء منه عند الطلب، وبدلا من تداول المعدن وما يتطلبه ذلك من مشقة ومخاطر أخذ المودعون يتداولون صكوك الصيارفة في معاملاتهم وشاع هذا الأمر مع مرور الوقت حيث تم استخدام هذه الصكوك "النقود الورقية" كبديل عن النقود المعدنية وأخذت البنوك تصدرها لحاملها وبالتالي سميت هذه الأوراق "بالنقود الورقية النائبة" لأنها تنوب عن كمية معينة من المعدن يحتفظ بها الفرد لدى البنك ويكون من حقه تقديم الورقة النائبه إلى البنك في أي وقت وأن يأخذ في مقابلها كمية المعدن المحتفظ بها لديه.

وجدت البنوك بمرور الزمن أنه يمكن إصدار أوراق بقيمة تزيد عن قيمة المعادن النفيسة التي لديها وكان الأفراد يثقون في أن البنوك لديها قائماً مقابل معدني لهذه الأوراق أو ما يسمى "بالغطاء النقدي"، وهنا ظهرت النقود الورقية "الائتمانية" وهذه تمثل "وعدًا بالنفع عند الطلب".

لا تستغل البنوك عمليه الإصدار لأوراق نقدية تفوق قيمتها المعادن النفيسة التي لديها تدخلت الدولة وجعلت حق إصدار الأوراق النقدية من قبل الدولة فقط ممثلة في البنك المركزي والذي تشرف عليه الدولة.

أصبحت النقود الورقية بعد ذلك نقودًا نهائية بمعنى أن الصلة بين الورقة النقدية وكمية المعدن التي تمثلها أصبحت مقطوعة أو انعدمت نهائيًا، أو بعبارة أخرى أصبحت النقود الورقية ليس لها قيمة ذاتية كسلعة، وإنما تستمد قيمتها النقدية كقوة شرائية عامة من

ثقة الأفراد بقبولها العام من الآخرين وقوة القانون. وهنا ظهرت النقود الورقية القانونية، أي الملزمة للأفراد بقبوها في إبراء الذمة بقوة القانون.

وأصبحت الدولة تتحكم في الكمية المصدرة من أوراق البنكنوت وذلك من أجل أن يكون العرض الكلي للنقود مناسبًا لاحتياجات النشاط الاقتصادي كما أصبحت الدولة تشرف إشرافًا مباشرا على البنك المركزي، وأصبح هناك نوعا من التلقائية والمرونة في عملية إصدار النقود ولذلك سميت النقود الورقية "بالنقود المدارة" أي التي تديرها الدولة من خلال البنك المركزي بما يتناسب مع متطلبات النشاط الاقتصادي.

٤- نقود الودائع:

بعد ظهور النقود الورقية نجد أنه خوفًا من ضياع هذه النقود قام الأفراد ومن أجل الحفاظ عليها بإيداعها لدى البنوك في صورة حسابات ودائع منها الودائع التجارية، ويتم الإيداع مقابل تعهد من جانب البنوك بدفعها عند الطلب، سواء جزئيًا أو كليًا، عن طريق الشيكات التي يحملها الشخص، ويستطيع في أي وقت يشاء أن يمر بدفع جزء منها لمن يشاء.

وهكذا نجد أن الشيكات في العصر الحاضر تنوب عن نقود حقيقية موجودة في البنك وهي نقود الودائع.

وقد تعود الأفراد والمؤسسات، بمرور الوقت، على قبول الشيكات لتسوية حقوقهم، وبالتالي شاع استخدامها كوسيلة من وسائل الدفع، مما شجع البنوك التجارية على التوسع في منح القروض للأفراد عن طريق فتح اعتمادات مصرفية لهم. فقد أثبتت الأحداث أن الأفراد لا يقومون كلهم دفعة واحدة بسحب ودائعهم الجارية من البنوك، وبذلك وجدت البنوك أن لديها نقودًا عاطلة، فاتجهت إلى استثمارها عن طريق إقراضها للعملاء وذلك لتحقيق أقصى ربح ممكن.

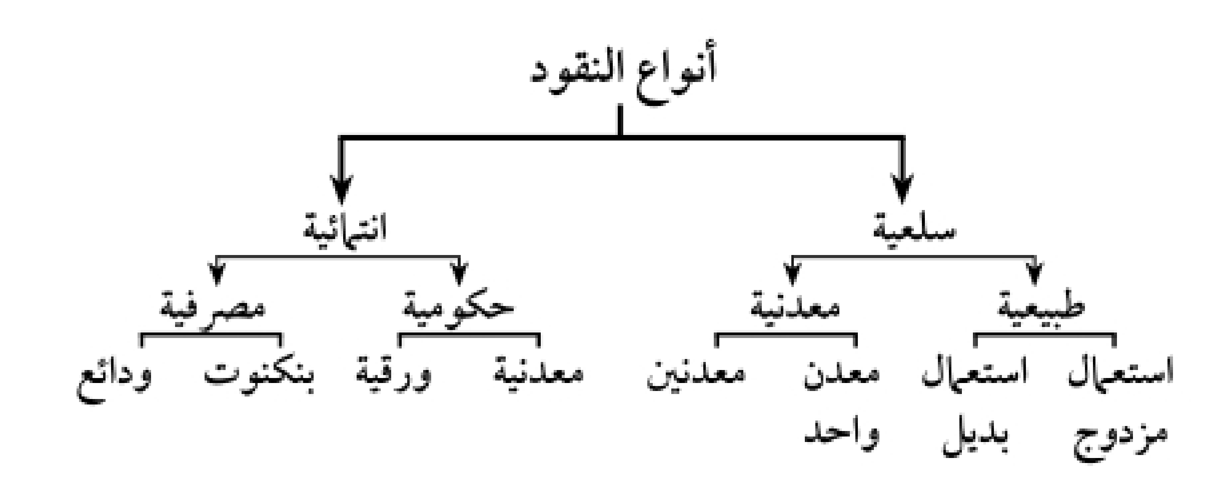
وبناءً عليه أصبحت البنوك التجارية لديها قدرة على خلق نقود الودائع وبالتالي إمكانية التحكم في العرض الكلي للنقود.

وقد أصبح هذا النوع من أنواع النقود يلعب دورا كبيرا جدا كوسيلة للدفع في الوقت الحاضر، وبصفة خاصة في الدول المتقدمة التي تتمتع بجهاز مصرفي متطور، بل إنه يمكن القول أن نقود الودائع قد أصبحت أهم أنواع النقود في مثل هذه الدول، وإن كان ذلك يؤدي في كثير من الأحيان إلى إشاعة نوع من الاضطراب في الحياة الاقتصادية نتيجة لتوسع أو انكماش البنوك التجارية في منح الائتمان.

كما أن الدولة تقوم بإصدار وصك نوع آخر من النقود وهو "النقود المساعدة" هي نقودًا ورقية ونقودًا معدنية ذات فئات صغيرة والغرض من إصدارها هو تسهيل التبادل بتوفير نقودا ذات فئات صغيرة، كما أن الغرض منها هو الحصول على إيرادات صافية لتمويل جزء من النفقات العامة من ناحية أخرى.

وتعتبر نقود الودائع اختيارية أي أنها ليست ملزمة للأفراد قانونا في إبراء الذمة المالية وعلى ذلك للأفراد حرية الاختيار في أن يقبلوها أو لا يقبلوها وفاءًا للالتزامات. ومع ذلك تعتبر هذه النقود من أهم أنواع النقود في العصر الحاضر. ويفرق البعض بين النقود القانونية وهي أوراق البنكنوت والنقود المساعدة وبين النقود الاختيارية وهي الآن – نقود الودائع – فيطلق على الأولى مصطلح "العملة" وعلى الثانية مصطلح "النقد".

وهكذا نجد وكما يتضح من الشكل التالي أن النقود تنقسم إلى مجموعتين أساسيتين هما: النقود السلعية، والنقود الائتمانية، وتتميز النقود السلعية بخاصية التماثل بين قيمتها كسلعة وقيمتها كنقود، أما الثانية "النقود الائتمانية" فتتميز بخاصية عكسية تماما وهي عدم التماثل بين القيمة المصرفية والقيمة السلعية للنقود.



وتتكون النقود السلعية من مجموعتين فرعيتين:

أ- نقود سلعية طبيعية وهي تستخدم أصلا كسلعة اقتصادية مثل القمح والشعير.

ب- نقود سلعية معدنية وهي عبارة عن نقود تتكون من معدن واحد أو معدنين.

أما النقود الائتمانية فتتكون من مجموعتين فرعيتين:

أ- نقود حكومية، وهي النقود المساعدة المعدنية والورقية وهي نقود قانونية.

ب- نقود مصرفية وهي أوراق البنكنوت (أو النقود الورقية الرئيسية)، والتي يصدرها البنك المركزي، والنقود الكتابية (أو نقود الودائع)، وهذه تخلقها البنوك التجارية.

وتسمى النقود الحكومية وأوراق البنكنوت كما سبق القول بالعملة؛ لأنها نقود قانونية، أما نقود الودائع وهي "النقود الكتابية" فتسمى بالنقد؛ لأنها نقود اختيارية.

وهكذا نجد أن الصور المختلفة للنقود المتداولة في الاقتصاد المعاصر تتمثل في الآتي:

أ- النقود الورقية القانونية:

وهي النقود الأساسية وتصدرها فقط البنوك المركزية وتتكون من النقود المساعدة والنقود الورقية الإلزامية. والنقود المساعدة تأخذ شكل مسكوكات معدنية (عملة معدنية) أو نقود ورقية ذات فئات صغيرة (خمسة أو عشرة قروش). وتستخدم النقود المساعدة في شراء السلع والخدمات البسيطة كما تستخدمها الحكومة أحيانًا لتمويل نفقاتها قصيرة الأجل..

أما النقود الورقية الإلزامية (البنكنوت): فهي الأوراق النقدية التي يصدرها البنك المركزي وفقًا لمجموعة من القواعد والقوانين التي تحكم عملية الإصدار النقدي.. والنقود التي يصدرها البنك المركزي تعتبر خصوم على البنك يحتفظ مقابلها بأصول (ذهب - أوراق مالية) تسمى غطاء نقدي.

ب- النقود المصرفية:

وتتمثل في المبالغ المودعة في الحسابات الجارية لدى البنوك التجارية ويتم تداول هذه النقود من خلال الشيكات - والشيكات لا تعتبر نقود مصرفية - ولكنها وسيلة لتحويل النقود المصرفية من شخص لآخر فالشخص الذي حصل على الشيك ثمنًا لبضاعة تنتقل له النقود المصرفية ويستطيع أن يحولها إلى نقود ورقية إلزامية عن طريق السحب المباشر من البنك.

والنقود المصرفية نقود جيدة تلقى قبولا عاما لدى أفراد المجتمع كوسيط للتبادل وسداد الديون - وإذا حدث ورفض أحد الأشخاص التعامل بالشيكات فهذا لا يعني أن الودائع المصرفية ليست نقود.

* * *

المبحث الثاني

تعريف النقود

بعد دراسة نشأة النقود وأنواعها، نعمل على تحديد تعريفها، ويلاحظ أنه بالرغم من استخدام كلمة أو مفهوم "النقود" على أوسع نطاق لدى رجل الشارع، والمتخصص على السواء، إلا أن معناها الدقيق لا يزال محل نقاش وجدل وذلك يرجع إلى:

١ - أهمية النقود في النشاط الاقتصادي، والدور الذي تلعبه في التأثير على المتغيرات الحقيقية في الاقتصاد، الأمر الذي يستدعي تحديد مفهوم النقود تحديدًا دقيقًا وخاصة من حيث مكوناتها، أي الأصول المالية التي يمكن اعتبارها نقودًا، وتتمتع بنفس الخصائص التي تجعل منها أداء للتبادل ومقبولة قبولاً عامًّا لهذا الغرض من قبل أفراد المجتمع.

٢ - الطبيعة الديناميكية لمفهوم النقود، وبالتالي احتمال الاختلاف في تحديد ماهيتها من وقت إلى آخر ومن بلد إلى آخر، حسبما تمليه الاستعمالات الاقتصادية والعرف وظروف النمو الاقتصادي، الأمر الذي أدى إلى صعوبة وضع تعريف عام وشامل لمفهوم النقود.

هناك طريقتين لتحديد مفهوم النقود:

١- الطريقة النظرية:

واهتمت هذه الطريقة بإيجاد إطار نظري لمفهوم النقود من خلال تعريف شمل فقط تلك الأصول المالية التي تتلائم مع ذلك التعريف، فقد تم تعريف النقود على أنها وسيط للتبادل ومخزن للقيمة وبذلك تدخل ضمن هذا التعريف تلك الأصول المالية التي تستخدم في تسديد الصفقات للسلع والخدمات المختلفة بين الأفراد والمؤسسات، مثل العملات الذهبية والفضية والنقود الورقية والمعدنية والودائع تحت الطلب "الحسابات الجارية" وهذا يعني أنه لا يتمتع أي أصل من الأصول المالية بصفة النقود إلا إذا اختص بميزة الاستبدال الفوري بأية سلعة أخرى، وبذلك يستثنى معظم الأصول المالية من قائمة النقود لأنها لا

تختص بهذه الميزة بالذات وكمثال على ذلك استبعدت الودائع لأجل أو ادخار والسندات والأسهم من مفهوم النقود.

٢- الطريقة التجريبية:

وتعتمد هذه الطريقة على فحص الأصول المالية المختلفة تجريبيًا، وتعريف النقود على أنها تلك الأصول المالية المنسجمة في خصائصها وفي تأديتها لوظيفة النقود، أي أن النقود هي ما تفعله النقود. ويدخل في تعريف النقود في هذه الحالة الأصول المالية التي تتميز بالآتي:

أ- استقرار دالة للطلب عليها.

ب- درجة إحلالها مع النقود الورقية مرتفعة، فكلما ارتفعت درجة الإحلال كلما قرب الأصل من كونه نقودًا.

جـ- درجة ارتباطها بالدخل القومي هي نفس درجة ارتباط النقود الورقية بالدخل القومي على فترة زمنية طويلة.

بدأت تظهر تعاريف مختلفة واستخدام هذه المعايير التجريبية المختلفة تدرجت من التعريف الضيق للنقود والذي شمل فقط النقود الورقية، والمعدنية والودائع تحت الطلب لدى المصارف التجارية، وهو التعريف التقليدي للنقود والمعمول به في معظم الإحصاءات الرسمية والدراسات.

ويتضمن التعريف الأكثر شمولاً بالإضافة إلى ما تقدم الودائع لأجل لدى البنوك التجارية، ثم التعريف الواسع وشمل بالإضافة إلى ما تقدم السندات الحكومية قصيرة الأجل، وعادة ما يشار إلى التعريف الأخير للنقود على أنه مفهوم السيولة للنقود.

الاختلافات في وجهات النظر في تعريف مفهوم النقود: بدأت السلطات النقدية في كثير من البلدان وخاصة المتقدمة اقتصاديًا في نشر إحصائيات عرض النقود في تقاريرها الرسمية وفقا للتعاريف الثلاثة السابقة، وترك استخدام إحداها دون الآخر في التحليل الاقتصادي للمختصين الذين يختلفون في هذا الصدد باختلاف مدارسهم والهدف من أبحاثهم.

* * *

المبحث الثالث

طبيعة النقود ووظائفها

مقدمة:

النقود هي أي شيء مقبول قبولاً عامًّا في التبادل أو في إبراء الديون، وترتبط النقود ارتباطًا وثيقًا بمختلف جوانب الحياة الاقتصادية - إنتاجا وتوزيعا واستهلاكا -؛ فالإنتاج يتم عن طريق شراء المنتجين للموارد الإنتاجية من أصحاب هذه الموارد بواسطة النقود وأيضًا توزيع الإنتاج واستهلاكه بمعرفة الأفراد يتم بواسطة النقود، وبناءً عليه تؤثر النقود بشكل مباشر أو غير مباشر على مستوى التشغيل والدخل.

النقود ليست وسيط للتبادل فقط، ولكنها تؤثر فعلاً في الإنتاج والثروة وتوزيعهما، فزيادة النقود تؤدي إلى زيادة تشغيل الموارد الإنتاجية وإذا زادت النقود بدرجة أكثر من اللازم قد تؤدي هذه الزيادة إلى رفع الأسعار، وهذا بدوره قد يؤدي إلى إعادة توزيع الدخل بين الأفراد والطبقات. كما أن هذا الرفع قد يؤثر في حجم الإنتاج أو الدخل ربما بصورة ملائمة في البداية، ثم بصورة سلبية بعد ذلك. وقد يؤدي النقص في النقود إلى آثار عكسية على الإنتاج والأسعار والتوزيع، ولذلك تعتبر النقود جزءًا هامًّا وأساسيًّا في الهيكل الاقتصادي. وسوف توضح في هذا الجزء طبيعة النقود والوظائف المختلفة لها وذلك على النحو التالي:

أولاً: طبيعة النقود:

تعتبر النقود بأنواعها الحالية وبكونها ذلك الشيء المقبول قبولاً عامًّا في التبادل أو في الوفاء بالالتزامات، سلعة ذات طبيعة خاصة، وتسمى بسلعة التبادل. ولهذا تعد أصلاً ماليًّا من الأصول التي تتكون منها ثروة معظم المتعاملين. وكأصل مالي تتمتع النقود بالسيولة الكاملة (أي أنها ليست كبقية السلع التي تحتاج إلى وقت للتحويل إلى أصل سائل، أي نقد) بل هي السيولة نفسها. والاحتفاظ بهذا الأصل السائل لا يدر دخلا بالمرة. ولكن السلع الأخرى ربما الاحتفاظ بها يدر دخلا إذا ما ارتفعت أسعارها. ويلاحظ أن للنقود ثمن،

وهذا الثمن يتحدد بقوة العرض منها والطالب عليها في السوق النقدي، ويطلق على هذا الثمن مصطلح: سعر الفائدة.

ويلاحظ أيضا أن اكتساب النقود صفة السلعة هو كونها نادرة ونافعة وتستمد منفعتها من حقيقة أنها أداة لتسهيل التبادل، ومن هنا سميت بسلعة التبادل.

تتميز النقود بأنها أصل كامل السيولة، فإن الاحتفاظ بها يعني التمتع بحرية الاختيار. هذا بالإضافة إلى كونها أداة مباشرة وفورية وإجبارية يقبلها الجميع لسداد الديون وتسوية الالتزامات.

ثانيًا: وظائف النقود:

تقوم النقود بالعديد من الوظائف منها الوظائف الأساسية حيث تستخدم النقود كوسيط للتبادل ومقياس للقيمة ووظائف ثانوية هي أنها مخزن للقيمة ومعيار للمدفوعات الآجله، هذا بالإضافة إلى دورها الكبير في تسيير واستمرار النشاط الاقتصادي، وسوف نعرض هذه الوظائف بإيجاز على النحو التالي:

١- النقود وسيلة للتبادل:

تعتبر النقود "قوة شرائية عامة" لها سلطة على كافة السلع والخدمات؛ وذلك لأنها مقبولة قبولاً عامًّا من كافة المتعاملين في الوفاء بالالتزامات المختلفة، وبالتالي فالنقود تعطي الفرد الذي يقبلها أو يحصل عليها، حرية الاختيار فيما يتعلق بنوعية وكمية السلع والخدمات التي يرغب في شرائها وزمان ومكان الشراء والأشخاص الذين يريد أن يتعامل معهم.

يشكل القبول العام للنقود الأساس في قيامها بدورها في تسهيل التبادل ويستند هذا القبول على ثقة المتعاملين في النقود والتي تستمد من الاعتقاد بأن الآخرين سوف يقبلونها كوسيط للتبادل. وهذا يعني أن قبولنا للنقود لا ينبع من قيمة المادة التي تصنع منها وإنما من قيمة السلع والخدمات التي يحصل عليها الفرد نتيجة التخلي عن وحدة واحدة من وحدات النقود التي لديه سواء كانت هذه النقود ورقيه أو معدنيه.

يلاحظ أن قيام النقود بدور الوسيط في التبادل مكَّن من التغلب على صعوبات المقايضة والخاصة بضرورة تحقيق التوافق المزدوج لرغبات الأفراد المتبادلين - تسهل النقود عملية تبادل السلع بين الأفراد - حيث يقوم الفرد ببيع إنتاجه من السلع والخدمات مقابل النقود، ثم يستخدم النقود في شراء ما يحتاجه من سلع وخدمات أخرى..

لكي تقوم النقود بدور الوسيط في التبادل لا بد أن تكون مقبولة قبولاً عامًّا من جميع الأفراد وأن تتوافر فيها درجة كبيرة من الثقة. وأن الثقة في النقود قد تهتز عندما تنخفض قيمتها الحقيقية (قوتها الشرائية) بارتفاع الأسعار..

٣- النقود مقياس للقيمة:

في ظل النظام النقدي، أي في ظل وجود نظام اقتصادي تقبل فيه النقود قبولاً عامًّا على أنها وسيط للتبادل، يمكن القول أن أي سلعة أو خدمة أصبح لها قيمة نقدية واحدة، أي إنه يمكن القول أن أي سلعة من السلع أو خدمة من الخدمات أصبح لها قيمة تتمثل في عدد معين من وحدات النقود. فمثلا يقال أن ثمن الوحدة من السلعة (س) تساوي خمسة جنيهات أو أجر العامل في اليوم يساوي عشرة جنيهات.. إلخ.

وبناءً عليه أمكن عقد المقارنات النسبية بين قيم السلع والخدمات المختلفة على الفور وبسهولة ويسر، ومن ثم تحديد كميات وأنواع السلع والخدمات محل التبادل، كما أمكن القيام بالحساب الاقتصادي بصفة عامة على كافة المستويات الفردية والقومية.

يشترط لكي تكون النقود مقياسًا للقيم أن تتمتع بثبات نسبي في قيمتها وتتحدد قيمة النقود كقوة شرائية عامة كما سبق القول بقيم جميع السلع والخدمات التي يمكن الحصول عليها مقابل إنفاق الوحدة النقدية.

٣- النقود مخزن للقيمة:

بظهور النقود استطاع الفرد أيضًا أن يحتفظ بها لاستخدامها عند الحاجة في المستقبل، وهنا تقوم النقود كقوة شرائية وعلى المستوى الفردي بدور - أداة - لاختزان القيمة،

وبالرغم من أن هناك العديد من الوسائل التي تصلح كمخزن للقيمة والتي استخدمها الإنسان فعلاً للقيام بهذه الوظيفة - مثل الاحتفاظ بالسلع المعمرة والتحف والحلي الذهبية والعقارات والأسهم والسندات.. إلخ -، إلا أن النقود تتميز عن كافة هذه الوسائل بأنها كاملة السيولة يستطيع الإنسان أن يستخدمها مباشرة في تسوية التزاماته في الحاضر وفي المستقبل وبدون خسارة تذكر، كما أنها وبالمقارنة بالتخزين السلعي تعتبر أكثر وسائل تخزين القيمة سهولة وأقلها تكلفة وأفضلها ملائمة.

تكون النقود مخزنًا مناسبًا للقيمة، يجب أن تتمتع بثبات نسبي في قيمتها حيث إنه في ظل استقرار الأسعار يستطيع المرء أن يحدد بدقة السلطة التي يملكها على السلع والخدمات باحتفاظه بكمية من النقود. ولكن عندما تتغير الأسعار بسرعة لا يعرف تمامًا ما الذي يستطيع أن يشتريه بالنقود المكتنزه عندما ترتفع الأسعار، وبالتأكيد سوف يتعرض حائز النقود لخسارة عندما يرتفع المستوى العام للأسعار، أي عندما تنخفض قيمة النقود.

٤- النقود معيار للمدفوعات الآجلة:

النقود بالإضافة إلى وظيفتها كمقياس للقيم الحاضرة، فإنها تقوم أيضًا بوظيفتها كمقياس للقيم المستقبلة، حيث نجد أن الكثير من الصفقات والديون الآجلة يتم الاتفاق على قيمتها المستقبلة باستخدام النقود.. فمثلا الديون الآجلة يتم الاتفاق على تسديد قيمتها والفوائد المستحقة عليها بالنقود..

ولكي تقوم النقود بهذه الوظيفة يجب أن تكون قيمتها مستقرة نسبيًا.. لأن تغير قيمتها يترتب عليه نتائج خطيرة فمثلاً إذا انخفضت قيمة النقود يستفيد المدين ويخسر الدائن والعكس صحيح.

٥- وظائف النقود في النشاط الاقتصادي الحديث:

النقود لها دور كبير في تسيير واستمرار النشاط الاقتصادي، وذلك من خلال دورها في المبادلات وقياس القيمة ومخزن الثروة ويتضح ذلك من الآتي:

إذا افترضنا أن النشاط الاقتصادي يتكون من قطاعين هما:

قطاع الأفراد (القطاع العائلي) وهذا القطاع يمتلك خدمات عناصر الإنتاج ويستهلك السلع التي تنتجها المشروعات وقطاع المشروعات (قطاع الإنتاج)، وهو القطاع المنتج والذي يستخدم خدمات عناصر الإنتاج، نجد أن النقود لها دور كبير في تسيير واستمرار النشاط الاقتصادي بين هذين القطاعين:

أ- قطاع الأفراد:

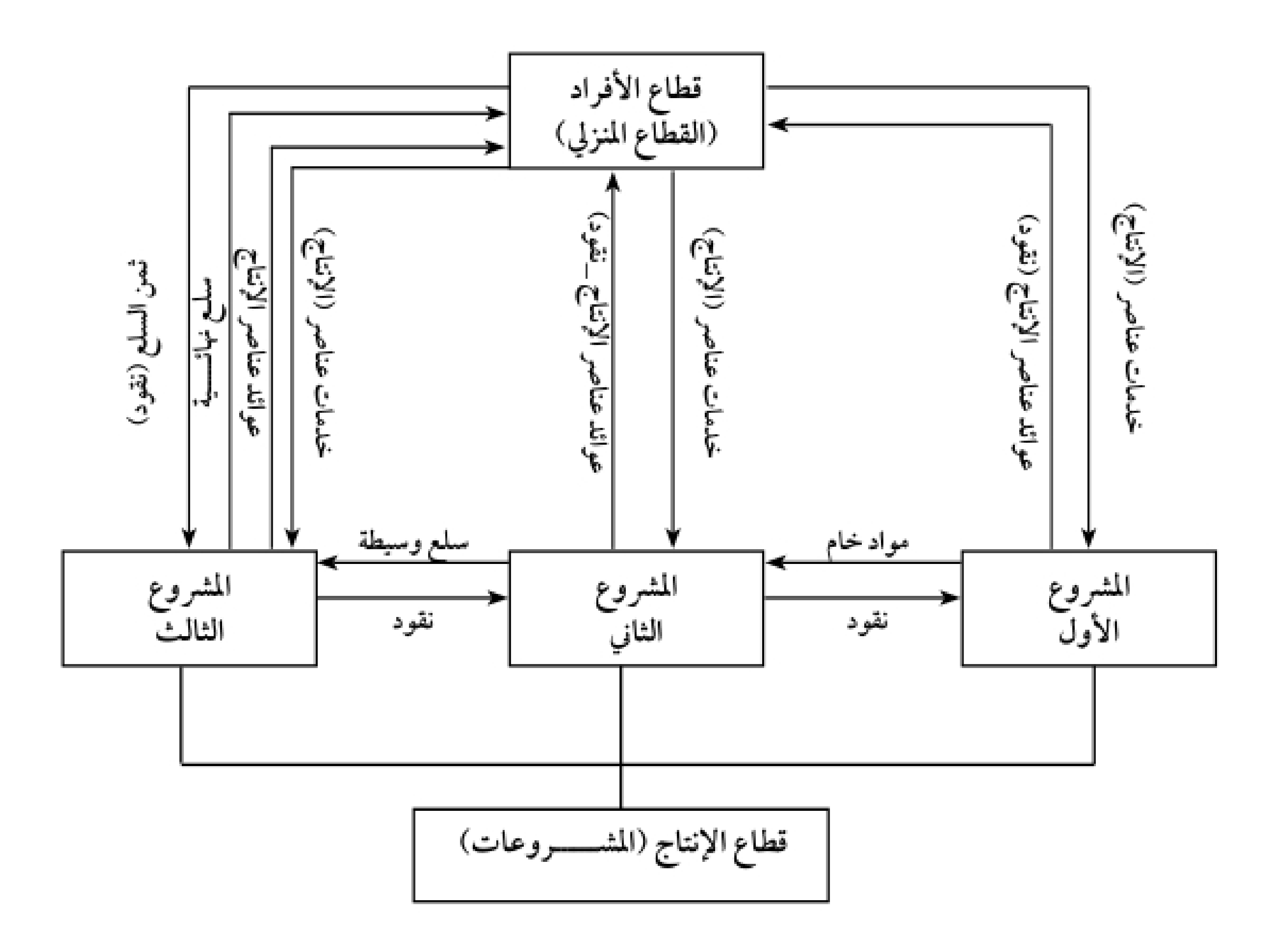
يقدم خدمات عناصر الإنتاج إلى المشروعات مقابل الحصول على عائد أو دخل نقدي في صورة ريع وأجور وفوائد وربح.. وهنا تقوم النقود بدورها كمقياس لقيم خدمات العناصر ووسيط للتبادل بين الأفراد والمشروعات.

ب- بالنسبة لقطاع المشروعات:

نجد أن المشروعات تتعامل فيما بينها حيث تقوم ببيع وشراء المواد الأولية والوسيطة بمقابل نقدي، وهنا تقوم النقود بدورها كمقياس لقيم المواد الأولية ووسيط للتبادل بين هذه المشروعات وكذلك كمقياس للمدفوعات الآجلة، حيث تقدر بها الديون الآجلة لهذه المشروعات. كما نجد أن المشروعات تستخدم عناصر الإنتاج في إنتاج السلع والخدمات النهائية والتي تقوم ببيعها لقطاع الأفراد بمقابل نقدي، وهنا تقوم النقود بدورها كمقياس للقيمة ووسيط للتبادل بين الأفراد والمشروعات.

والعلاقات السابقة بين قطاع الأفراد وقطاع المشروعات يوضحها الشكل التالي: والذي يبين أن استمرار دور النشاط الاقتصادي يعتمد بصفة أساسية على النقود.

وبالإضافة إلى الوظائف السابقة نجد أن هناك وظائف ديناميكية للنقود، وهي الوظائف التي تؤثر إيجابيًّا في معدل نمو النشاط الاقتصادي. حيث تؤثر النقود على الدين العام وتوزيع الثروة والدخل الحقيقي... إلخ ونوضح هذا الدور للنقود فيما يلي:



أ- تستطيع الحكومة أن تقترض أي مبالغ نقدية تحتاجها (دين عام) وتستخدم هذه القروض في تحقيق أهدافها الاقتصادية والاجتماعية والتأثير على النشاط الاقتصادي.

ب- الإدارة الحكيمة للنقود تعمل على التوسع في عرض النقود لتشجيع القطاعات الإنتاجية في حالة الكساد، والعكس في حالة الرواج أو التضخم، وذلك لتشغيل كافة الموارد وتحقيق التنمية.

ج- التغير في عرض النقود يؤثر على المستوى العام للأسعار.. فإذا حدث وزادت كمية النقود دون أن يزيد الإنتاج سوف يزيد الطلب على العرض وترتفع الأسعار وبذلك تنخفض قيمة النقود.. والعكس صحيح. ولا شك أن تقلبات قيمة النقود تؤثر في توزيع الدخل الحقيقي والثروة ومعدل النمو الاقتصادي. ويتضح ذلك من الآتي:

أ- أثر التقلبات في قيمة النقود على توزيع الدخل القومي:

تقلبات قيمة النقود تؤثر في توزيع الدخل القومي الحقيقي حيث نجد أن تدهور القيمة الحقيقية للنقود نتيجة ارتفاع الأسعار يؤدي إلى إعادة توزيع الدخل الحقيقي بين الأفراد في ضوء حالات مختلفة لتغير الدخل النقدي.

الحالة الأولى: ثبات الدخل النقدي:

إذا ارتفعت الأسعار وظل الدخل النقدي ثابتا فسوف ينخفض الدخل الحقيقي ومستوى معيشة الأفراد.

الحالة الثانية: زيادة الدخل النقدي بنسبة أقل من نسبة ارتفاع الأسعار:

في هذه الحالة ينخفض الدخل الحقيقي للأفراد ولكن بدرجة أقل من الحالة الأولى.

الحالة الثالثة: زيادة الدخل النقدي بنفس نسبة ارتفاع الأسعار:

في هذه الحالة لا ينخفض الدخل الحقيقي حيث يظل ثابتًا.

الحالة الرابعة: زيادة الدخل النقدي بنسبة أكبر من نسبة ارتفاع الأسعار:

في هذه الحالة يزيد الدخل الحقيقي للأفراد.

مما سبق نجد أن التغيرات في قيمة النقود تؤثر في توزيع الدخل الحقيقي بين الأفراد بسبب اختلاف معدلات الزيادة في دخولهم النقدية.

ب- أثر التقلبات في قيمة النقود على توزيع الثروة:

تؤثر التغيرات في قيمة النقود على توزيع الثروة بين الأفراد، حيث نجد أن التغيرات في قيمة النقود تؤثر في الدخول الحقيقية للأفراد - فالأفراد الذين تزيد دخولهم الحقيقية تزيد ثروتهم مثل أصحاب المشروعات - أما الأفراد الذين تنخفض دخولهم الحقيقية قد يبيعون جزءًا من ثرواتهم من أجل الحفاظ على مستوى معيشتهم وبذلك تقل ثروة هؤلاء الأفراد.

كما نلاحظ أن التغيرات في قيمة النقود تؤثر في أوضاع الدائنين والمدينين.. فمثلا إذا حدث وارتفعت الأسعار تنخفض قيمة النقود وهنا يخسر الدائن ويكسب المدين.

فالدائن يسترد أمواله من المدين ولكن بعد أن انخفضت قوتها الشرائية نتيجة ارتفاع الأسعار - وهنا يفقد الدائن جزء من ثروته لصالح المدين الذي يرد للدائن ديونه بقوة شرائية أقل من تلك التي اقترضها.

جـ- أثر التقلبات في قيمة النقود على النمو والاستقرار الاقتصادي:

بعد أن أثبتت التجربة العملية بأن ما وضعه الاقتصاديون الكلاسيك من فروض، وخاصة فيما يتعلق بمرونة الأسعار والأجور والفصل بين القطاعين الحقيقي والنقدي في اقتصاد واحد باعتبار أن النقود أداة محايدة لا تؤثر فقط إلا في الأسعار. لا يتماشى مع الواقع والمعايشة. هجر الاقتصاديون فكرة عدم أهمية النقود في النشاط الاقتصادي وبدأ التحليل النقدي يأخذ زمام المبادرة في أية محاولة لتفسير الظواهر الاقتصادية المختلفة.

ولعل أهم الأهداف في أية خطة اقتصادية هما النمو الاقتصادي والاستقرار النقدي، والثاني يعني بكل بساطة الاستقرار النسبي في قيمة النقود، ويرتبط ذلك ارتباطا مباشرا بتحركات المستوى العام للأسعار والتي تحددها كمية النقود المعروضة إلى حد بعيد.. أما النمو الاقتصادي فيتضمن معدل النمو في الدخل القومي الحقيقي للاقتصاد وهو ما يستطيع إنتاجه أفراد المجتمع من السلع والخدمات في فترة زمنية معينة، وتكون مقدرة النقود.

ولقد دلت التجربة بأن الاستقرار النقدي يشكل متطلبا رئيسيا لتحقيق أي نمو اقتصادي ملموس، أي أن الثبات النسبي في المستوى العام للأسعار ضروري لخلق مناخ ملائم للإنتاج والقضاء على ظاهرة عدم التأكد لدى المنتجين، الأمر الذي يدفعهم إلى مزيد من الإنتاج حسب متطلبات السوق دون اللجوء إلى تعديل إنتاجهم من آن إلى آخر وما يترتب على ذلك من بطالة في عوامل الإنتاج.

ولهذا فإن العلاقة بين كمية النقود وكل من الاستقرار النقدي والنمو الاقتصادي علاقة وثيقة يجب أخذها في الاعتبار عند تحليل أية ظاهرة اقتصادية أو اقتراح أية سياسة اقتصادية من شأنها أن ترفع من معدل النمو للدخل القومي.

ولكن النقود بالرغم مما تضفيه من مميزات إلى اقتصاديات التبادل والإنتاج، إلا أنها قد تتسبب في خلق مشاكل اقتصادية إذا ما أسيء استعمالها، ففي اقتصاد المقايضة والذي يتسم بتبادل السلع حسب نسب تبادل يتفق عليها نجد أن الكميات المطلوبة من سلعة معينة لا بد وأن تساوي المعروض من تلك السلعة؛ لأن كل سلعة تعرض يقابلها طلب على سلعة أخرى في نفس الوقت، ولذلك فإن التوازن بين العرض والطلب مستمر إن لم توجد صفقات تبادل آجلة وليس هناك ما يدعو إلى وجود فائض في إحداهما، ولكن في ظل استخدام النقود كوسيط للتبادل ومخزن للقيمة نجد أن النقود عادة ما تؤدي إلى عمليات بيع لسلع معينة دون أن يصحبها شراء عاجل لسلع أخرى وهذه الظاهرة في حد ذاتها قد تؤدي إلى اختلال التوازن بين الطلب والعرض للسلع المختلفة، وينتج عنها في النهاية آثار حتمية على الأسعار والتي قد تكون تضخمية أو انكماشية مصدرها استعمال النقود. ونفس هذه النتيجة قد يصلها النشاط الاقتصادي عن طريق إما زيادة كمية النقود أو قلتها عما تقتضيه حاجات التجارة والتبادل.

تحقق النقود ما أوكل لها من وظائف على الوجه الأكمل وتحافظ على قيمتها وتوفر المناخ المناسب للنمو الاقتصادي من خلال تحديد كميتها بسياسة واضحة الهدف ومبنية على تصور سليم للكيفية التي تؤثر بها على النشاط الاقتصادي حيث ترتبط علاقتها بالنشاط الاقتصادي في أي بلد على الظروف الاقتصادية والاجتماعية المختلفة ودرجة النمو في القطاع والمؤسسات النقدية والمالية إلى حد بعيد.

* * *

المبحث الثاني

النظم النقدية مفهومها ـ أنواعها

مقدمة:

من التقسيم السابق للنقود وجدنا أن هناك نوعين أساسيين هما النقود السلعية والنقود الائتمانية، والتي تنقسم إلى نقود حكومية (معدنية وورقية)، ومصرفية (بنكنوت وودائع)[1].

محددات كمية النقود العوامل التي تحدد كمية النقود أي العوامل التي تسمح بزيادة كمية النقود أو نقصانها - فإننا نلاحظ على الفور أن كمية النقود من النوع الأول تتحدد بصورة تلقائية حسب الكمية المتاحة من أداة المعدن الذي تصنع منه النقود، ففي حالة السكوكات الذهبية مثلاً، نجد أن كمية السكوكات وقيمتها تتوقف على ثلاثة عوامل رئيسية وهي:

١- الكمية المتاحة من الذهب، والتي يحددها إنتاج الذهب واستيراده وتصديره.

٢- الطلب على الذهب للأغراض الصناعية.

٣- الطلب على الذهب للأغراض النقدية.

نلاحظ وجود مجموعة من القواعد أو القوانين التي تحكم عملية سك النقود السلعية.

أما النوع الثاني من النقود، وهو النقود الائتمانية، سواء كانت حكومية أو مصرفية، فإننا نجد أن الكمية التي تصدر منها تحددها عوامل عديدة، ليست كلها بالعوامل الموضوعية. لذلك فإن مثل هذا النوع من النقود يكون أكثر احتياجًا لقواعد وقوانين ملزمة تحكم عملية إصداره، وتتحكم في كميته، وتحدد العلاقة بينه وبين الأنواع الأخرى من

(١) د. إبراهيم نصار، النقود والبنوك، ٢٠١١.

النقود، كما تحدد العلاقة بين الجهة المصدرة من ناحية والسلطة السياسية الحاكمة من ناحية ثانية وجمهور المتداولين من ناحية ثالثة، وتسمى القواعد والقوانين هذه "بالنظام النقدي".

النظم النقدية قد تطورت، فقد رأينا الشكلين اللذين اتخذتها الوحدة النقدية هما: النقود المعدنية، والنقود الورقية، وكان الذهب والفضة من أهم أنواع المعادن التي استخدمت في سك الوحدة النقدية الأساسية. أما النقود الورقية فهي غير مرتبطة بأي معدن وتستمد قوتها في تسوية المعاملات بين الأفراد بقوة القانون وسوف نعرض أولاً مفهوم النظام النقدي ثم دراسة أنواع النظم النقدية وهي النظم النقدية السلعية والنظام النقدي الورقي الإلزامي.

أولاً: تعريف النظام النقدي:

يقصد بالنظام النقدي مجموعة القواعد والإجراءات التي تحكم خلق النقود في الدولة فإذا كانت الوحدة النقدية السائدة تتمثل في الجنيه مثلاً، وكان أساس إصدار هذه الوحدة يتمثل في نسبة معينة من معدن "الذهب" ذكرنا أن النظام النقدي في هذه الحالة هو نظام الذهب، أما إذا كان أساس إصدار الوحدة النقدية نسبة معينة من معدن الفضة ذكرنا عندئذ أننا في ظل نظام الفضة، وإذا اشترك المعدنان معًا في الوحدة النقدية ذكرنا أن النظام النقدي يتمثل في نظام المعدنين.

إذا انعدمت الصلة أو العلاقة الثابتة بين معدن من المعادن والوحدة النقدية المستخدمة في الدولة فإننا نكون في هذه الحالة أمام قاعدة للنقد الورقي الإلزامي.

يتمثل النظام النقدي في النقود المستخدمة في التداول داخل الدولة في صورها المختلفة، والمؤسسات المسئولة عن خلق النقود وما يطرأ عليها من إضافة أو سحب وكذلك مجموعة من القوانين واللوائح والإجراءات التي تحكم كافة هذه المسائل النقدية في دولة من الدول.

النظام النقدي في أي دولة من واجبه أن يعمل على تحقيق الثمة الداخلية والخارجية في وحدات النقود المستخدمة، بحيث لا يصبح استخدام النقد الورقي أو الإلزامي – وإن

كان يتمتع بقوة الإلزام القانونية، مستندا إلى هذه القوة القانونية وحدها، وذلك لأنه في هذه الحالة نجد أنه عند حدوث هزات وموجات ارتفاع في الأسعار نرى الأفراد كثيرا ما يعملون على التخلص من وحدات النقد الورقية وتفضيل السلع عليها وهذه ظاهرة تهدد الوضع الاقتصادي العام كما حدث في دول كثيرة، هذا بالإضافة إلى أن النظام النقدي الجيد هو الذي تكون لديه إمكانية إدارة كمية النقود المعروضة وتحقيق الاستقرار في قيمة النقود والعمل على قبول النقود في الأسواق الخارجية وذلك في عمليات البيع والشراء والاستثمارات.

ونوضح فيما يلي أنواع النظم والقواعد النقدية.

ثانيًا: أنواع النظم والقواعد النقدية:

يمكن تقسيم النظم أو القواعد النقدية إلى قسمين رئيسيين هما:

١- النظم النقدية السلعية.

٢- النظم النقدية الائتمانية.

وفي ظل النظم النقدية السلعية تتحدد قيمة وحدة النقد المستخدمة بما تحتويه أو ترتبط به من معدن أو قيمة كمية أو وزن محدد من سلعة مادية يتخذها المجتمع أساسًا للقيمة، بحيث تتساوى القوة الشرائية لوحدة النقد المستخدمة في التداول مع القوة الشرائية لمعيار القيمة الذي تحدد من تلك السلعة. وهنا تكون القيمة النقدية للوحدة النقدية أو قيمتها الاسمية المكتوبة عليها مساوية تمامًا لقيمة ما تحتويه من سلعة اتخذها المجتمع (أو الدولة) معيارًا أو قاعدة يقوم عليها النظام النقدي.

أما في ظل النظم النقدية الائتمانية فإننا نجد أن قيمة النقود لا ترتبط بأية سلعة مادية معينة، أي أننا لا نكون في هذه الحالة أمام قاعدة سلعية، وهنا تعبر القيمة الإسمية لوحدة النقد عن القوة الإلزامية لها، وبعبارة أخرى يعبر عن هذه القاعدة أو النظام بسلطان الوحدة النقدية في المبادلة بذاتها بسائر السلع والخدمات.

ونستعرض الآن على التوالي كلا من هذين النظامين:

١- النظم النقدية السلعية:

تعددت صور وأشكال النظم النقدية التي فيها ترتبط قيمة الوحدة النقدية بقيمة مقدار معين من سلعة مادية، فقد كان الناس في مجتمعات كثيرة يتخذون عددا كبيرا من السلع كأساس لقياس القيمة على مر العصور، ولكن نلاحظ أن معدني الذهب والفضة قد حظيا بالاستخدام الأكثر شيوعًا وأهمية بين السلع والمعادن الأخرى.

وفي بعض الأحيان يكون النظام النقدي يقوم على أساس ربط الوحدة النقدية بمقدار أو بكمية معينة من معدن واحد كالذهب أو الفضة وأحيانًا أخرى نجد أن هناك ارتباطًا للوحدة النقدية بكل من المعدنين معا (الذهب والفضة). ونبحث فيما يلي كلا من هذين النظامين: نظام المعدن الواحد، ثم نظام المعدنين.

أ- نظام المعدن الواحد (قاعدة الذهب):

يتمثل هذا النظام في القاعدة النقدية التي تربط القيمة الاقتصادية للنقود بقيمة معدن واحد يتعارف المجتمع عليه ويتخذه مقياسا للقيم الاقتصادية، ويمكن أن يكون هذا المعدن متمثلاً في "الذهب" وهنا يعرف النظام النقدي بقاعدة الذهب، كما يمكن أن يتمثل المعدن في الفضة، وعندئذ يعرف النظام النقدي بقاعدة الفضة. وفي هاتين الحالتين تكون هناك علاقة ثابتة بين قيمة وحدة النقد وقيمة وزن معين من المعدن (الذهب أو الفضة) الذي اتخذ أساسًا للقاعدة النقدية، وسوف نتحدث عن قاعدة الذهب.

قاعدة الذهب:

تتمثل قاعدة الذهب في ذلك النظام النقدي الذي ترتبط فيه قيمة الوحدة النقدية بقيمة وزن معين من معدن الذهب. ويرجع استخدام قاعدة الذهب إلى أواخر القرن الثامن عشر أو أوائل القرن التاسع عشر، بوصف كونه نظامًا فرديًا ولم تتوفر لتلك القاعدة الصفة الدولية قبل الربع الأخير من القرن التاسع عشر، حيث كانت الفضة كمعدن أكثر شيوعا في الاستعمال النقدي في ذلك الحين.

عرفت النظم الاقتصادية في مختلف دول العالم ثلاثة صور لقاعدة الذهب هي: قاعدة المسكوكات الذهبية. وقاعدة السبائك الذهبية. وقاعدة الصرف بالذهب.

نعرض القواعد الذهبية على النحو التالي:

قاعدة المسكوكات الذهبية:

نتيجة للدور الهام الذي قامت به المسكوكات النقدية في التداول ومعرفة العالم لقاعدة الذهب، واتخاذها أساسًا للمعاملات النقدية انتشرت تلك المسككات وسادت عمليات الانتقال والتداول من يد إلى أخرى، بحيث ربطت الدولة بين القيمة الشرائية للنقود والقيمة السلعية أو الاقتصادية لمعدن الذهب، ومن ثم كان من الضروري أن تعترف الدولة للأفراد بحرية تحويل السبائك الذهبية إلى مسكوكات دون أن تكبدهم رسومًا تتجاوز نفقات القيام بعملية السك ذاتها. وكذلك الاعتراف لهم بحرية تحويل المسكوكات إلى سبائك لاستعمالها في الأمور غير النقدية. ومن هنا كان من شأن هذا الاعتراف بحرية السك والصهر عدم ارتفاع قيمة المسكوكات النقدية عن قيمة ما تمثله من معدن الذهب من حيث الوزن والجودة في السوق.

وفي ظل قاعدة المسكوكات الذهبية نجد أن الوحدة النقدية تحتوي على وزن معين من الذهب الخالص يساوي قيمتها الاسمية. وتحقيق ذلك يتطلب توافر عدة شروط هي:

١- تحديد وزن ودرجة نقاوة كمية الذهب في وحدة النقد: فمثلاً إذا كانت وحدة النقد هي الجنيةالإسترليني فإنه يجب ذكر مثلاً أن الجنيه يعادل وزن من الذهب قدره جرام من درجة نقاوة معينة.

٢- تحديد العلاقة بين النقود الذهبية وبين بقية أنواع النقود الأخرى، من حيث قابليتها للتحويل، ومن حيث الاحتياطيات الواجب الاحتفاظ بها، كأن يلتزم البنك المركزي مثلاً بالاحتفاظ برصيد من الذهب لا يقل عن ٢٠٪ من قيمة ما يصدره من بنكنوت.

٣- حرية الأفراد في تحويل أي كمية من النقود إلى ذهب، وتحويل أي كمية من الذهب إلى نقود، وذلك دون أي مقابل، وحرية التحويل هذه يمكن أن تأخذ إحدى صورتين: الصورة الأولى: هي أن يكون لأي فرد الحق في أن يسلم دار سك النقود سبيكة معدنية من الذهب ويحصل مقابلها على عدد من المسكوكات الذهبية تساويها تمامًا في الوزن، والعكس صحيح. والصورة الثانية: هي أن يكون لأي فرد الحق في أن يسلم البنك المركزي أي كمية من أوراق البنكنوت ويحصل مقابلها على ما يساويها من المسكوكات الذهبية، حسب السعر الذي حددته الحكومة والعكس صحيح.

٤- حرية تصدير واستيراد الذهب، وهذا يعني أن لأي فرد الحق في أن يستورد من الخارج أو يصدر إلى الخارج أي كمية يشاء من الذهب سواء كان ذلك بغرض الاستثمار طويل أو قصير الأجل، أو كان ذلك بغرض تسوية مدفوعات دولية وهذا يؤدي إلى حدوث تعادل بين أسعار الذهب في الداخل والخارج.

عندما تتحقق هذه الشروط فإن الدولة تكون قد أخذت بقاعدة السكوكات الذهبية، حيث يحق لأي فرد أن يستبدل أي كمية من النقود، مهما صغرت بالذهب.

يعمل نظام المسكوكات الذهبية حتى بداية الحرب العالمية الأولى، وقد أدى جمود المعروض من الذهب نسبيًا وزيادة معدلات النمو الاقتصادي وزيادة التبادل التجاري إلى ظهور الحاجة إلى الخروج عن القيود التي كان يفرضها نظام المسكوكات على السلطات النقدية التي كانت تهيمن على العمليات النقدية. ولذلك لجأ الكثير من الدول إلى التفكير في استخدام أوراق البنكنوت إلى جانب المسكوكات الذهبية تلبية للحاجات المتزايدة للتمويل، وللتغلب على صعوبة عدم زيادة المعروض من الذهب بنسب تتماشى مع تلك الاحتياجات.

قاعدة السبائك الذهبية:

لا شك أن السبب الرئيسي في تخلي دول العالم عن نظام المسكوكات الذهبية هو خوف هذه الدول من عدم توافر رصيد كاف من الذهب لحاجة المعاملات التجارية في

الداخل والخارج، خاصة بعد نمو النشاط الاقتصادي في العصر الحديث وقصور موارد الدول المختلفة من معدن الذهب.

اضطرت معظم دول العالم على أثر قيام الحرب العالمية الأولى إلى سحب عملتها الذهبية من التداول حتى تتمكن من تمويل الحرب، كما توقفت البنوك المركزية عن الدفع بالذهب ومنع تصديره إلى الخارج، وحلت أوراق البنكنوت محل المسكوكات الذهبية في التداول النقدي، ومن ثم أصبح الاحتفاظ بقاعدة الذهب يأخذ بعدًا آخر يختلف عن صورتها من خلال نظام المسكوكات الذهبية، وأصبح من الضروري التسليم بعدم وجود ضرورة لبقاء قابلية صرف مختلف أنواع النقود بالذهب خاصة أن الأفراد لا يلجأون إلى تحويل النقود إلى ذهب غالبًا إلا في حالتين: الأولى: من أجل المضاربة على أسعار الذهب والاستفادة من فروق الأسعار، والثانية: عند حدوث أزمات نقدية. وليس من المعقول أن يشجع المجتمع أغراض المضاربين الشخصية على حساب النشاط الاقتصادي في المجتمع، كما أنه أثناء الأزمات النقدية يصعب توفير الكميات المطلوبة من الذهب فورا والتي تكفي كل رغبات الأفراد.

نشأت الحاجة إلى نظام يقتصد في استخدام الذهب، ولتحقيق ذلك استمرت في إعطاء الأفراد حرية تحويل النقود الورقية والعملات الأخرى إلى ما يعادلها من الذهب أو السبائك الذهبية ولكن هذا التحويل أصبح مشروطًا أن يكون في حدود لا تقل عن قدر معين (٤٠٠ أوقية ذهب مثلاً)، وذلك حتى تمنع الكثير من الأفراد من الإقبال على تحويل نقودهم إلى ذهب، وقد أطلق على هذا النظام نظام السبائك الذهبية.

نجد أن السلطات النقدية في هذا النظام الجديد لا تلتزم بكفالة حرية سك وتداول النقود الذهبية بل تكتفي بإلزام البنك المركزي أن يحتفظ في خزانته بكمية من سبائك الذهب تعادل في قيمتها كمية النقود المتداولة أو نسبة محددة منها، وأن التحويل لا يتم إلا في الحدود المتفق عليها.

ترتب على ذلك الاقتصاد في الاستعمال النقدي للذهب حيث لم تكن السلطة النقدية مجبرة على الاحتفاظ برصيد ذهبي تتساوى قيمته مع كافة أوراق البنكنوت التي حلت في

التداول محل المسكوكات الذهبية، كما ترتب أيضا على تحديد وزن مرتفع للسبائك الذهبية التي تلتزم السلطات النقدية ببيعها الحيلولة دون إقبال الأفراد على اكتناز الذهب نتيجة لما يتطلبه شراء السبائك الذهبية من تدبير مبالغ طائلة تعجز عنها قدرة غالبية أفراد المجتمع العاديين.

نلاحظ أن المخاوف من عدم كفاية المخزون من الذهب لمواجهة الزيادة المستمرة في الطلب عليه قد أدى إلى ظهور قاعدة جديدة يمكن أن نلتمس من خلال الأخذ بها حلولا لتلك المخاوف أو المشكلات أو بعبارة أخرى رأينا العالم يتجه إلى الأخذ بنظام الصرف بالذهب.

قاعدة الصرف بالذهب:

يتميز هذا النظام بأن وحدة النقد الأساسية فيه تكون مرتبطة بالذهب بطريق غير مباشر وذلك عن طريق ارتباطها بوحدة نقد أساسية لدولة أخرى تسير على قاعدة الذهب.

يقضي هذا النظام بأن تقوم البنوك المركزية في الدول التي تسير عليه بالاحتفاظ في خزائنها بسندات أجنبية (بدلا من السبائك الذهبية) كغطاء للنقود المتداولة، بشرط أن تكون هذه السندات الأجنبية مسحوبة على سلطة نقدية لبلد آخر يسير على نظام الذهب بالفعل. ويمكن أن نعطي مثالا على ذلك بوضع الجنيه المصري حينما كانت انجلترا تسير على قاعدة الذهب في الفترة من ١٩٢٥-١٩٣١ وذلك من خلال قاعدة السبائك الذهبية، فقد كان الجنيه المصري يرتبط بالجنيه الاسترليني، الذي كان مرتبطًا هو نفسه بدوره بالذهب. وفي حالتنا هذه نرى كيف كان الجنيه المصري قابلاً للصرف بالذهب من خلال عملة أخرى وسيطة هي الجنيه الإسترليني. ومن الملاحظ أن قابلية الصرف بالذهب على هذا النحو مقيدة بأن تظل الدولة المتبوعة (انجلترا في مثالنا) على نظام السبائك الذهبية، ولكن إذا عدلت عنه كما حدث عام ١٩٣٢، كان ذلك إيذانًا بانتهاء نظام قابلية الصرف بالذهب بالنسبة للعملات التابعة (الجنيه المصري في مثالنا).

يحقق الأخذ بهذا النظام عددا من المزايا من أهمها وجود سعر صرف ثابت بين عملة البلد التابع وعملة البلد المتبوع كما يتضمن الأخذ به تحقيقًا للاقتصاد في استخدام الذهب والحصول على فوائد طالما أن الاحتياطي يكون أساسًا من عملات وأذونات وسندات مسحوبة على البلد المتبوع. كما أنه من ناحية أخرى يؤدي إلى تعرض البلد التابع لأية خسارة يتعرض لها البلد المتبوع، كما يحمل معه معاني التبعية وما يتصل بها من الخضوع السياسي والاقتصادي من جانب البلد التابع للبلد المتبوع.

يلاحظ أن الجنيه الإسترليني كان هو العملة المركزية، لأنه كان يتمتع بغطاء كامل من الذهب - وبمرور الوقت أصبح الدولار يقف جنبًا إلى جنب مع الجنيه الإسترليني، ولكن في الثلاثينات تلاشت الأهمية النسبية للإسترليني، بينما زادت الأهمية النسبية للدولار بسبب زيادة القوة الاقتصادية لأمريكا.. وبذلك أصبح الدولار يمثل الاحتياطي النقدي الذي يحل محل الذهب في إطار النظام النقدي القائم على الصرف بالذهب.

وفي عام ١٩٣٤ أصبح الدولار غير قابل للتحويل إلى ذهب ولكن أمريكا حددت سعر الذهب رسميا بـ ٣٥ دولار لكل أوقية ذهب وهذا يعني أن الصلة ظلت قائمة بين الدولار والذهب بطريقة غير مباشرة، وقد انتهت هذه الصلة نهائيا في بداية السبعينات من القرن العشرين.

ب- نظام المعدنين:

في هذا النظام ترتبط قيمة الوحدة النقدية بنوعين من المعادن، حيث ترتبط قيمة الوحدة النقدية الأساسية بالذهب وأيضًا بالفضة على أن تقوم الحكومة بوضع نسبة ثابتة قانونية بين المعدنين، وفي أمريكا خلال النصف الأول من القرن التاسع عشر كانت النسبة القانونية بين الذهب والفضة هي ١ : ١٦ وكان يمكن استبدال الفضة بالذهب في أي وقت حسب هذه النسبة.

يتميز هذا النظام تبعا لذلك بوجود نقود قانونية من المسكوكات الذهبية إلى جانب نقود من المسكوكات الفضية ويعترف لها المشرع أو السلطة النقدية بقوة إبراء غير محدودة. وتكون النقود الورقية المستخدمة في التعامل قابلة للصرف بأي من هذين المعدنين طبقًا للعلاقة الثابتة المحددة بينهما.

يؤدي هذا النظام النقدي إلى إتاحة المجال لزيادة حجم القاعدة النقدية وتحقيق الزيادة في كمية النقود بما يتمشى مع زيادة حجم التعامل كما تكون الأسعار في ظل هذا النظام أكثر ثباتا منها في حالة اتباع نظام المعدن الواحد حيث يمكن العمل على تحقيق التوازن طبقا لاعتبارات التعامل بين المعدنين المستخدمين أساسًا للقاعدة النقدية.

إن بقاء هذين المعدنين معا في التداول يتطلب شرطا أساسيا وهو أن تعادل النسبة القانونية التي يقررها المشرع لقيمة الذهب منسوبًا إلى قيمة الفضة مع النسبة التجارية لقيمة هذين المعدنين كسلعة في السوق العالمي، أي قيمتها السوقية. وعلى ذلك يؤدي اختلاف النسبتين إلى اختفاء المعدن الذي يقومه القانون كنقد أقل من قيمته في السوق الخارجي كسلعة، وينتهي الأمر إلى ارتكاز النظام النقدي على معدن واحد. الفضة أو الذهب حسب الأحوال. وتعرف هذه الظاهرة بقانون جريشام والذي ينص على أن النقود الرخيصة تطرد النقود الجيدة من التداول.

التطبيق العملي لنظام المعدنين، إعمالا للفكرة السابقة عن غلبة الذهب حينا من الزمن، أو الفضة حينا آخر، اللهم إلا في مراحل متباعدة تصادف خلالها أن تطابقت النسبتان القانونية والتجارية الدولية لقيمة الذهب إلى الفضة حين عرف العالم هذا النظام (نظام المعدنين) في تلك المراحل الزمنية القصيرة.

يؤدي اختلاف النسبتين: القانونية والتجارية على النحو السابق إلى تفكير الأفراد في تصدير الذهب أو الفضة سعيًا وراء الربح مما يسفر في النهاية عن وجود معدن واحد. ونظرا لأن الذهب يتسم بطابع الندرة بدرجة أكبر من الفضة فقد أدى التطور إلى زوال نظام المعدنين كما اختفى نظام الفضة، وبقي نظام الذهب (كمصدر وحيد) هو السائد.

ثالثًا: مزايا قاعدة الذهب:

للأخذ بقاعدة الذهب، أو بقاعدة المعدن الواحد بصفة عامة فوائد كثيرة تتمثل في تحقيق الاستقرار في قيمة النقود، وإيجاد وسيلة للمدفوعات الأولية، واستقرار معدل التبادل الدولي وتحقيق التوازن في ميزان المدفوعات وسوف نوضح هذه النقاط فيما يلي:

١- تحقيق الاستقرار في قيمة النقود:

النقود كمقياس للقيمة ومخزن للثروة يجب أن تتصف بقدر كبير من الثبات في قيمتها. وقيمة النقود، تتأثر تأثرا ملحوظًا بكميتها، بحيث تؤدي الزيادة في كمية النقود إلى ارتفاع أسعار السلع والخدمات الأخرى، وبالتالي انخفاض القوة الشرائية للنقود. كما يؤدي النقص في كمية النقود إلى انخفاض مستوى أسعار السلع والخدمات الأخرى، وبالتالي ارتفاع القوة الشرائية للنقود.

التغيرات الكبيرة في مستوى الأسعار تعتبر من العوامل المعوقة لسير النظام الاقتصادي، ولذلك تعمل السلطات النقدية على تحقيق الاستقرار في مستوى الأسعار وذلك من خلال التحكم في كمية النقود.

تتغير كمية النقود زيادة ونقصانًا في ظل قاعدة الذهب بصورة تلقائية، في عكس اتجاه الأسعار، فإذا تعرض المجتمع لموجة من الارتفاع في أسعار السلع والخدمات، فسوف ترتفع أسعار الذهب كسلعة ويصبح سعر الذهب كمعدن أعلى من سعره كنقود، وهذا من شأنه أن يدفع بالأفراد إلى تحويل المسكوكات الذهبية إلى سلع مصنوعة من الذهب، وذلك إذا كانت النقود المتداولة تأخذ شكل المسكوكات أو شراء الذهب من البنك المركزي بالسعر القانوني إذا كانت النقود المتداولة تأخذ شكل أوراق بنكنوت قابلة للتحويل إلى ذهب، وفي كلتا الحالتين فإن كمية النقود المتداولة ستقل للدرجة التي تؤدي إلى انخفاض الأسعار إلى المستوى الطبيعي. وعلى العكس من ذلك نجد أنه إذا تعرض المجتمع لحالة من الكساد وانخفاض الأسعار، فإن الذهب كسلعة سوف ينخفض ثمنه، وهذا سوف يدفع بالأفراد إلى تحويل ما لديهم من ذهب إلى مسكوكات، أو إلى بيع الذهب إلى البنك المركزي مقابل أوراق البنكنوت. وبذلك تزداد كمية النقود المتداولة وتأخذ الأسعار في الارتفاع مما يؤدي إلى انتعاش الاقتصاد القومي.

٢- توفير وسيلة للمدفوعات الدولية:

لكل مجتمع من المجتمعات عملته الخاصة به، والتي يتداولها الأفراد ويقبلونها بدون تردد، على اعتبار أنها وسيط للتداول ومقياس للقيمة، فالفرد المصري العادي ينظر إلى الجنيه

المصري على اعتبار أنه العملة، وينظر إلى ما عداه من العملات على أنها مجرد سلع. وهذه النظرة المحلية للنقود تعتبر معوقة لعمليات التبادل بين البلدان المختلفة، وبالتالي لا تخدم أغراض التجارة الخارجية. فالبائع المصري مثلاً، حين يبيع بضاعته فإنه يطلب جنيهات مصرية ثمنًا لها، والمشتري الأمريكي، حين يشتري ما يحتاج إليه من سلع وخدمات، فإنه لا يملك سوى الدولارات الأمريكية لكي يدفعها ثمنًا لها. وعلى ذلك فإذا ما أراد الأمريكي أن يشتري بضائع من المصري فسوف تقف مشكلة وسيلة الدفع عقبة في سبيل إتمام مثل هذه العملية، إلا إذا كانت هناك وسيلة يستطيع بها المشتري الأمريكي أن يحصل على جنيهات مصرية يشتري بها ما يحتاج إليه من بضائع مصرية. أو إذا كانت هناك وسيلة يستطيع بها البائع المصري أن يحول ما يحصل عليه من دولارات إلى جنيهات مصرية.

الذهب كقاعدة للنقود، يمكن أن يقوم بمثل هذا الدور، فإذا كان الدولار الأمريكي قابلا للتحويل إلى ذهب، فإنه في استطاعة المشتري الأمريكي أن يقوم بشراء الذهب بالدولارات، ويدفع ثمن ما يشتريه من سلع مصرية بالذهب. والبائع المصري لن يرفض قبول الذهب ثمنًا لبضاعته لأنه يستطيع أن يبيعه إلى البنك المركزي المصري مقابل جنيهات مصرية وبمثل هذه الطريقة يمكن للذهب أن يقوم بدور الوسيط في عمليات التبادل الدولية، ويوفر وسيلة مقبولة للدفع.

٣- استقرار معدل التبادل الدولي:

نجد أن أسعار صرف العملات في ظل قاعدة الذهب تتمتع بالاستقرار النسبي، ولتوضيح ذلك نعرض المثال التالي: إذا افترضنا أن ما يحتويه الدولار من الذهب إلى ١ جرام، وأن قيمة ما يحتويه الجنيه الإسترليني ٢ جرام، في هذه الحالة نجد أن سعر التبادل بين هاتين العملتين (سعر الصرف) يكون ١ جنيه يساوي ٢ دولار، أو أن سعر صرف الدولار هو نصف جنيه إسترليني، وإذا افترضنا أن طلب البريطانيين على المنتجات الأمريكية قد زاد وبالتالي زاد الطلب على الدولارات الأمريكية وزاد عرض الجنيهات الإسترلينية وأدى ذلك إلى ارتفاع سعر صرف الدولار وانخفاض سعر صرف الإسترليني ليصبح ١ جنيه إسترليني = ١,٥ دولار في هذه الحالة سوف يجد البريطانيون أن من مصلحتهم ألا يقوموا

بشراء الدولارات الأمريكية من السوق المباشرة، ولكنهم بدلاً من ذلك يقومون بشراء الذهب من البنك المركزي البريطاني بالجنيهات الإسترلينية ويبيعونها للبنك المركزي بالدولارات، وهم بذلك يحققون أرباحًا.

مثال: تاجرًا بريطانيًّا اشترى بضاعة بمبلغ ١٠٠٠ دولار من تاجر أمريكي تستحق الدفع فورًا، فإذا ما لجأ البريطاني إلى السوق لشراء هذه الدولارات فإنه سوف يدفع مبلغ ٦٦٦,٧ جنيه إسترليني ثمنًا لها بدلا من ٥٠٠ جنيه إسترليني وفقا لسعر الصرف السابق وهو ١ جنيه = ٢ دولار، ولكنه يستطيع أن يتفادى هذه الخسارة وذلك من خلال قيامه بشراء ١٠٠٠ جرام ذهب من البنك المركزي البريطاني ويدفع فيها ٥٠٠ جنيه فقط، ويحول هذه الجرامات من الذهب إلى أمريكا ليبيعها للبنك المركزي الأمريكي بألف دولار، ويقوم بتسليم الدولارات للمصدر الأمريكي وبذلك يكون سعر الصرف النهائي هو جنيه إسترليني = ٢ دولار أمريكي وهو بذلك يوفر مبلغ ١٦٦,٧ جنيها إسترلينيا. ومن ذلك المثال يمكن أن نستنتج أنه إذا ما انخفض سعر الجنيه الإسترليني أو زاد سعر الدولار الأمريكي عن نسبة التعادل فسوف يخرج الذهب من بريطانيا لسداد مدفوعات البريطانيين قبل الأمريكيين، ويقل الطلب على الدولار في السوق، إلى أن ينخفض سعره مرة أخرى إلى سعر التعادل، وعلى العكس من ذلك، يمكن أن تتصور أن ارتفاع سعر عملة ما عن سعر التعادل، سوف يؤدي إلى إعراض الآخرين عن شرائها وإلى تحويل الذهب إلى هذه الدولة بدلاً من شراء عملتها وهذا سيؤدي إلى انخفاض سعرها حتى يصل إلى سعر التعادل.

أي إنخفاض أو ارتفاع في سعر العملة وما يترتب عليه من شراء الذهب ونقله وبيعه يصاحبها بعض النفقات التي يجب على المشتري أن يتحملها، وإذا افترضنا أن تكلفة نقل ٢ جرام ذهب هي = ٠,١ دولار، فمعنى هذا أن سعر الصرف الصافي هو ١ جنيه = ١,٩دولار ولن ينخفض السعر عن هذا الحد. كما أنه لن يرتفع عن ٢,١ دولار. وبالتالي فإذا كان الفرق بين سعر العملة في السوق وبين سعر التعادل من الصغر بحيث لا يتعدى تكلفة تحويل ونقل الذهب، فإن المشتري عادة لا يقوم بمثل هذه العملية، أما إذا كان الفرق بين سعر العملة في السوق وبين سعر التعادل أكبر من تكلفة تحويل ونقل الذهب، ففي هذه الحالة يكون من مصلحته أن يتحمل تكلفة شراء الذهب ونقله.

يعني ذلك أنه يمكن لسعر الصرف أن يزيد أو يقل عن سعر التعادل، بشرط ألا تتعدى هذه الزيادة أو النقصان تكلفة نقل الذهب.

٤- تحقيق التوازن في ميزان المدفوعات:

تصدر الدولة جزءا من منتجاتها للدول الأخرى، وتستورد منها جزءا مما تحتاج إليه وفي ظل أي نظام اقتصادي، وبصفة خاصة إذا لم يكن يعتمد على تخطيط تجارته الخارجية، لا بد أن تنشأ فروق بين قيمة ما تصدره الدولة للغير خلال سنة، وبين قيمة ما تستورده من الغير خلال نفس السنة وهذه الفروق إما أن تكون في صالح الدولة أو في غير صالحها، فإذا كنت قيمة الصادرات أكبر من قيمة الواردات، ففي هذه الحالة يقال إن ميزان المدفوعات يحقق فائضًا، وإذا كانت قيمة الصادرات أقل من قيمة الواردات، فيقال إن ميزان المدفوعات يعاني من عجزا. وفي ظل نظام الذهب تتم تسوية هذه الفروق عن طريق تحركات الذهب دخولاً وخروجًا من الدولة.

نفرق هنا بين نوعين من العجز، وبالتالي بين نوعين من الفائض، النوع الأول: هو النوع العارض الذي يحدث بصورة طبيعية وغير منتظمة، ويختلف من سنة إلى أخرى، فالدولة التي تعاني عجزًا في سنة وتحقق فائضًا في سنة أخرى لا تواجهها مشكلة، حيث إن خروج الذهب في سنة سيقابل بدخول الذهب في سنة أخرى، وبالتالي فإن ميزان مدفوعات مثل هذه الدولة يكون في حالة توازن في الأجل الطويل.

أما النوع الثاني: فهو ذلك الذي يأخذ صورة مزمنة، بحيث تعاني بعض الدول من عجز دائم في ميزان مدفوعاتها يؤدي إلى استنزاف رصيدها من الذهب بصورة مستمرة، أو يؤدي إلى تراكم مديونيتها وتزايدها. في حين تحقق دول أخرى فائضًا في ميزان مدفوعاتها يستمر سنة بعد أخرى، بحيث يؤدي إلى تزايد رصيدها من الذهب، أو إلى تزايد دائنيتها. وهذا النوع الأخير هو الذي يؤدي إلى وجود اختلال مزمن في ميزان المدفوعات، بحيث قد يؤدي إلى تغيير البنيان الاقتصادي للدول نحو الأحسن أو نحو الأسوأ، وبالتالي قد يؤدي إلى اختلال العلاقات الاقتصادية الدولية بصورة قد تؤثر على حركة التجارة الدولية.

تعمل قاعدة الذهب بصورة تلقائية على علاج مثل هذه الاختلالات في موازين مدفوعات الدول، فإذا كانت دولة من الدول تعاني من عجز في ميزان مدفوعاتها، فمعنى ذلك أن رصيدها من الذهب سوف يتناقص نتيجة لخروج الذهب منها لمقابلة التزاماتها، وبما أن الذهب هو القاعدة التي تصدر على أساسها بقية أنواع النقود، فإن عرض النقود في المجتمع سوف يقل، وبالتالي ينكمش النشاط الاقتصادي، ويقل مستوى الدخل القومي وتنخفض أسعار السلع الوطنية مقارنة بأسعار السلع الأجنبية، ومن شأن انخفاض الدخل القومي أن يحد من الاستيراد، كما أن من شأن انخفاض أسعار السلع الوطنية أن يؤدي إلى قيام المستهلكين بإحلال هذه السلع محل السلع الأجنبية فتقل الواردات، وفي نفس الوقت يشجع الأجانب على زيادة مشترياتهم من هذه المنتجات فتزداد الصادرات، وهذا معناه في النهاية أن خروج الذهب من الدولة نتيجة لوجود عجز في ميزان المدفوعات سيؤدي إلى نقص الواردات وزيادة الصادرات حتى يعود التوازن مرة أخرى إلى ميزان المدفوعات.

إذا كانت دولة ما تحقق فائضًا مستمرًا في ميزان مدفوعاتها، فإن هذا الفائض سيؤدي إلى دخول الذهب إليها، فيزداد رصيده، ويزداد عرض النقود في هذه الدولة، مما يدفع بالنشاط الاقتصادي إلى حالة من الرخاء، فيزداد الدخل القومي وترتفع الأسعار وزيادة الدخل القومي وارتفاع الأسعار تؤديان إلى زيادة طلب المواطنين على المنتجات الأجنبية، فيزداد الاستيراد، وفي نفس الوقت يؤدي ارتفاع الأسعار إلى نقص طلب الأجانب على المنتجات الوطنية من ناحية أخرى، وبذلك تقل الصادرات ويعود التوازن مرة أخرى إلى ميزان المدفوعات.

نستنتج أن قاعدة الذهب تعمل على تحقيق التوازن في ميزان المدفوعات بصورة تلقائية، سواء كان الاختلال في ميزان المدفوعات متمثلاً في صورة عجز أو في صورة فائض. ويتم ذلك عن طريق خروج أو دخول الذهب، وتأثير ذلك على الدخل القومي ومستوى الأسعار.

وبالرغم من هذه المزايا لقاعدة الذهب إلا أن هناك بعض الانتقادات لقاعدة الذهب منها أن ثبات أسعار الصرف يمنع الدولة من العمل على تنشيط تجارتها الخارجية من خلال

تغيير سعر الصرف، كما أن حركات الذهب قد يترتب عليها آثار عكسية لا تخدم التجارة الخارجية، هذا بالإضافة إلى عدم قدرة نظام الذهب على توفير حاجة العالم للنقود بعد التوسع التجاري.

رابعًا: أسباب انهيار قاعدة الذهب:

الأسباب التي أدت إلى انهيار قاعدة الذهب، هي:

١- انتهاء عصر الحرية التجارية:

قامت الكثير من الدول بفرض رسوم جمركية لحماية صناعتها المحلية مما أدى إلى اختلاف الأسعار بين الدول.

٢- انتشار نظام الصرف بالذهب:

في هذا النظام أصبحت حركات الذهب غير ضرورية لتسوية المدفوعات الدولية فقد حلت محلها الودائع المصرفية.

٣- جمود مستويات الأسعار:

ظهور الشركات المحتكرة وتحديدها للأسعار إلى عدم وجود صلة بين الأسعار والاحتياطيات الذهبية.

٤- سوء توزيع الرصيد الذهبي:

الحروب تؤدي إلى سوء توزيع الرصيد الذهبي بين دول العالم ولذلك قامت بعض الدول بفرض قيود على حركات الذهب.

٥- عدم الاستقرار السياسي:

تساهم الحروب والمشاكل السياسية في انتقال الذهب من دولة لأخرى طلبا للأمن وليس من أجل خدمة التجارة الدولية.

٢- النظام النقدي الورقي الإلزامي:

قاعدة الذهب كما أشرنا سابقا تقوم بوظائف هامة منها تحديد أسعار الصرف بين العملات المختلفة التي تعتمد على قاعدة الذهب والمحافظة على ثبات أو استقرار هذه الأسعار، وأيضًا تحقيق التوازن في ميزان المدفوعات عن طريق دخول أو خروج الذهب وما لذلك من تأثير على عرض النقود وبالتالي على مستوى النشاط الاقتصادي والمستوى العام للأسعار.

يرى البعض أن تعريض النشاط الاقتصادي القومي للتقلبات يعتبر ثمنًا لتحقيق التوازن في ميزان المدفوعات وتحقيق الاستقرار في أسعار الصرف وإذا ما أخذنا في الاعتبار أن الهدف النهائي من أي نشاط اقتصادي هو تحقيق الرفاهية الاقتصادية للمجتمع، وأن تحقيق الاستقرار الداخلي يعتبر جزءًا من هذا الهدف، فإنه في هذه الحالة قد يكون من الأوفق لحكومات الدول المختلفة أو السلطات النقدية فيها أن تتبع سياسة يكون من شأنها تحقيق الاستقرار الداخلي للاقتصاد القومي ولو أدى ذلك إلى تقلبات في أسعار الصرف.

مارست كثير من الحكومات مثل هذه السياسة خلال فترات الحروب والأزمات الاقتصادية، واعتبرت أن نقودها غير قابلة للتحويل إلى ذهب، سواء بطريق مباشر أو غير مباشر، وبذلك تكون هذه الحكومات قد خرجت عن قاعدة الذهب، وأخذت بنظام الأوراق النقدية غير القابلة للتحويل، أي بالنظام الورقي الإلزامي.

لا تستمد النقود الورقية قيمتها من ذاتها كالنقود المعدنية، ولكنها تستمد قيمتها وقوتها من نص القانون باعتبارها وسيلة لإبراء الديون، كما نجد أنه في ظل هذا النظام لا يحق لحامل هذه النقود أن يطالب بصرفها بالذهب أو أي عملة أخرى، سواء لأغراض التبادل التجاري أو التبادل الداخلي، هذا بالإضافة إلى انقطاع الصلة بين النقود الورقية المصدرة وبين كمية الذهب الموجودة لدى الجهاز النقدي للدولة، وبالتالي تصبح الحكومة أو أي سلطة أخرى تمثلها، هي المسئولة عن تحديد كمية النقود المصدرة، وتسمى النقود في هذه الحالة النقود المداراة.

ترك الحرية للبنك المركزي في إصدار النقود مع وضع بعض المعايير التي تحدد على أساسها كمية النقود المصدرة وعادة ما تكون هذه المعايير على شكل أهداف قومية يراد تحقيقها أو المحافظة عليها ومن هذه الأهداف:

١- تحقيق الاستقرار في مستوى الأسعار: وعلى ذلك يتم إصدار كمية النقود التي تحافظ على استقرار مستوى الأسعار وتحد من التقلبات العنيفة فيه. وبالتالي يتم زيادة كمية النقود المصدرة عندما تنخفض الأسعار وتقل مع زيادتها. وعلى ذلك يصبح الرقم القياسي للأسعار هو المؤشر الذي يعطي الضوء الأحمر أو الضوء الأخضر بالنسبة لعمليات إصدار النقود.

٢- تحقيق الاستقرار في مستوى التشغيل ومحاربة البطالة: ويتأتى ذلك بزيادة كمية النقود في أثناء الكساد وإنقاصها في أثناء التضخم.

٣- علاج عجز ميزان مدفوعات الدولة، والحد من استمرار نزوح الذهب إلى الخارج: وفي مثل هذه الحالة، يجب أن تكون إدارة النقود مصحوبة بمجموعة أخرى من الإجراءات المكملة، كاتباع سياسة اقتصادية لتشجيع الصادرات، ووضع سياسة جمركية مناسبة للحد من الواردات.

٤- تمويل عملية التنمية الاقتصادية: وهذا الهدف ظهرت أهميته بعد الحرب العالمية الثانية، حيث حصل الكثير من الدول على استقلاله السياسي كما عرفت هذه الدول أنه يمكن تمويل عملية التنمية الاقتصادية جزئيًّا عن طريق زيادة الإصدار النقدي. وبما أن تمسك الدول بقاعدة الذهب يحد من قدرتها على الإصدار وبالتالي يحد من قدرتها على تمويل التنمية الاقتصادية، لذلك فقد خرج الكثير من الدول التي في دور التنمية عن قاعدة الذهب بصورها المختلفة، واتخذت من النقود الإلزامية قاعدة لها، كإجراء دائم يناسب أوضاعها الاقتصادية.

يلاحظ أن هذا النظام وإن كان يتمتع بمرونة كبيرة في إصدار النقود وفقًا للظروف الاقتصادية المختلفة، إلا أن هذه المرونة في الواقع سلاح ذو حدين، حيث إنها تضع في يد

السلطات الحاكمة وسيلة غير محدودة لإصدار النقود، وهذه الوسيلة قد يساء استغلالها إذ قد تتوسع الحكومة في إصدار النقود لدوافع سياسية، مما قد يعرض الاقتصاد القومي لخطر التضخم، ولذلك نجد أن معظم الدول التي تأخذ بهذا النظام عادة ما تضع الكثير من القيود أو الضوابط على إصدار النقود. فبالإضافة إلى بعض المؤشرات الإحصائية التي تسترشد بها السلطات النقدية في اتخاذ قراراتها بالنسبة لتغير كمية النقود المتداولة، عادة ما تقوم السلطة التشريعية في الدول بوضع حدود لا يجوز للسلطات النقدية أن تتعداها، كأن ينص على وضع حد أقصى للإصدار لا يتغير إلا بناء على قانون تصدره السلطات التشريعية في الدولة.

ومن الجدير بالذكر هنا، أن الأخذ بهذا النظام لا يعني ألا يحتفظ البنك المركزي بغطاء من الذهب أو العملات الأجنبية القابلة التحويل إلى ذهب، إذ إن الاحتفاظ بمثل هذا الغطاء يعتبر ضروريًّا لتأمين عمليات التبادل الخارجية، وعلى وجه التحديد لمقابلة أي عجز قد ينشأ في ميزان المدفوعات، ولذلك فإننا نجد أن القوانين في بعض الدول تحتم على الهيئة المصدرة أن تحتفظ لديها برصيد مناسب من مثل هذه العملات، بل إن بعض القوانين تحدد هذا الرصيد بنسبة من كمية النقود المصدرة.

***

المبحث الثالث

كمية النقود ومستوى الأسعار

مقدمة:

تهتم النظرية النقدية بصفة أساسية بإظهار أثر التغير في كمية النقود على الظواهر الاقتصادية المختلفة، وبصفة خاصة على مستوى الأسعار ومستوى التوظف. وقد كان الفكر التقليدي الكلاسيكي يعتبر أن مستوى التوظف يتحدد بصورة تلقائية عند مستوى التوظف الكامل كما يعتبر أن دور النقود في العلاقات الاقتصادية دورًا محايدًا لا يتعدى مجرد الوسيط الذي يسهل العمليات الاقتصادية دون أن يتدخل فيها أو يؤثر عليها ومن هنا كان اهتمام التقليديين منصبًّا على العلاقة التي تربط بين كمية النقود ومستوى الأسعار.

أما في ظل النظرية النقدية الحديثة فقد أوضح "كينز" أن النقود ليست أداة محايدة، بل هي أداة إيجابية تؤثر في النشاط الاقتصادي بصفة عامة حيث تؤثر في الإنتاج والأسعار.

وفي هذا الفصل سوف نوضح النظرية النقدية الكلاسيكية وأيضًا النقدية الحديثة، حيث تتضح العلاقة بين كمية النقود ومستوى الأسعار أو العلاقة بين كمية النقود والتضخم.

أولاً: النظرية النقدية الكلاسيكية:

إذا استعرضنا النظرية الكلاسيكية نجد أن نظرية كمية النقود كانت هي النظرية المعتمدة من قبل الاقتصاديين الكلاسيكيين في المجال النقدي. حيث كان من المعتقد أن التضخم ينتج عن زيادة كمية النقود والتي تؤدي بدورها إلى زيادة في الطلب، وبالتالي حدوث ارتفاع في الأسعار. وسوف نعرض النظرية النقدية في صورة معادلة التبادل أو (معادلة فيشر) وصورة الأرصدة النقدية للنظرية التقليدية (معادلة كمبردج).

١- معادلة التبادل "معادلة فيشر":

هي أسبق النظريات في تفسير تقلب قيمة النقود وأشهرها، وترجع التضخم إلى تزايد كمية النقود، أي تزايد عرض النقود، وفي مفهومها نجد أن قيمة النقود تخضع للقوى العامة التي تحدد قيمة أي سلعة في السوق، فتتحدد قيمة النقود عند المستوى الذي يتعادل فيه عرض النقود مع الطلب عليها، وبالتالي ترجع التقلبات التي تحدث في قيمة النقود من وقت لآخر إلى تغير ظروف الطلب أو العرض أو كلاهما، وقد استخدم في ذلك ما يسمى بمعادلة التبادل أو معادلة فيشر.

وتنص هذه المعادلة على أن حاصل ضرب كمية النقود (ن) في سرعة دورانها (س) (أي عدد مرات انتقال النقود من يد إلى أخرى خلال السنة أو عدد مرات الدفع خلال السنة) = كمية السلع المتبادلة (ك) في المستوى العام للأسعار (ث).

أي أن:

$$ن \times س = ك \times ث$$

ومن هذه المعادلة يمكن استنتاج معادلة أخرى هي:

$$ث = \frac{ن \times س}{ك} \quad أو \quad ث = \frac{س}{ك} \times ن$$

وإذا رمزنا لقيمة النقود أو القوة الشرائية للنقود بالرمز (ق) فإننا نستنتج أن:

$$ق = \frac{ك}{ن \times س}$$

وهذا يعني أن (ق) = $\frac{١}{ث}$ وهو ما يترجم حقيقة أن قيمة النقود ليست سوى مقلوب المستوى العام للأسعار.

وقد أوضح فيشر أن هذه المعادلة تقوم على الفروض التالية:

أ- المستوى العام للأسعار (ث) متغير تابع يتوقف على كمية النقود (ن) والتي تمثل المتغير المستقل.

ب- كمية النقود المعروضة (ن) متغير مستقل وتتكون من النقود القانونية التي يصدرها البنك المركزي، ومن نقود الودائع التي تصدرها البنوك التجارية.

ج- كمية السلع المتبادلة أو الحجم الكلي للمعاملات (ك) متغير مستقل ويتوقف على الموارد الإنتاجية وكفاءة استخدامها.. إلخ وهي تمثل مقدار ثابت في الأجل القصير.

د- سرعة دوران النقود (س) متغير مستقل يتأثر بحالة النشاط الاقتصادي (رواج أو كساد) كما يتأثر بالظروف النفسية للأفراد متفائلين أو متشائمين - وهي تمثل مقدار ثابت في الأجل القصير.

وفي ضوء المعادلة السابقة إذا افترضنا ثبات كل من سرعة دوران النقود (س) وكمية السلع المتبادلة (ك) في الأجل القصير، فإن التغير في كمية النقود المتداولة (ن) يقابله تغير في نفس الاتجاه وبنفس النسبة في المستوى العام للأسعار (ث) أو بتعبير متكافئ يتناسب التغير في قيمة النقود - أي قوتها الشرائية - تناسبًا عكسيًّا مع التغير في كميتها، ومن ثم فإن التضخم طبقًا لهذه الفروض وهذه المعادلة - ما هو إلا نتيجة للزيادة في كمية النقود (ن)، حيث إن زيادتها بكمية معينة لن تؤدي إلى زيادة مناظرة في الإنتاج، وإنما إلى زيادة في الطلب - طالما أن الزيادة في كمية النقود سوف تنفق بالكامل - مما يدفع السعر إلى الارتفاع بنفس معدل الزيادة في الطلب، ومن ثم فإن معدل التضخم سوف يتناسب تمامًا مع درجة زيادة الطلب، وهذا ما يمكن توضيحه بالمثال الرقمي والشكل البياني التالي والذي يفسر التضخم طبقًا لمعادلة فيشر.

مثال:

إذا افترضنا وجود اقتصاد مغلق - أي لا توجد بينه وبين العالم الخارجي أية معاملات - وهذا الاقتصاد يستخدم كل موارده الاقتصادية المتاحة في إنتاج السلعة (ص) وأن الكمية المنتجة ٢٥٠ وحدة، وأن كمية النقود المعروضة ١٠٠٠ جنيه وسرعة دوران النقود ١٢٠ مرة.

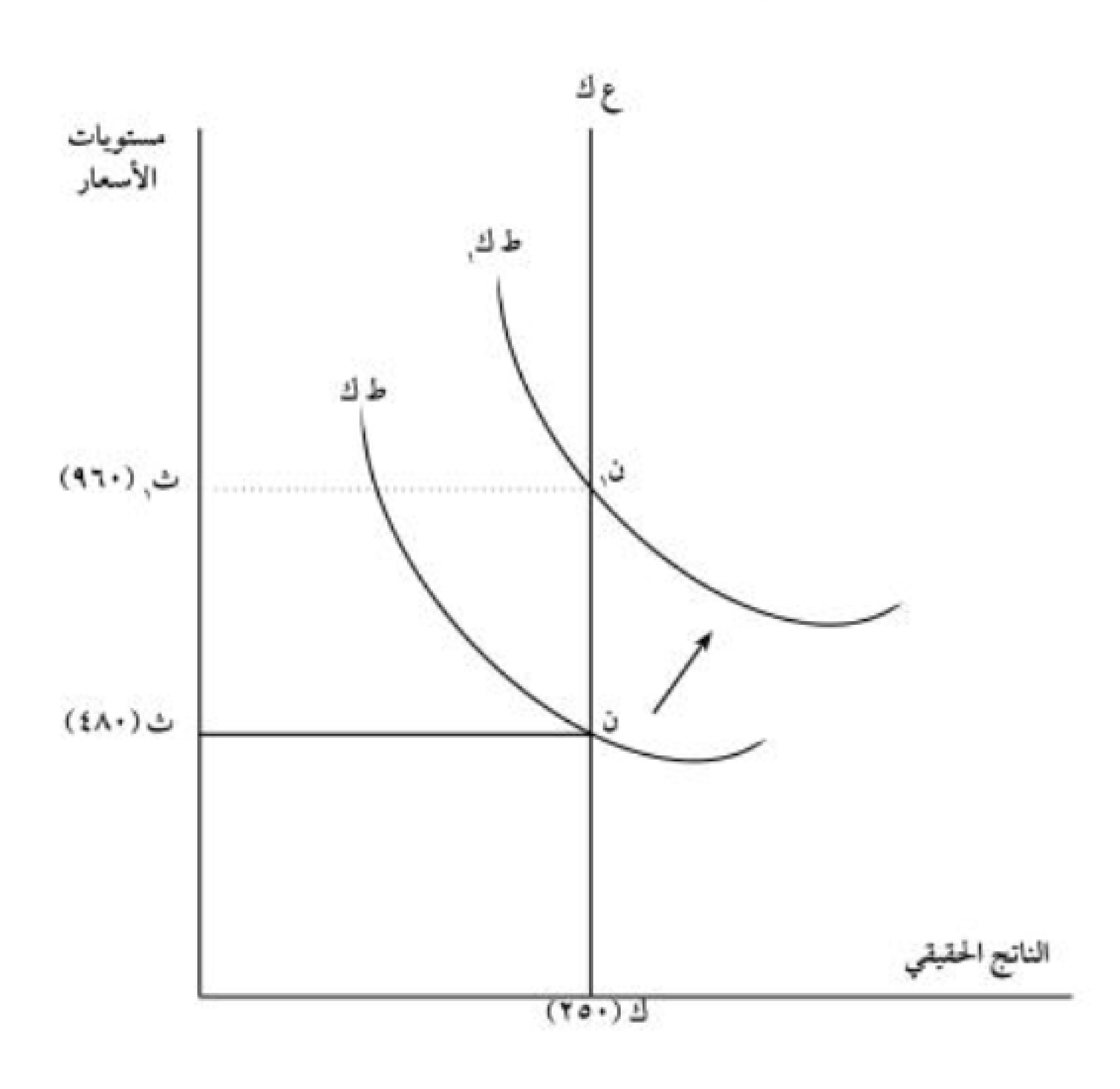
في هذه الحالة نجد أن الأسعار (ث) = $\frac{\text{س}}{\text{ك}}$ × ن

أي أن الأسعار (ث) = $\frac{١٢٠}{٢٥٠}$ × ١٠٠٠ = ٤٨٠ جنيه

وإذا افترضنا حدوث زيادة في عرض النقود من ١٠٠٠ إلى ٢٠٠٠ جنيه، فأثر ذلك على الأسعار هو:

ث = $\frac{١٢٠}{٢٥٠}$ × ٢٠٠٠ = ٩٦٠ جنيه

يعني هذا أن السعر قد تضاعف أيضًا مثلما تضاعفت كمية النقود المتداولة. وهذا هو منطوق نظرية كمية النقود وفقا لمعادلة المبادلات لفيشر. وفي صورة بيانية، يمكن توضيح المثال السابق وفقًا للشكل التالي:



نجد من الشكل أنه عندما كانت كمية النقود المتداولة ١٠٠٠ جنيه كان منحنى الطلب (ط ك) والثمن = ث (٤٨٠ جنيه) ومع زيادة كمية النقود المتداولة من ١٠٠٠ إلى ٢٠٠٠ جنيه زاد الطلب (ط ك١) وارتفعت الأسعار بنفس نسبة زيادة كمية النقود إلى ث١ (٩٦٠ جنيه).

تقييم معادلة التبادل:

هناك العديد من العوامل التي تضعف من استنتاجات هذه المعادلة:

أ- هذه النظرية تفترض بقاء الظروف الأخرى على حالها مثل سرعة التداول وحجم الاستثمار وموجات الانتعاش أو الانكماش.. إلخ، ولكن هذا الافتراض غير منطقي، وهذه العوامل لا يمكن أن تبقى ثابتة.

ب- أن عناصر هذه النظرية ليست متغيرات مستقلة يمكن فصل بعضها عن البعض الآخر.

ج- قد لا يكون التغيير في مستوى الأسعار بنفس نسبة التغيير، كمية النقود فقد يكون بنسبة أقل أو بنسبة أكثر حسب الظروف الاقتصادية القائمة. فمثلاً إذا زاد الإنتاج في نفس فترة زيادة النقود في هذه الحالة قد لا تتأثر الأسعار إلا تأثرًا طفيفًا، ومن ناحية أخرى نجد أنه في حالات التضخم الجامح تزيد سرعة دوران النقود وترتفع الأسعار بشكل غير طبيعي فيزيد الإصدار النقدي التضخمي وهكذا.. وبذلك نجد أن ارتفاع الأسعار لم يأت فقط نتيجة زيادة كمية النقود بل كان سببًا في زيادتها.

د- هذه النظرية لا تعالج المشكلة في ظروف الحركة، فهي تكتفي بالإشارة إلى مجرد علاقة إحصائية يحتويها طرفي المعادلة، حيث الطرف الأول يشير إلى النقود المتبادلة، والآخر يشير إلى عدد الصفقات.

هـ- هذه المعادلة وفي الصورة الجامدة غير صحيحة لأنها تهمل جانب الطلب. فقيمة النقود لا تتوقف على الكمية المعروضة منها فقط بل تخضع هذه القيمة لظاهرة العرض والطلب.

و- حجم المعاملات أو الصفقات المشار إليه في المعادلة يمثل قدرًا بسيطًا من مجموع الصفقات والمعاملات التي تتم في المجتمع فهناك الآلاف من الصفقات والمعاملات التي تتم دون وساطة مباشرة للنقود وهذا عدا المعاملات الخارجية.

على الرغم من الانتقادات التي توجه إلى هذه المعادلة إلا أنها ليست عديمة الفائدة كإسهام في الفكر الاقتصادي. فالمعادلة تشير إلى استنتاج هام حيث تعطينا فكرة عن الاحتمال الممكن لتحركات الأسعار إذا زادت كمية النقود في مرحلة تضمنية أو خلال مرحلة توسعية تبالغ خلالها البنوك في الاقتراض وخلق الائتمان.

أما من حيث الانطباق الكامل لنظرية كمية النقود فإن هذا يتطلب افتراضين أساسيين هما:

أ- تؤدي زيادة كمية النقود إلى زيادة في الإنفاق بحيث لا تبقى أرصدة نقدية خاملة. وهذه الزيادة في الإنفاق تعتبر شرطًا أساسيًا، وذلك لكي ينعكس أثر زيادة كمية النقود بكامله على الأسعار. وإذا لم يحدث هذا الإنفاق فلن تثار مشكلة ارتفاع الأسعار.

لا يمكن القول بأن زيادة النقد المصدر تؤدي حتمًا إلى زيادة الإنفاق فالزيادة في الإنفاق تتوقف على مصدر الزيادة في النقود وعلى الاستعمالات التي يوجه إليها. فإذا كان مصدر النقود هو الحكومة وتم استخدام النقود الإضافية في تمويل مشروعات عامة. ففي هذه الحالة تؤدي الزيادة في الإنفاق إلى ارتفاع محسوس في المستوى العام للأسعار. أما إذا كان مصدر الزيادة في النقود هو القروض التي تمنحها البنوك للمنظمين ورجال الأعمال وتم استخدام هذه القروض في الإنتاج فهذه الزيادة لن يصاحبها إلا ارتفاع طفيف في مستوى الأسعار.

ب- أن يكون الناتج ثابتا. بمعنى أن يكون عرض الإنتاج عديم المرونة، ولكن لا يمكن القول بانعدام مرونة عرض الإنتاج إلا في ظروف التوظف الكامل لجميع الموارد المتاحة. وفي حالة التوظف دون الكامل سيكون منحنى عرض الإنتاج مرنًا، وسوف

يستجيب الإنتاج للزيادة في الطلب الناشئ من الزيادة في الإنفاق ولن ترتفع الأسعار بنفس النسبة.

٢- نظرية الأرصدة النقدية (معادلة كمبردج):

تعتبر معادلة كمبردج صورة أخرى من نظرية كمية النقود، ويطلق عليها أحيانًا في الفكر الاقتصادي نظرية الأرصدة النقدية، وتنسب عادة إلى الاقتصادي الإنجليزي ألفريد مارشال.

وتكمن الفكرة الأساسية لهذه المعادلة في تركيز الاهتمام على جانب الطلب على النقود، أو ما يعرف بالتفضيل النقدي وهي بذلك تختلف عن معادلة التبادل لفيشر التي تركز اهتمامها على جانب عرض النقود أو كمية النقود المتداولة كما سبق القول.

ومعادلة كمبردج تقرر أنه في كل حالة من حالات المجتمع هناك نسبة معينة من الدخل الحقيقي للأفراد يرغبون في الاحتفاظ بها في شكل نقود سائلة أو كاحتياطي نقدي، وهذه النسبة يمكن أن يعبر عنها كنسبة من الدخل القومي النقدي. والتضخم في مفهوم هذه المعادلة ينسب إلى التغير في تلك النسبة من الدخل، فإذا قلت هذه النسبة ارتفعت الأسعار والعكس صحيح.

وسوف نوضح هذه المعادلة في صياغة لمارشال على النحو التالي:

رأى مارشال أن تأثير كمية النقود على مستوى الأسعار يتم عن طريق التأثير في النسبة (ل) التي يحتفظ بها الأفراد من دخولهم النقدية (ي) - كاحتياطي نقدي - حيث ي = (ك × ث).

وهذا يعني أن: $ل = \frac{ن}{ي}$.

أو:

$$ل = \frac{ن}{ك \times ث} \quad .... \quad (١)$$

ومنها ن = ل (ك × ث)......... (٢)

حيث:

ل = نسبة الدخل النقدي التي يرغب الأفراد في الاحتفاظ بها في شكل أرصدة نقدية.

ن = عرض النقود.

ي = الدخل النقدي.

ك = كمية السلع المتبادلة.

ث = مستوى الأسعار.

هذا ويلاحظ أن النسبة (ل) والتي وفقًا لهذه المعادلة = $\frac{ن}{ك \times ث}$

= مقلوب سرعة دوران النقود $\frac{١}{س}$ والتي سبق الإشارة لها في معادلة التبادل السابقة ويتضح ذلك فيما يلي:

من معادلة التبادل لفيشر نجد أن: ن × س = ك × ث

ومنها س = $\frac{ك \times ث}{ن}$

أو $\frac{١}{س} = \frac{ن}{ك \times ث}$ .... (٣)

وبمقارنة المعادلة (١) والمعادلة (٣) نجد أن:

ل = $\frac{١}{س}$

وهذا يعني أن (ل) تساوي مقلوب سرعة دوران النقود.

هذا ويطلق على المعادلة رقم (٢) وهي ن = ل (ك × ث) اسم معادلة كمبردج والتي تقرر أن المستوى العام للأسعار (ث) يظل مستقرا طالما كانت الكمية المطلوبة من النقود - والتي يمثلها الجانب الأيسر من المعادلة تساوي عرض النقود والذي يمثله الجانب الأيمن من نفس المعادلة.

وإذا لم يتحقق هذا التعادل بين الجانب الأيمن والجانب الأيسر لمعادلة كمبردج في الواقع العملي بأن زاد الجانب الأيمن عن الجانب الأيسر أو الجانب الأيسر عن الجانب الأيمن، فإن المستوى العام للأسعار سوف يتغير حتى يتحقق التوازن بين كمية النقود التي يرغب الأفراد الاحتفاظ بها أي الجانب الأيسر من المعادلة - وبين كمية النقود المعروضة - أي الجانب الأيمن من المعادلة.

وهذا يعني أن حدوث تغيرات مفاجئة وسريعة بالنسبة لرغبة الأفراد في الاحتفاظ بأرصدة نقدية أي النسبة (ل) يمكنها أن تحدث تغيرات في مستوى الأسعار (ث) والدخل النقدي (ك × ث) بالرغم من ثبات كمية النقود المعروضة (ن).

فمثلاً: إذا افترضنا حدوث زيادة في رغبة الأفراد في الاحتفاظ بالنقود - أي زاد التفضيل النقدي - كنسبة من الدخل (ل) فهذا يعني حدوث انخفاض في الطلب السوقي على السلع، الأمر الذي يؤدي إلى تراكم المخزون لدى التجار وانخفاض الأسعار والإنتاج والدخل النقدي، حتى يتحقق التوازن بين الجانب الأيمن والجانب الأيسر للمعادلة.

إذا حدث وانخفضت رغبة الأفراد في الاحتفاظ بالنقود - أي قل التفضيل النقدي - فهذا يعني حدوث زيادة في الطلب على السلع، الأمر الذي يؤدي إلى تناقص المخزون لدى التجار وتوسع المشروعات في خططها الإنتاجية، وهذا يؤدي إلى زيادة الأسعار والإنتاج والدخل النقدي حتى يتحقق التوازن بين الجانب الأيمن والجانب الأيسر من المعادلة.

لتوضيح ذلك في صورة رقمية نفترض أن نسبة التفضيل النقدي أو الأرصدة النقدية (ل) التي يرغب الأفراد في الاحتفاظ بها تساوي ٨٠٪ من الدخل النقدي المتاح، وفي ضوء مستويات مختلفة من الدخل النقدي كان الطلب على النقود يمثله الجدول التالي:

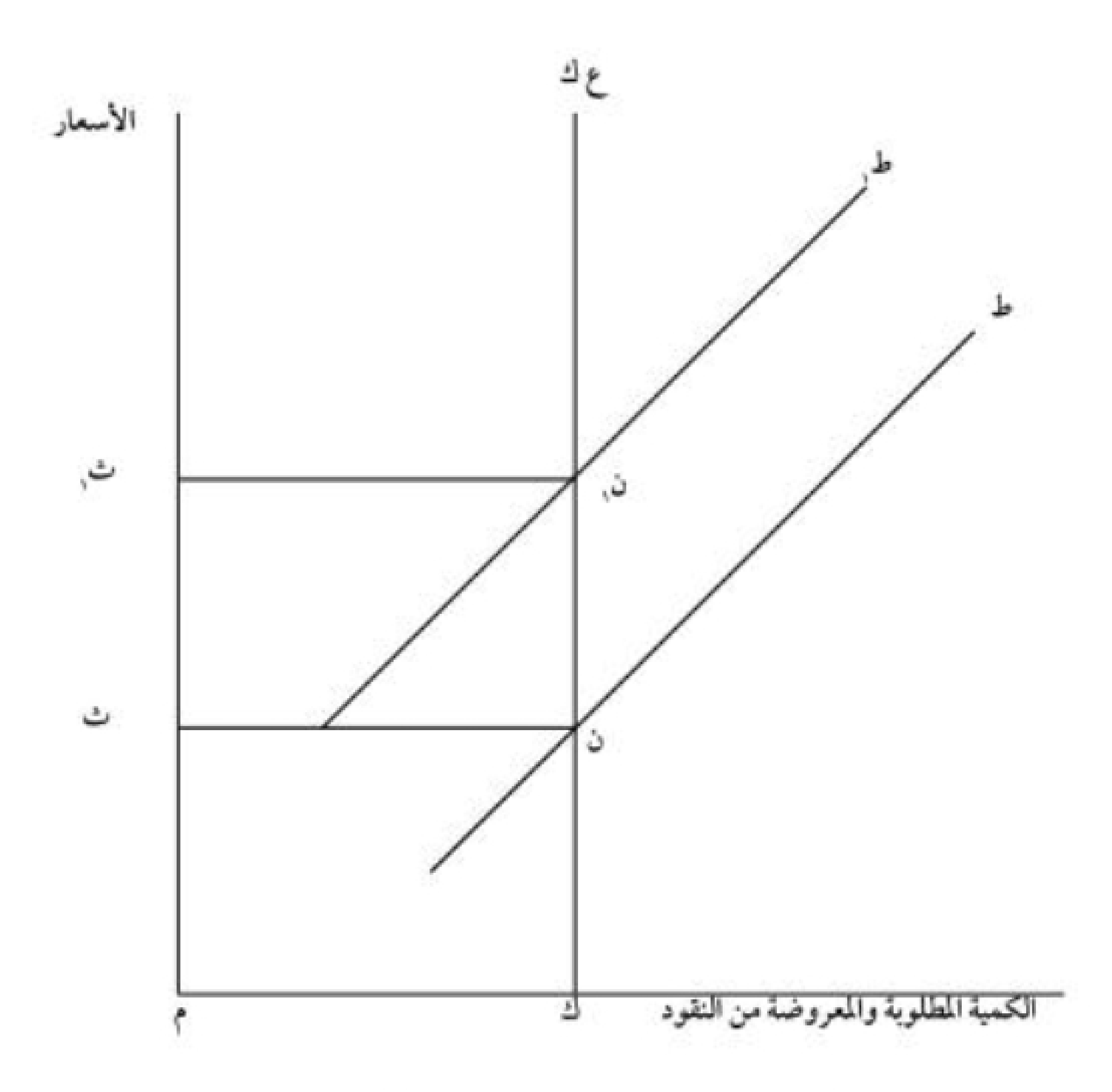
الدخل النقدي (ي)	النسبة (ل)	الطلب على النقود ل = ٨٠٪ (ي)	عرض النقود
٥٠٠	٨٠٪	٤٠٠	٥٦٠
٦٠٠	٨٠٪	٤٨٠	٥٦٠
٧٠٠	٨٠٪	٥٦٠	٥٦٠
٨٠٠	٨٠٪	٦٤٠	٥٦٠
٩٠٠	٨٠٪	٧٢٠	٥٦٠

إذا كانت الكمية المعروضة من النقود (ن) ثابتة وتساوي ٥٦٠ مليون جنيه، في هذه الحالة يتحقق التوازن النقدي عند مستوى الدخل النقدي ٧٠٠ مليون جنيه.

إذا افترضنا نقص نسبة التفضيل النقدي (ل) من ٨٠٪ إلى ٧٠٪ وفي ظل ثبات عرض النقود عند ٥٦٠ مليون جنيه. نجد أنه وكما يتضح من الجدول التالي أن الطلب الجديد على النقود ٤٩٠ مليون جنيه عند مستوى الدخل السابق ٧٠٠ مليون جنيه يكون أقل من عرض النقود ٥٦٠ مليون جنيه، ولتصحيح ذلك الوضع يلجأ الأفراد إلى زيادة الإنفاق على السلع والخدمات وبذلك يزيد مستوى الإنتاج والأسعار، وبالتالي الدخل النقدي حتى يصل إلى مستوى ٨٠٠ مليون جنيه وبحيث يتحقق التعادل بين طلب وعرض النقود.

الدخل النقدي	الطلب على النقود		عرض النقود
(ي)	ل = ٨٠٪ (ي)	ل = ٧٠٪ (ي)	
٥٠٠	٤٠٠	٣٥٠	٥٦٠
٦٠٠	٤٨٠	٤٢٠	٥٦٠
٧٠٠	٥٦٠	٤٩٠	٥٦٠
٨٠٠	٦٤٠	٥٦٠	٥٦٠
٩٠٠	٧٢٠	٦٣٠	٥٦٠

وهكذا نجد أن معادلة كمبردج ترى التضخم في كونه دالة في فائض الطلب الذي يحدث نتيجة للانخفاض الذي يطرأ على طلب الأفراد على النقود وهو ما يمكن توضيحه أيضًا بالشكل التالي:



يبين الشكل أنه نتيجة نقص التفضيل النقدي (أي حدث زيادة في الطلب على السلع) انتقل منحنى الطلب على النقود إلى جهة اليسار (ط١) وارتفعت الأسعار إلى ث١ والعكس إذا زاد التفضيل النقدي (أي حدث نقص في الطلب على السلع) ففي هذه الحالة ينتقل منحنى الطلب على النقود إلى جهة اليمين وتنخفض الأسعار.

نجد أن نظرية الأرصدة النقدية أو معادلة كمبردج تهتم ببيان أثر التغير في الطلب على النقود على الإنتاج والأسعار والدخل، وهي بذلك تشكل إحدى نظريات الطلب على النقود، بينما تقصر معادلة التبادل تحليلها على تأثير تغيرات عرض النقود في المستوى العام للأسعار.

يعاب على هذه النظرية إغفالها لدافع المضاربة كحافز للاحتفاظ بالنقود، وبالتالي قصور النظرية في تفسير إمكان تغير كمية النقود دون تغير مناظر في مستوى الدخل لأسباب أخرى غير التفضيل النقدي لغرض المعاملات.

يتضح من عرض المعادلتين السابقتين أنهما تبحثان نفس الظاهرة أي مستوى الأسعار وعلاقته بكمية النقود مع اختلاف طريقة البحث بينهما. ومعادلة فيشر تهتم بفكرة الإنفاق وسرعة تداوله، بينما تتناول معادلة كمبردج المال المحتفظ به سائلاً أو عدم الإنفاق، وبالتالي فإن الطريقة الأولى تهتم بالعوامل التي تحدد عرض النقود وتأثيرها على كميتها، وتفضل الثانية تركيز الجهد على العوامل التي يتوقف عليها طلب الأشخاص للنقود، ويؤسس الارتباط بين المعادلتين على أساس أن الزيادة في الطلب على كمية النقود السائلة أي زيادة النسب المحتفظ بها في شكل نقود سائلة من شأنه أن يرفع من قيمة النقود أي يخفض من الأسعار، والعكس بالعكس.

بوجه عام فإن النظرية الكمية تبلور حقيقة هامة تتمثل في أن الزيادة في كمية النقود (المقصود هنا كمية النقود المخصصة للإنفاق والحصول على السلع والخدمات)، وأيا كان سبب تلك الزيادة فإنها ستؤدي بالضرورة إلى ارتفاع مستوى الأسعار. الأمر ذاته ينطبق على نقصان كمية النقود حيث يؤدي إلى انخفاض مستوى الأسعار. وعلى ذلك فإن التضخم من وجهة نظر هذه النظرية هو الزيادة المحسوسة في عرض النقود. ويكون معدل التضخم أو معدل ارتفاع الأسعار دائماً متكافئ مع معدل التغير في كمية النقود.

نعتقد أن ظاهرة التضخم عمومًا في الدول النامية والمتقدمة على السواء لا يجوز النظر إليها على أنها ظاهرة نقدية بحتة بل ظاهرة نقدية وهيكلية.

* * *

المبحث الرابع

النقود وسعر الفائدة في النظرية الكينزية

مقدمة:

رأس المال يتمثل في المنفق على حيازة السلع الرأسمالية من آلات ومعدات، بالإضافة إلى التجديدات والتحسينات التي تجرى على العدد والآلات، وكذلك على الأرض مثل مصروفات استصلاح الأرض ومشروعات الري والتشجير.

تكوين رأس المال في المجتمع لا يعتمد على الجوانب العينية فقط مثل الآلات والمعدات والإنشاءات السابق الإشارة إليها، ولكن يشمل أيضًا توسيع المعارف وقدرات العاملين في المجتمع، وبذلك يتضمن التكوين الرأسمالي أيضًا المنفق على التعليم والتدريب والصحة والبحوث العلمية والتي يطلق عليها تسمية الاستثمارات الرائدة.

عائد عنصر رأس المال هو الفائدة، ويمكن تعريف الفائدة بأنها المبلغ المستحق على مبلغ معين تم إقراضه لفترة زمنية معينة هي سنة عادة، وسعر الفائدة هو النسبة المئوية لمقدار الفائدة منسوبًا إلى المبلغ الأصلي المقترض. فإذا كان مبلغ القرض ١٠٠٠ جنيه، وفي نهاية العام الأول وبعد إضافة مقدار الفائدة أصبح هذا المبلغ ١١٥٠ جنيه. فإن سعر الفائدة في هذه الحالة = مقدار الفائدة مقسومًا على المبلغ الأصلي أي يساوي.

$$\frac{١٥٠}{١٠٠٠} = ١٥٪$$

نعرض مبررات دفع الفائدة ثم النظرية الكلاسيكية ونظرية الأرصدة القابلة للإقراض والنظرية الكينزية في سعر الفائدة.

أولاً: مبررات دفع الفائدة:

لا شك أن هناك حاجة من جانب المشروعات والمستهلكين والحكومات للحصول على رأس المال وذلك من أجل القيام بالإنفاق قبل الحصول على الدخل والرغبة في تمويل

الأهداف التجارية باستخدام رأس المال النقدي في شراء السلع الرأسمالية اللازمة للإنتاج، وهذه الحاجة تفسر لنا إلى حد كبير لماذا يكون دفع الفائدة ممكنًا.

إذا كان دفع الفائدة ممكنًا، فهناك عدة آراء تفسر لنا، لماذا يكون دفع الفائدة ضروريًا، ومن هذه المبررات:

١- إغراء الأفراد للتخلي عن النقود أو السيولة مؤقتًا والسماح للأشخاص الآخرين والمؤسسات التجارية لاستخدامها في الحال، فالشخص الذي يقرض أمواله للغير يمتنع عن استخدامها في الحال، و يمتنع عن استخدامها طوال مدة القرض، كما أنه يتعرض لمخاطر عدم قيام المقترض بسداد القرض ولذلك لا بد أن يحصل المقرض على تعويض عادل هو الفائدة.

٢- رأس المال منتج، والإنتاج باستخدام رأس المال يكون أكبر من الإنتاج بدونه، كما أن رأس المال نادر، ولذلك لا بد من دفع فائدة مقابل استخدام رأس المال.

٣- الفرد الذي يدخر، يحرم نفسه من متعة الإنفاق على الاستهلاك، ومقابل هذا الحرمان لا بد أن يحصل المدخر على حافز وهو سعر الفائدة. كما أن الفائدة قد تدفع مقابل الانتظار، فالأغنياء يدخرون بدون حرمان ولكنهم يؤجلون الاستهلاك الحالي أو الحاضر إلى المستقبل، ومقابل هذا الانتظار يحصلون على الفائدة.

٤- البنوك تسهل مهمة تحويل رأس المال النقدي من الأفراد الذين يمتلكونه للأفراد الذين يبحثون عن اقتراضه. وهذه المؤسسات تتحمل بعض النفقات في هذا العمل، ولذلك تعتبر الفائدة ضرورية لتغطية جزء من هذه النفقات.

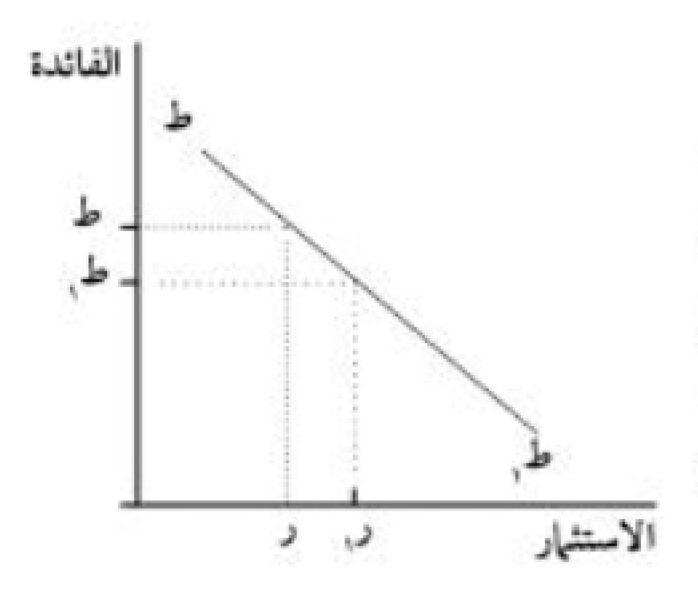
٥- الفرص الاستثمارية المربحة في العصر الحالي كثيرة، وهذا يعطي المقرض الحق في أن يأخذ ولو قليلاً من الأرباح التي شاركت أمواله التي أقرضها في الحصول عليها.

ثانيًا: سعر الفائدة عند الكلاسيك:

١- تعريف سعر الفائدة في النظرية الكلاسيكية:

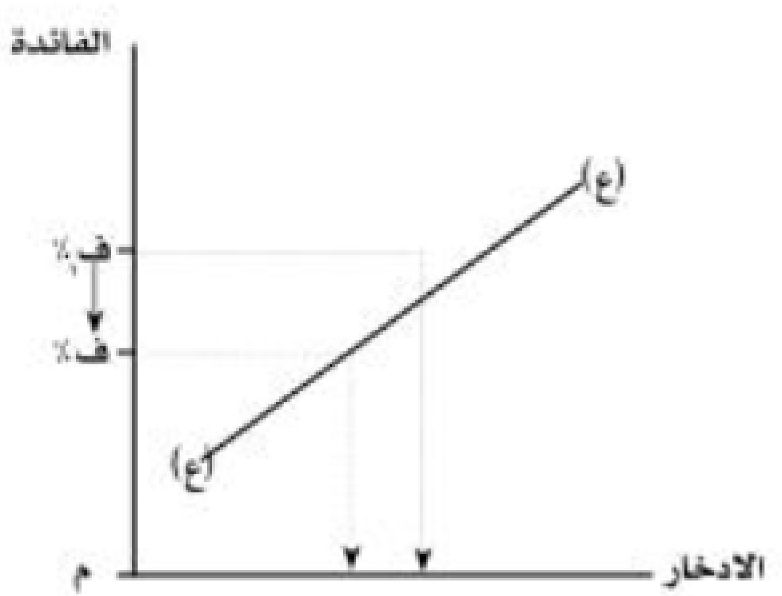
يعرف الكلاسيك سعر الفائدة بأنه العائد الذي يحصل عليه الأفراد مقابل امتناعهم عن الاستهلاك فترة معينة واحتفاظهم فيها بأموالهم في صورة مدخرات.

وترى النظرية الكلاسيكية أن سعر الفائدة هو الثمن الذي يوازن بين الطلب على الاستثمار وعرض المدخرات.



وطلب الاستثمار يتوقف على سعر الفائدة حيث ر = د (ف) والعلاقة بينهما عكسية. فإذا انخفض سعر الفائدة من (ف) إلى (ف١) يزيد الطلب على الاستثمار من (ر) إلى (ر١). ويحدث العكس إذا ارتفع سعر الفائدة من (ف١) إلى (ف).

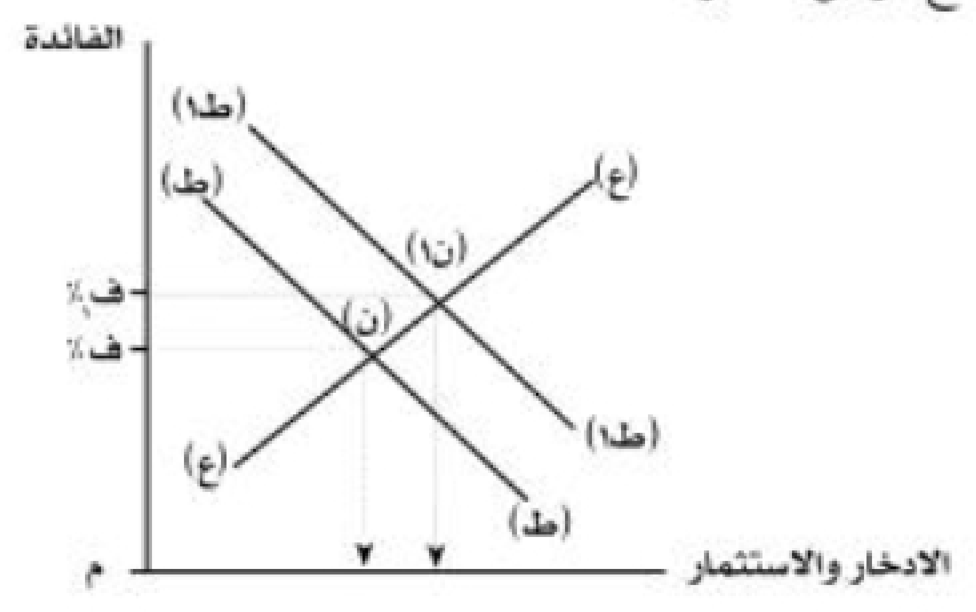
وعرض الادخار يتوقف على سعر الفائدة حيث خ = د (ف) والعلاقة بينهما طردية، فإذا انخفض سعر الفائدة من (ف) إلى (ف١) يقل عرض الادخار من (خ) إلى (خ١). ويحدث العكس إذا ارتفع سعر الفائدة من (ف١).



وعند التوازن يتعادل الادخار مع الاستثمار أي أن خ = ر.

٢- تحديد سعر الفائدة في النظرية الكلاسيكية:

والشكل التالي يبين كيف يتحدد سعر الفائدة في التحليل الكلاسيكي بتفاعل الطلب على الاستثمار مع عرض المدخرات.



ومن الشكل نجد أن منحنى الطلب على الاستثمار تقاطع مع عرض الادخار في النقطة (ن) وتحدد بذلك سعر الفائدة (ف).

وقد رأى الكلاسيك أن زيادة الطلب على الاستثمار تؤدي إلى انتقال منحنى الطلب على الاستثمار إلى أعلى ط١ ط١. ويرتفع بذلك سعر الفائدة إلى ف١ وبارتفاع سعر الفائدة يزداد عرض المدخرات حتى يتعادل مع الطلب على الاستثمار عند سعر الفائدة المرتفع، ويحدث العكس إذا قل الطلب على الاستثمار.

انتقادات النظرية من قبل كينز:

١- تفترض النظرية الكلاسيكية حالة التوظف الكامل للموارد، ولذلك زيادة الاستثمار تتم عن طريق سحب الموارد من إنتاج السلع الاستهلاكية، ولكن في الواقع هذا الافتراض غير منطقي.

٢- خفض الاستهلاك قد يقلل من الدافع على إنتاج سلع رأسمالية وبذلك يقل الاستثمار ولا يزيد.

٣- زيادة الطلب على الاستثمار وارتفاع سعر الفائدة لا تؤدي بالضرورة كما يرى الكلاسيك إلى زيادة عرض الادخار ما لم يزيد الدخل.. فعرض الادخار يتوقف على مستوى الدخل ولن يزيد عرض الادخار إلا إذا زاد الدخل..

٤- قد يدخر الأفراد لمجرد الرغبة في الادخار وليس من أجل سعر الفائدة، وسعر الفائدة يؤثر فقط في الطريقة التي يحتفظ بها الأفراد بمدخراتهم في شكل سندات أو حسابات، أو ودائع.. إلخ.

ثالثًا: النظرية الكينزية في الفائدة:

هذه النظرية جاء بها الاقتصادي الانجليزي "اللورد كينز" وقد هاجم فيها النظرية الكلاسيكية، ورأى أن سعر الفائدة ليس هو العامل الأساسي في تحديد مقدار الانحدار كما قال الكلاسيك، وأن العامل الأساسي والأهم هو مقدار الدخل القومي.

عرف كينز الفائدة بأنها العائد الذي يحصل عليه الأفراد مقابل تخليهم عن السيولة، ويتحدد سعر الفائدة بطلب وعرض النقود في المجتمع وسوف نوضح ذلك وبإيجاز فيما يلي:

١- الطلب على النقود:

تطلب النقود عند كينز من أجل المعاملات والاحتياط والمضاربة، وفيما يلي نوضح هذه الأنواع من الطلب على النقود.

أ- دافع المعاملات:

تطلب النقود المعاملات العادية اليومية للأفراد أو المشروعات مثل الإنفاق على المأكل والملبس وشراء المواد الخام ودفع الأجور... إلخ.

وتتوقف كمية النقود المطلوبة للمعاملات على حجم الدخل وطول فترة اتفاقه والعلاقة بينهما علاقة طردية فإذا ارتفع مستوى الدخل وطالت فترة انتقاله زاد الطلب على النقود لأغراض المعاملات والعكس صحيح.

ب- دافع الاحتياط:

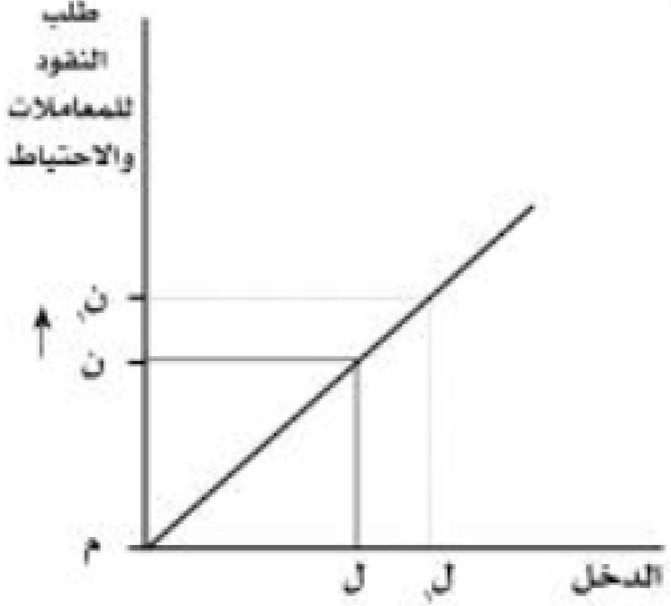
تطلب النقود لمواجهة ظروف طارئة وغير متوقعة سواء بالنسبة للأفراد أو المشروعات - مثل الإنفاق على علاج مرض أو فرصة شراء مواد خام بأسعار رخيصة.. إلخ.

تتوقف كمية النقود المطلوبة للاحتياط على حجم الدخل سواء بالنسبة للأفراد أو المشروعات والعلاقة بينهما طردية.

نجد أن طلب النقود للمعاملات والاحتياط يتوقفان على حجم الدخل والعلاقة بينهما طردية. وفي صورة رياضية يمكن التعبير عن هذه العلاقة كما يلي: (ن$_1$) = د (ل).

حيث ن١ = طلب النقود للمعاملات والاحتياط أو طلب النقود لأغراض داخلية، ل = حجم الدخل.

العلاقة بين الدخل وطلب النقود للمعاملات والاحتياط علاقة طردية، فإذا ارتفع مستوى الدخل زاد طلب النقود للمعاملات والاحتياط والعكس صحيح وهذه العلاقة يوضحها الشكل التالي:



جـ- دافع المضاربة:

اهتم كينز بهذا الدافع وفضله عن الدوافع السابقة ووفقًا لهذا الدافع تطلب النقود لأغراض المضاربة على أسعار السندات وذلك بهدف الاستفادة من فروق الأسعار وتحقيق أرباح رأسمالية في الفترة القصيرة. فالملاحظ أن هناك علاقة عكسية بين سعر الفائدة والقيمة

السوقية للسندات، فارتفاع سعر الفائدة يؤدي إلى انخفاض القيمة السوقية للسندات، والعكس صحيح، وهنا نجد أن احتفاظ الفرد بكمية معينة من النقود سوف تتيح له فرصة الاستفادة من فروق هذه الأسعار.

فإذا كان سعر الفائدة مرتفعا تكون القيمة السوقية للسندات منخفضة وهنا يقوم الأفراد بالاحتفاظ بكمية قليلة من النقود بينما يحتفظون بالجزء الأكبر من أموالهم في صورة سندات وذلك من أجل بيعها في المستقبل عندما ترتفع أسعارها ويحققون أرباحًا كبيرة. وهذا يعني أن درجة التفضيل النقدي (الطلب على النقود) لأغراض المضاربة تكون منخفضة إذا ارتفع سعر الفائدة.

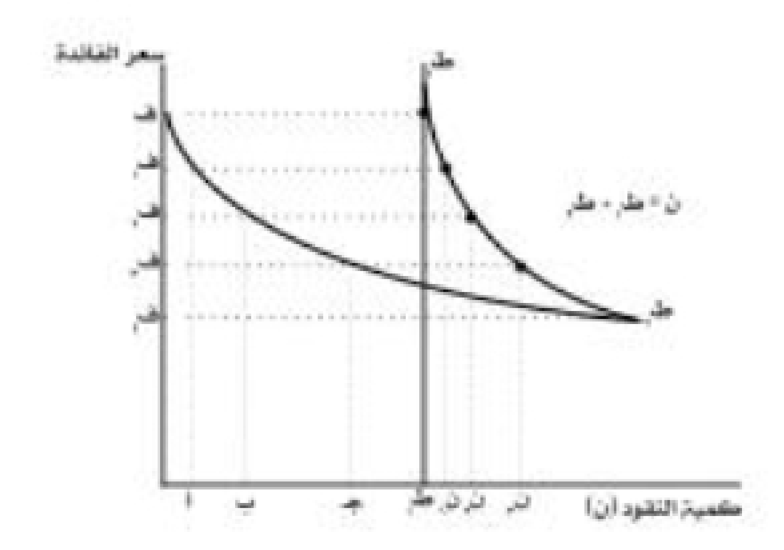
بينما إذا كان سعر الفائدة منخفض تكون القيمة السوقية للسندات مرتفعة، وهنا يقوم الأفراد ببيع السندات التي سبق شراؤها ويحتفظون بأموالهم في صورة نقود سائلة، وذلك من أجل شراء سندات في المستقبل عندما تنخفض أسعارها. وهذا يعني أن درجة التفضيل (الطلب على النقود) لأغراض المضاربة تكون كبيرة إذا كان سعر الفائدة منخفض.

ومن هنا نجد أن الطلب على النقود من أجل المضاربة يتوقف على سعر الفائدة والعلاقة بينهما عكسية، وفي صورة رياضية يمكن التعبير عن هذه العلاقة كما يلي:

(ن$_{٢}$) = د (ف) حيث (ن$_{٢}$) = كمية النقود المطلوبة للمضاربة ف = سعر الفائدة.

الطلب الكلي على النقود:

كما أوضحنا سابقًا بأن الطلب الكلي على النقود يتكون من شقين: أحدهما من أجل المعاملات والاحتياط، والثاني من أجل المضاربة، وبالجمع بين النوعين من الطلب على النقود، نستطيع الوصول إلى دالة موحدة، تعبر عن الطلب الكلي للنقود، والشكل التالي يمثل هذا الطلب.

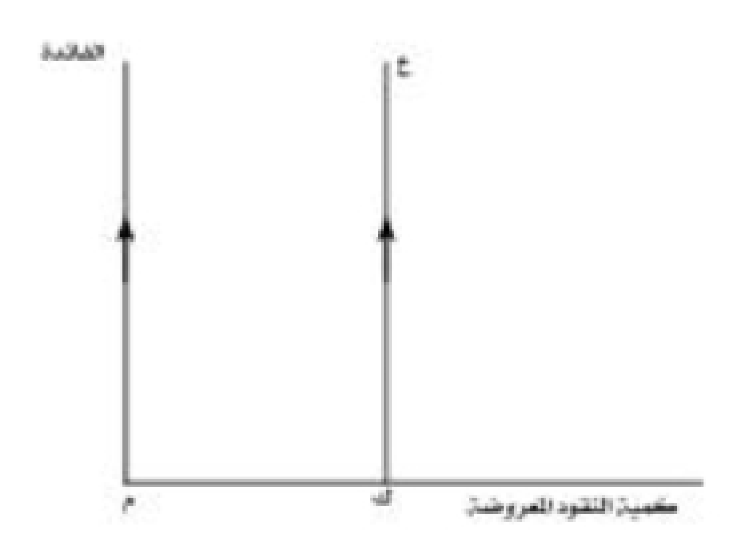


حيث يمثل المحور الأفقي كمية النقود التي تطلب لكل من غرضي المضاربة، والتبادل (ن)، والمحور الرأسي مستوى سعر الفائدة، ويوضح المنحنى (ط$_{1}$) الطلب على النقود من أجل المعاملات والاحتياط، وكما يبدو من شكله العمودي على المحور الأفقي، فهذا النوع من الطلب على النقود لا يتأثر بسعر الفائدة، بل يتحدد بمستوى الدخل كما شرحنا سابقًا.

بينما يمثل المنحنى (ط$_{2}$) الطلب على النقود، للمضاربة وللوصول إلى جدول موحد ومنحنى موحد للطلب على النقود. نبدأ بمستوى سعر الفائدة (ف) حيث نجد أن الطلب على النقود من أجل المضاربة مساو للصفر، بينما أن النقود المطلوبة من أجل المعاملات والاحتياط تساوي (م ط$_{1}$)، ولذلك فإن الطلب الكلي للنقود عند سعر الفائدة (ف) يساوي (م ط$_{1}$)، وذلك عند مستوى دخل مفترض (ل) وعند مستوى سعر الفائدة (ف$_{1}$)، نجد أن الطلب على النقود من أجل المضاربة يساوي (م أ) فيضاف هذا إلى طلب النقود للمعاملات والاحتياط (ط$_{1}$)، وبذلك نصل إلى الطلب الكلي للنقود = م ط$_{1}$ + م أ = م ن$_{1}$، بينما عند مستوى سعر الفائدة (ف$_{2}$)، نجد أن الطلب على النقود من أجل المضاربة يساوي (م ب). والذي يضاف إلى الطلب على النقود من أجل المعاملات والاحتياط (م ط$_{1}$)، لنصل إلى الطلب الكلي للنقود = م ط$_{1}$ + م ب = م$_{2}$ وهكذا. نصل في النهاية إلى منحنى الطلب الكلي للنقود (ط$_{2}$ ط$_{1}$)، والممثل في الشكل البياني السابق.

٢- عرض النقود:

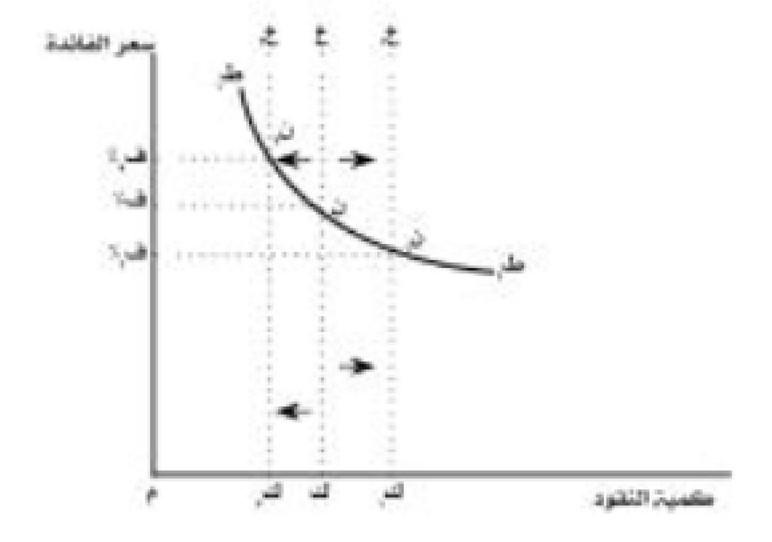
يلاحظ أن الكمية المعروضة من النقود في أي وقت من الأوقات تكون ثابتة؛ لأن البنك المركزي هو الذي يتحكم في إصدار النقود. ويحددها حسب حاجة النشاط الاقتصادي. ولذلك تمثل الكمية المعروضة من النقود بخط مستقيم موازٍ للمحور الرأسي.



٣- تحديد سعر الفائدة:

يمكن تحديد سعر الفائدة وذلك بالجمع بين منحنى تفضيل السيولة (الطلب على النقود من أجل المضاربة) وعرض النقود في شكل واحد. وعند تقاطعهما يتحدد سعر الفائدة.

ويمثل ذلك الشكل التالي:



نجد من الشكل أن منحنى تفضيل السيولة تقاطع مع منحنى عرض النقود في النقطة ن وتحدد بذلك سعر الفائدة (ف٪).

إذا زاد عرض النقود بقرار من البنك المركزي ينتقل خط العرض إلى اليمين ع١ ك١، مما يؤدي إلى انخفاض سعر الفائدة، والعكس إذا قل عرض النقود. وهذا يعني أن البنك المركزي يستطيع التحكم في سعر الفائدة عن طريق التحكم في كمية النقود المعروضة.

نجد أن كمية النقود يكون لها أثرها على سعر الفائدة، وبالتالي على مستوى النشاط الاقتصادي فزيادة عرض النقود تؤدي إلى انخفاض سعر الفائدة وهذا يؤدي إلى زيادة الاستثمار. والاستثمار عن طريق المضاعف يؤدي إلى زيادة الاستهلاك ويزداد الدخل والعمالة. ويحدث العكس إذا قل عرض النقود.

ولا شك أن هناك صعوبات تواجه النظرية النقدية الحديثة في محاولتها زيادة العمال والإنتاج من خلال التأثير في سعر الفائدة ومن أهم هذه الصعوبات ما يلي:

أ- قد تزيد كمية النقود وتكون هذه الزيادة في منطقة مصيدة السيولة وبذلك لن يتأثر سعر الفائدة.

ب- قد تزيد كمية النقود وفي نفس الوقت ينتقل منحنى تفضيل السيولة لأعلى، وبذلك لن يتأثر سعر الفائدة.

ج- تم التحليل بافتراض أن العرض الكلي للنقود (ن) هو عرض ثابت وأن التغير يحدث في توزيع هذا الرصيد بين الطلب على المعاملات والاحتياط والطلب على المضاربات.. إلا أنه في المجتمعات الاقتصادية الحديثة تتواجد بنوك مركزية نشطة تحاول دائماً أن تنفذ سياسات نقدية تهدف إلى الحصول على الاستقرار الاقتصادي في الدخل والعمالة والأسعار ولذلك نجد أن هذه البنوك قد تعمل على خفض أو زيادة عرض النقود عن طريق عمليات السوق المفتوحة وسعر الخصم ونسبة الاحتياطي النقدي، مما يؤثر على سعر الفائدة وعلى النشاط الاقتصادي.

هذا وقد أوصى كينز بأنه إذا كانت هناك صعوبات أمام السياسة النقدية في إحداث آثارها على المتغيرات الاقتصادية ومعالجة الكساد والتضخم فإنه من الأفضل أن تتدخل السلطات بنفسها في الإنفاق على الاستثمار أو في الحد من هذا الإنفاق، فإذا كان هناك كساد تقوم الحكومة بزيادة الاستثمار، والعكس إذا كان هناك تضخم.

***

الفصل الثاني

مقدمة حول البنوك

المبحث الأول: تعريف ومفهوم وأنواع البنوك

مقدمة[1]:

تواجه العديد من الدول النامية ومنها مصر حرج الموقف التنموي وصعوباته المتراكمة الداخلية والخارجية، وتأتي قضية التنمية بالفشل ويحد من قدرتها على الانطلاق، خاصة مع تضخم المديونية التي تستحق عليها للداخل والخارج وبالتالي عبء خدمة هذه الديون، صاحب هذا الموقف الكثير من المتغيرات العالمية والوطنية التي كانت دافعا "لإعادة النظر في السياسات المالية والنقدية والمصرفية المطبقة في هذه الدول"، كما تعاظمت أهمية تطوير البنك لتشارك بفاعلية في إعطاء دفعة للتنمية حتى تقفز على الحواجز والأسوار التي خلقتها تلك الظروف الصعبة ومن ثم تستطيع الاضطلاع بدورها في تقديم التمويل والخبرات والمعارف اللازمة لنمو المشروعات من منظور كونها (بيوت تمويل وخبرة) و(مراكز للمعلومات).

أولاً: تعريف مفهوم البنوك:

يقصد بمصطلح البنوك "المنشآت الاقتصادية المتخصصة والتي تعمل في إدارة الأموال حفظا" وإقراضا "أو بيعا" وشراء، فهي أماكن لالتقاء عرض الأموال بالطلب عليها.

يحتوي الجهاز المصرفي في أي مجتمع على عدد من البنوك التي تختلف وفقا "لتخصصها والدور الذي تؤديه في المجتمع"، ويعتبر تعدد أشكال البنوك من الأمور الناتجة عن التخصص الدقيق والرغبة في خلق هياكل تمويلية مستقلة تتلاءم مع حاجات العملاء والمجتمع.

---

(١) إبراهيم مختار، بنوك مصر في ظل عالم متغير ومتنافس، دار الطباعة الحديثة، الطبعة الأولى، سنة ٢٠٠٥، ص٧-٩.

أنواع البنوك:

تتصدر الجهاز المصرفي في الدولة البنوك المركزية كما تتعامل في السوق المصرفية أنواع متعددة من البنوك من أهمها:

- البنوك التجارية.
- البنوك المتخصصة.
- بنوك الاستثمار.
- بنوك الادخار.
- البنوك الإسلامية.
- بنوك تمويل المحليات.

البنوك المركزية CENTRAL BANKS:

يعتبر البنك المركزي قلب الجهاز المصرفي، حيث إنه يشرف على النشاط المصرفي بشكل عام وكما يقوم بإصدار أوراق النقد (البنكنوت) ويعمل على المحافظة على قيمتها، وهو (بنك الحكومة) حيث يتولى القيام بالخدمات المصرفية للحكومة ويشاركها في رسم السياسات النقدية والمالية، كما أنه (بنك البنوك) حيث يحتفظ بحسابات المصارف لديه ويقوم بإجراءات المقاصة بينها إلى جانب تقديم القروض للمصارف التجارية وغيرها من المؤسسات الائتمانية، كذلك يقوم بإعادة خصم ما تقدمه إليه المصارف من أوراق تجارية باعتباره المقرض الأخير للنظام الائتماني وكرقيب على الائتمان بالدولة.

البنوك التجارية COMMERCIAL BANKS:

سميت كذلك (مصارف الودائع) حيث تمثل الودائع المصدر الأساسي لمواردها إذ تقوم بقبول أموال المودعين التي تستحق عند الطلب أو بعد فترة من الزمن، كما تقوم بمنح التجار ورجال الأعمال والصناعة قروضا "قصيرة الأجل بضمانات مختلفة، إلى جانب ذلك تقوم هذه المصارف بعمليات مكملة من بينها:

- تحصيل الأوراق التجارية.
- خصم وقبول الكمبيالات.
- شراء وبيع العملات الأجنبية.
- فتح الاعتمادات المستندية.

- إصدار خطابات الضمان. - شراء وبيع الأوراق النقدية.

- تحصيل الكوبونات.

وغير ذلك من مختلف الوظائف.

كما تندرج تحت المصارف التجارية البنوك ذات الفروع BRANCH BANKS وهي مؤسسات مصرفية تتخذ غالبًا "شكل الشركات المساهمة" وتكون لها فروع في كافة الأنحاء الهامة من البلاد، وبنوك السلاسل CHAIN BANKS وهي بنوك تمارس نشاطها من خلال فتح سلسلة متكاملة من الفروع التي تتكون من عدة بنوك منفصلة عن بعضها إداريا حين يتم الإشراف عليها من قبل مركز رئيسي واحد يتولى رسم السياسات العامة التي تلتزم بها كافة والسلسلة.

يلي ذلك بنوك المجموعات GROUP BANKS وهي أشبه بالشركات القابضة التي تتولى إنشاء عدة بنوك أو شركات مالية فتمتلك معظم رأسمالها وتشرف على سياستها وتقوم بتو؟؟؟ كما أن لهذا النوع من البنوك طابعا احتكاريا، وقد انتشرت في الولايات المتحدة من دول غرب أوروبا هناك نوعا آخر من البنوك، وهو البنوك الفردية UNIT BANKS وهي منشآت صغيرة يملكها أفراد أو شركات ويقتصر عملها في أغلب الأحيان على منطقة صغيرة كما أنها تتميز عن البنوك الأخرى بكونها تقصر توظيف مواردها على أصول بالغة السيولة مثل الأوراق المالية والأوراق التجارية المخصومة وغير ذلك من الأصول القابلة للتحويل إلى نقود في وقت قصير وبدون خسائر، ويرجع ذلك لكونها لا تستطيع تحمل مخاطر توظيف أموالها في قروض متوسطة أو طويلة الأجل لصغر حجم مواردها كما تعتمد في نشاطها على ما يتمتع به أصحابها أو مديروها من خبرات مصرفية وما يحوزون من ثقة المتعاملين ويقتصر هذا النوع على الرأسمالية.

يلي البنوك المحلية LOCAL BANKS وهي تنشأ لتباشر نشاطها في منطقة جغرافية محددة قد تكون مقاطعة أو ولاية أو محافظة أو حتى مدينة محددة.

٢- مصارف الاستثمار INVESTIMENT BANKS:

سميت أيضا (مصارف الأعمال) والغرض منها هو معاونة رجال الأعمال والشركات الصناعية التي تحتاج إلى الأموال النقدية لزيادة قدرتها الإنتاجية، كما تقوم بإصدار الأوراق المالية الخاصة بالشركات والسندات الحكومية حتى تضمن الشركة تغطية الأسهم والسندات المعروضة على الجمهور خلال فترة عرضها للاكتتاب العام، وتربح الفرق بين شرائها من الشركة وسعر بيعها للمكتتبين.

كذلك تقوم هذه المصارف بالاشتراك في إنشاء بعض الشركات الصناعية والتجارية كما تساعد على تدعيم هذه الشركات وذلك من خلال إقراضها أحيانا "وإصدار سنداتها أحيانا" أخرى. وهناك بنوك استثمار تقوم بشراء شركات خاصة أو عامة وإعادة هيكلة أسهمها وبيعها للمستثمرين.

٣- المصارف الصناعية: INDUSTRIAL BANKS:

يتولى المصرف الصناعي (INDUSTRIAL DEVELOPMENT BANKS):

منح المنشآت الصناعية القروض طويلة ومتوسطة وقصيرة الأجل، كما يقوم بتمويل المشروعات الصناعية الجديدة والمساهمة في إنشائها وإقراض المشروعات القائمة.

يهدف المصرف الصناعي إلى الإسهام في إنشائها وإقراض المشروعات القائمة.

يهدف المصرف الصناعي إلى الإسهام في تحقيق التنمية الصناعية والقيام بالأعمال المصرفية الخاصة بها أو إنجاز توسعاتها أو الحصول على رأس المال العامل لها، وذلك بغرض المشاركة في إنماء اقتصاد الدولة وتنوع هيكلها الإنتاجي وتنمية وتطوير مختلف فروع الصناعة.

كما يقوم المصرف الصناعي بإعداد البيانات اللازمة الخاصة بدراسات الجدوى الاقتصادية للمشروعات الصناعية مما يمكن من تحديد مجالات عديدة للاستثمار الصناعي.

وتتمثل موارد المصارف الصناعية في رؤوس أموالها واحتياطياتها والقروض التي تحصل عليها من الدولة ومن المصرف المركزي والبنوك الأخرى ومن حصيلة السندات طويلة الأجل التي تصدرها.

٤- المصارف العقارية REAL ESTATE BANKS:

تسمى مصارف التنمية REAL ESTATE DEVELOPMENT وتقوم بتقديم العقارية القروض طويلة وقصيرة الأجل لمّلاك العقارات المبنية بضمان الأراضي والمباني، وللملاك الزراعيين بضمان الأراضي الزراعية وتستحق أقساط القروض سنويا، كما تشمل مصادر أموالها عادة رأسمالها واحتياطياتها وحصيلة ما تصدر من سندات لا تجاوز التزامات المقترضين منها.

٥- المصارف الزراعية AGRICULTURAL BANKS:

تتولى مصارف AGRICULTURAL DEVELOPMENT BANKS التنمية الزراعية.

توفير الائتمان اللازم لتدبير احتياجات الزراعة من مستلزمات إنتاج (أسمدة وتقاوي - آلات ومعدات).

أو نقل أساليب التكنولوجيا الحديثة والمناسبة لتحديث الزراعة وتعظيم الإنتاج الزراعي كما تتعرض استثمارات هذه المصارف لمخاطر لا تتعرض لها استثمارات المصارف الأخرى.

٦- البنوك الإسلامية ISLAMIC BANKS:

يمكن أن تسمى أيضا (بنوك لا ربوية) أو البنوك التي لا تتعامل بالفائدة وتقوم على مبدأ التمويل بالمشاركة والمساهمة في تأسيس الشركات والمرابحة والإجازة والمضاربة الشرعية إلى جانب العمليات المالية المطابقة لأحكام الشريعة الإسلامية.

٧- أنواع أخرى:

هناك أنواع أخرى من البنوك منها بنوك التجارة FOREIGN TRADE BANKS وبنوك EXPORT/IMPORT BANKS وبنوك الادخار وبنوك المحليات الخارجية الاستيراد والتصدير[1].

.MUNICIPAL BANKS

بالإضافة إلى ما سبق، يجب إلقاء نظرة على تاريخ البنوك في مصر وتطورها وأهم المعوقات التي واجهتها حتى يومنا هذا.

تاريخ البنوك في مصر وتطورها:

يشير استقراء تاريخ البنوك في مصر إلى أنها بدأت نشاطها منذ أوائل النصف الثاني من القرن التاسع عشر عندما تأسس البنك المصري عام ١٨٥٦ الذي كان مركزه الرئيسي في لندن، كما تركز نشاطه في تمويل عمليات التجارة المتبادلة بين مصر وانجلترا.

قامت بعد ذلك عدة فروع لبنوك أجنبية حيث تم فتح فرع للبنك العثماني الإمبراطوري في مصر عام ١٨٦٧ وآخر لبنك الكنتوار الأهلي للخصم الباريسي عام ١٨٨٩، كما أنشئ أيضا "فرعان لبنكين إطاليين أحدهم بنك (دي روما) عام ١٨٨٠ وبنك الخصم والتوفير عام ١٨٨٠، والبنك الأهلي المصري عام ١٨٩٨ الذي منحته الحكومة حينئذ امتياز إصدار النقد المصري. وأقيم البنك الزراعي عام ١٩٠٢ وبنك الأراضي المصري عام ١٩٠٥، كما أنشأ البنك اليوناني فرعا له بمصر عام ١٩٠٦ [2].

يلاحظ أن السوق المصرية لم تتجه نحو إقامة البنوك الوطنية لاعتبارات متعددة من أهمها أن النشاط الرئيسي في البلاد كان يقوم على الزراعة في حين يؤثر المواطنين توظيف أموالهم في الأراضي الزراعية والمباني بدلا من الاتجاه نحو الاستثمار في الصناعة أو ممارسة نواحي التجارة، ومن ثم لم يشعروا بالحاجة الكبيرة إلى خدمات البنوك، هذا بالإضافة إلى

(١) HTTP: RABTRANSLATORS.NET/EDU/BANKING/BANKING-ASP.

(٢) إبراهيم مختار، مرجع سبق ذكره، ص٢٧.

رسوخ الاعتقاد بتعارض تعامل البنوك بالفائدة مع ما تقضي به تعاليم الشريعة الإسلامية.

هكذا قامت البنوك في مصر إما برؤوس أموال أجنبية، أو كفروع لبنوك خارجية، وساعد على ذلك أن النظام النقدي - في ذلك الوقت - أوجد رابطة قوية بين فروع البنوك التجارية في مصر ومراكزها الرئيسية في الخارج من خلال سوق لندن التي كان يتم التمويل عن طريقها إلى داخل البلاد أو خارجها.

لقد اهتمت معظم البنوك التي تأسست في مصر في بادئ الأمر بعمليات إقراض الحكومة وعندما توقفت عمليات الاقتراض العام ركزت نشاطها في تمويل الصادرات وفي مقدمتها محصول القطن والواردات من السلع المصنوعة وفي تلقي الودائع وتوظيفها في الداخل والخارج معطية أولوية خاصة لمصالح الدول التي تنتمي إليها وكذا الجاليات الأجنبية التي تقيم في مصر.

مع حلول عام ١٩٢٠، شهدت البلاد مولد بنك مصر، وذلك في الوقت الذي كانت فيه في حاجة إلى مؤسسة مالية تكسر حدة الاحتكار الذي تمارسه البنوك الأجنبية وتعمل على دعم النمو الاقتصادي في مختلف المجالات.

أسس البنك البلجيكي الدولي فرعين له عام ١٩٢٩ بالقاهرة والإسكندرية، وتبعه قيام عدد آخر من فروع البنوك الأجنبية والعربية، ثم قيام بعض البنوك المصرية المتخصصة في مجالات الإقراض الزراعي والصناعي، حيث أنشئ بنك التسليف الزراعي عام ١٩٣١ ليحل محل البنك الزراعي وتأسس البنك الصناعي عام ١٩٤٩ كما تأسس بنك القاهرة عام ١٩٥٢ وتبعه بنك الجمهورية عام ١٩٥٦ برؤوس أموال مصرية لمزاولة أعمال البنوك الخارجية.

في نهاية عام ١٩٦٠ - قبيل التأميم - بلغ عدد البنوك التجارية في مصر ٢٦ بنكا كانت تباشر نشاطها من خلال ٢٣٦ وحدة مصرفية تركزت غالبيتها في عواصم المحافظات، ذلك إلى جانب كل من بنك التسليف الزراعي والتعاوني والبنك الصناعي إلى جانب ثلاث بنوك عقارية.

وعلى إثر تأميم قناة السويس في يوليه عام ١٩٥٦، اتخذت البنوك الأجنبية موقفا "ضارًا" باقتصاديات البلاد إذ أحجمت عن تمويل محصول القطن وعرقلت تمويل التجارة الخارجية، كما كمشت معاملاتها مع المواطنين على أثر العدوان الثلاثي الذي وقع على مصر عام ١٩٥٦ وشكلت هذه الأمور حافزا لإصدار قانون تمصير البنوك رقم ٢٢ لسنة ١٩٥٧ لتحريرها[1] من التبعية الأجنبية.

قانون تمصير البنوك:

نص هذا القانون على أن تتخذ البنوك التي تعمل في مصر شكل شركات مساهمة مصرية، وأن تكون أسهمها مملوكة للمصريين دائما، كما وضع حد أدنى لرأسمال البنك قدرة خمسمائة ألف جنيها "مصريا" تأمينا لأصحاب الودائع ولإيجاد وحدات مصرفية ذات ملاءة مناسبة.

اشترط القانون أن يكون أعضاء مجلس الإدارة والمسئولين عنها في البنك من المصريين ضمانا لتحقيق الصالح العام ولفتح مجال العمل والخبرة أمام المواطنين، وعلى الرغم من أن الأحكام القليلة التي تناولها هذا القانون قد سدت بعض النقص، إلا أنه لم يكن هناك ثمة شك في الحاجة الماسة إلى قانون جديد يخول للبنك المركزي سلطات واسعة في الرقابة على البنوك والائتمان، فصدر قانون البنوك والائتمان رقم ١٦٣ لسنة ١٩٥٧ [2].

قانون البنوك والائتمان:

دعمًا لبسط رقابة الدولة على الجهاز المصرفي، صدر قانون البنوك والائتمان رقم ١٦٣ لسنة ١٩٥٧ بما يكفل توجيه الائتمان إلى تحقيق الأهداف الاقتصادية الوطنية، ألقى القانون رقم ١٦٣ لسنة ١٩٥٧ على عاتق البنك المركزي مهمة تنظيم السياسة الائتمانية والمصرفية والإشراف على تنفيذها وفقا للخطط العامة للدولة وبما يساعد على دعم الاقتصاد القومي واستقرار النقد. وله أن يتخذ في سبيل تحقيق هذه الأهداف الوسائل التالية:

---

(١) إبراهيم مختار، مرجع سبق ذكره، ص٢٩.

(٢) إبراهيم مختار، مرجع سبق ذكره.

أ- التأثير في توجيه الائتمان من حيث كميته ونوعه وسعره بما يكفل مقابلة الحاجات الحقيقة لنواحي النشاط التجاري والصناعي والزراعي.

ب- اتخاذ التدابير المناسبة لمكافحة الاضطرابات الاقتصادية والمالية العامة والمحلية.

ج- مراقبة الهيئات المصرفية بما يكفل سلامة مركزها المالي.

د- إدارة احتياطيات الدولة من الذهب والنقد الأجنبي.

كما ألزم هذا القانون البنوك بكافة أنواعها بالآتي:

أ- أن تسجل نفسها لدى البنك المركزي.

ب- الحصول على ترخيص من مجلس إدارة البنك المركزي قل اندماج بنك في آخر، وكذا في حالة رغبة البنك وقف عملياته وأجاز شطب تسجيل البنك في أحوال وشروط معينة.

ج- إلزام البنوك بتقديم بيانات شهرية للبنك المركزي عن مراكزها المالية كما أجاز له التفتيش على سجلاتها.

يستهدف ذلك كله تمكين البنك المركزي من مراقبة تطبيق أحكام القانون البنوك والائتمان وقرارات البنك المركزي والتحقق من سلامة المراكز المالية للبنوك والتعرف على سياستها في توظيف مواردها ومدى سلامة ذلك التوظيف.

نجحت البنوك الوطنية خلال الخمسينيات في إنشاء عدد من الشركات، كما ساهمت في الترويج لبعض المشروعات المختلفة والتي تأسست بمشاركة القطاع الخاص مع القطاع العام وذلك في ظل ظروف نشطت فيها سوق المال ووضح إقبال صغار المستثمرين على الاكتتاب في المشروعات الجديدة التي قامت بعد ثورة ١٩٥٢ إلا أنه مع أوائل عام ١٩٥٩ وعلى أثر تدخل التشريع في تحديد ما يوزع على المساهمين في الشركات من أرباح تراجع حجم التعامل في البورصة وانخفضت أسعار الأوراق المالية بشكل ملحوظ مما أثر على نشاط البنوك في مجال الإقراض بضمان هذه الأسهم وعلى حجم التعامل فيها بيعا وشراء.

كان عدد البنوك التجارية ٢٦٩ بنكا في نهاية عام ١٩٦٠ بلغ مجموع أصولها/ خصومها ٤٢٩ مليون جنيها، كما بلغ إجمالي ودائعها ٣٠٩ مليون جنيها وإجمالي قروضها ٢٣٧ مليون جنيها.

جدير بالذكر أنه عند صدور قانون البنوك رقم ١٦٣ لسنة ١٩٥٧ بلغ عدد البنوك التي تقدمت بطلبات للتسجيل ٢٨ بنكًا تمت الموافقة على ٢٥ منها، أغلبها قد منح مهلة لاستيفاء أحكام قانون التمصير، وقد لوحظ من دراسة أوضاع البنوك المتبقية أن ٨٠٪ من إجمالي الميزانية الإجمالية للبنوك التجارية تستأثر به خمسة بنوك تميزت بانتشار فروعها في أنحاء البلاد وتنوع نشاطها وما تتمتع به من خبرة مصرفية يقابلها نقص في إمكانيات البنوك التجارية الأخرى، مما يجعلها عبئًا على الجهاز المصرفي ومن ثم استقر الرأي على إدماج البنوك الأخرى في البنوك الخمس الكبرى وهي:

- بنك مصر.
- البنك الأهلي المصري.
- بنك الإسكندرية.
- بنك القاهرة.
- بنك بورسعيد.

كما تتلخص العوامل الرئيسية التي حكمت القرار الصادر بإدماج البنوك التجارية على هذا النحو فيما يلي:

١- تفاوت أوضاع السيولة وأوجه التوظيف والاستثمار لدى البنوك المختلفة حيث ترتب على ذلك زيادة كبيرة في التسهيلات الائتمانية لدى بعضها بما يفوق الموارد المتاحة في حين حدث العكس في بنوك أخرى.

٢- عدم التوازن بين حجم الأعباء الملقاه على بعض البنوك وما هو متاح لها من إمكانيات مادية وبشرية، فتركيز عمليات التجارة الخارجية للقطاع العام لدى البنك الأهلي شكل عبئًا "كبيرًا" على الجهاز الفني بالبنك لم يصاحبه انتقال الخبرات المناسبة له من البنوك الإسكندرية وإدماج البنك الصناعي في إجراء عمليات تنظيمية كبيرة لتعديل

إجراءات العمل بالبنك لدراسة احتياجات هذا القطاع من التمويل ووضع أسس منح الائتمان الصناعي بأمواله المختلفة ومتابعته.

كما أدى إدماج بنك بورسعيد في بنك مصر إلى قيام وحدة مصرفية ضخمة في إدارتها، وكان لهذه المشاكل آثارها على مستوى أداء الخدمات المصرفية وانسيابها.

عانت البنوك من تتابع القرارات التنظيمية التي أثرت على هيكلها الوظيفي وعلى سيولتها وعلى نواحي النشاط الذي تمارسه، صاحب ذلك أحيانًا الخروج عن الأعراف المصرفية لمواجهة هذه المتغيرات وسرعة إيقاعها، كما انغلقت البنوك على نفسها ولم تستطع اكتساب الخبرة التي تحققت في الأسواق المصرفية والنقدية العالمية، وفي إطار اللوائح غير المرنة والتعقيدات التي سادت الجهاز المصرفي بخضوعه لذات القواعد والنظم المعمول بها في القطاع العام لم تستطع البنوك أن تطورها أجهزتها وأن تطبق الأساليب التكنولوجية الحديثة، كما لم تتح لها الفرصة لتدريب العاملين بها بشكل يسمح بنقل المعارف والتقدم العالمي في الفن المصرفي، كما كانت إدارتها بمعزل عن أساليب الإدارة الحديثة المطبقة في العديد من الدول المتقدمة كما تقاعس المديرون عن تحمل المسئولية واتخاذ القرارات الحاسمة، ولم يحظ المواطنون بالخدمة الجيدة نظرًا لبطء الإجراءات وعدم الاهتمام بتطوير أساليب تقديم الخدمات بما يحقق راحة المتعاملين ويشبع احتياجاتهم المختلفة.

كان من الضروري توفير المناخ الملائم لانطلاق بنوك القطاع العام على نحو يراعي قيمة البعد عن القيود التي تعوق الحركة، والاكتفاء بالرقابة عليها من خلال تحديد الأهداف ومتابعة تنفيذها لإعطاء مرونة أكبر للتصرف واتخاذ القرارات، وكان من أهم الاعتبارات في هذا الشأن ما يلي:

١- ضرورة إعادة النظر في نظام التخصص الوظيفي للبنوك الذي تقرر عام ١٩٧١ لمواجهة ما تخلف عنه من مشكلات.

٢- الرغبة في تنظيم العلاقة بين البنك المركزي والبنوك العامة التابعة بما يكفل لها حرية الحركة والمرونة مع ضمان تحقيق الأهداف المقررة في الوقت ذاته.

٣- الحاجة إلى التخلص من القيود التي تفرضها القوانين واللوائح السارية حتى تتوافر للبنوك المصرية المقومات المادية والبشرية التي تكفل لها الإسهام الفعال في الانفتاح الاقتصادي.

لمواجهة الاحتياجات الملحة سالفة الذكر صدرت القرارات التالية:

١- قرار رقم ٦٦٣ لسنة ١٩٧٥ الذي ينص على إلغاء التخصص الوظيفي.

٢- قانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٧٥ والذي نص على عدم تقييد مجلس إدارة البنك المركزي فيما يصدره من قرارات على أن يقدم تقريرا "سنويا" للمجلس عن الأوضاع النقدية والائتمانية في مصر خلال ثلاثة أشهر من انتهاء السنة المالية، كما نص على عدم جواز عزل محافظ البنك المركزي خلال فترة تعيينه الأصلية أو المجددة، كما سمح بقبول ودائع توريد على سنة.

كما شهدت سوق الائتمان في هذه الحقبة تطورات بالغة الأهمية من حيث عدد البنوك أو طبيعة العمليات أو فئات المتعاملين فيها، وصاحب تلك التطورات بعض الظواهر غير الصحية والتي تطلبت إدخال بعض التعديلات على قانون البنوك والائتمان رقم ٦٦٣ لسنة ١٩٥٧ لدعم سلطات البنك المركزي وإشرافه على تنفيذ السياسة الائتمانية، ومن هذه الظواهر ما يلي:

١- التنافس من جانب بعض البنوك على اجتذاب العملاء وانتقال العملاء من بنك إلى آخر سعيًا وراء الشروط والتيسيرات المجزية التي يعرضها كل بنك واستغلال بعض العملاء لظروف المنافسة بالضغط على البنوك للحصول على مزايا أفضل وتسهيلات ائتمانية أكبر باستمرار. تعدى الأمر إلى استخدام بعض العملاء لطرق احتيالية وتقديم بيانات غير صحيحة للإيقاع بالبنوك أو الضمانات لا يمكن الاطمئنان إليها أو قبولها وفقًا للعرف المصرفي السائد.

٢- اتجاه بعض البنوك إلى منح الائتمان قصير الأجل باعتباره أكثر أوجه التوظيف ربحية وذلك لتغطية مصروفاتها الرأسمالية والإدارية الكبيرة، ولتوزيع معدلات مرتفعة من

العائد على المساهمين أخذًا في الاعتبار أن الربح هو المقياس الحقيقي لكفاءة المديرين في الإدارة، كما أنه الثمرة التي تحقق صالح ومطالب حملة الأسهم في البنوك.

٣- التخلي أحيانًا عن الالتزام بالمعايير والضوابط الائتمانية سواء من حيث مستوى الدراسات التي تستهدف تحليل المخاطر الائتمانية المتعلقة بالعمل والمناسبة أو السماح بتجاوزات في تنفيذ الشروط الائتمانية الموضوعة - تحت شعار المرونة في العمل - تضعف من مركز البنك قبل المدين، هذا فضلاً عن عدد كبير من الحدود الائتمانية التي صرح بها لبعض العملاء بما لا يتناسب إطلاقًا مع إمكانياتهم المالية وقدرتهم على الدفع حتى مع رأسمال البنك ذاته، الأمر الذي يزيد من مخاطر التمويل.

٤- انتقال العمالة بين البنوك بمعدلات سريعة تحت الإغراء بمزيد من المرتبات والحوافز خاصة لمن لهم علاقات قوية وقدرة على اجتذاب العملاء، ومن ناحية أخرى ترتب على ذلك تشتيت الكفاءات بين عدد كبير من البنوك أن عجز البعض منها عن دعم أجهزته الائتمانية بالعناصر التي يتوافر لديها الخبرة الكافية بدراسة وتنفيذ ومتابعة التسهيلات الائتمانية.

٥- صعوبة إدارة السياسة الائتمانية والرقابة على البنوك وفقًا للقواعد المقررة من البنك المركزي لا سيما مع عدم توافر الأحكام التي تسمح له بتوقيع الجزاءات المناسبة على البنوك المخالفة بما يكفل تصحيح مصادرها.

تطلبت هذه الظواهر إدخال بعض التعديلات على أحكام قانون البنوك والائتمان رقم ١٦٣ لسنة ١٩٥٧ بموجب القانون رقم ٥٠ لسنة ١٩٨٤ الذي استهدف بوجه خاص ما يلي:

١- دعم دور البنك المركزي في الرقابة على الائتمان في ظل المتغيرات الجديدة.

٢- الحد من مخاطر الائتمان.

٣- وضع جزاءات متدرجة فعالة يمكن للبنك المركزي تطبيقها على البنوك في حالة حدوث مخالفات أو تجاوزات.

وتضمن التعديل المذكور بعض الأحكام الهامة لتحقيق الأهداف سالفة الذكر، نذكر منها ما يلي:

١- وجوب إخطار محافظ البنك المركزي بقرارات الجمعيات التأسيسية العامة للبنوك أو مجالس إدارتها التي تصدر بتعيين مجلس الإدارة خلال ١٥ يومًا وفي حالة الاعتراض يعتبر التعيين كأن لم يكن.

٢- يحظر على أي بنك منح العميل الواحد تسهيلات ائتمانية تجاوز ٢٥٪ من رأس المال المدفوع واحتياطاته، وتستهدف هذه القيود الحد من المخاطر التي تتعرض لها البنوك نتيجة مغالاتها في منح تسهيلات ائتمانية إلى عميل واحد.

٣- يعاقب بالحبس وبغرامة لا تقل عن ٥٠٠جم ولا تزيد عن ٥٠٠٠جم أو أيهما لكل من يقدم بيانات أو أوراق غير صحيحة إلى أحد البنوك بقصد الحصول على نوع من أنواع التسهيلات الائتمانية دون وجه حق.

٤- تقرير غرامة رادعة على العجز في نسبة الاحتياطي ونسبة السيولة على أساس أعلى سعر فائدة معلن يسددها البنك المخالف للبنك المركزي على مقدار العجز.

٥- إعطاء الحق للبنك المركزي اتخاذ عقوبات متدرجة ضد البنك المخالف وهي كما يلي:

- توجيه تنبيه.
- تخفيض التسهيلات أو وقفها.
- منع البنك المخالف من القيام ببعض العمليات أو تحديد حجم الائتمان الذي يقوم بمنحه.
- إلزام البنك المخالف بإيداع أرصدة لدى البنك المركزي بدون فائدة والمدة التي يراها ذلك بالإضافة إلى نسبة الاحتياطي القانوني.

- مطالبة رئيس مجلس الإدارة للبنك المخالف بدعوة المجلس للانعقاد للنظر في أمر المخالفات المنسوبة للبنك.

- تعيين عضو مراقب في مجلس إدارة البنك.

- حل مجلس الإدارة وتعيين مفوض لإدارة البنك مؤقتًا لحين تعيين مجلس إدارة جديد.

القانون رقم ٨٨ لسنة ٢٠٠٣:

صدر القانون المذكور المعروف باسم قانون البنك المركزي والجهاز المصرفي والنقد لمواجهة المشاكل العديدة التي ظهرت في الساحة المصرفية وفي مقدمتها مشكلة الظروف المتغيرة، والتي كان أحد أسبابها التسيب في أداء الجهاز المصرفي وعدم الالتزام بالأعراف والقواعد المصرفية.

كما اهتم بإعادة صياغة العديد من التشريعات المصرفية التي صدرت تباعًا لمواجهة المتغيرات التي استجدت بحيث يكون هناك تشريع واحد للبنك المركزي والجهاز المصرفي وتنظيم التعامل في النقد الأجنبي، ولقد راعى أهمية توفير الضوابط في مراحل دراسة ومن متابعة التسهيلات الائتمانية وتعظيم إجراءات الرقابة الوقائية.

يعد هذا القانون تتويجًا لتشريعات العمل المصرفي في مصر ونقلة شاملة في مجال الرقابة على البنوك والائتمان استهدفت سلامة البنوك وحماية أموال المودعين وتحقيق أهداف السياسة النقدية والائتمانية.

***

الفصل الثالث

البنوك المركزية

المقدمة:

كل بلد لديه بنك مركزي، رمز السيادة والاستقرار المالي للبلد، والبنك المركزي هو مؤسسة تكون مسئولة عن حماية الاستقرار المالي للبلد، إنه يحتفظ بالاحتياطيات النهائية للبلد ويراقب تدفق القوة الشرائية - سواء كانت عملة أو ائتمان - ويعمل كبنك للدولة.

زادت أهمية البنوك المركزية بدرجة كبيرة ويرجع هذا إلى عدة أسباب منها: الاعتماد المتبادل المتزايد للحياة الاقتصادية في داخل البلاد، والحاجة المتزايدة لإدارة ومراقبة نظام العملة، والارتباك الذي تلي الحرب العالمية الأولى (١٩١٤-١٩١٨) في مسائل العملة والصرف والكساد العظيم في الثلاثينات، والتحقق من أن السيطرة على عرض النقود عن طريق البنوك المركزية يمكن أن يجنب الدول بدرجة كبيرة التقلبات الدورية هذا بالإضافة إلى عنصر التخطيط والتنظيم الذي تم إدخاله في النظم الاقتصادية لمختلف الدول في السنوات الحديثة. كل هذه العوامل قد أدت إلى زيادة أهمية وجود مؤسسة تستطيع أن تنسق وتراقب وتعالج العوامل العديدة - اقتصادية ومالية - المعقدة والمتعارضة التي تؤثر على الاستقرار الاقتصادي في النطاق القومي والدولي.

نوضح فيما يلي: خصائص البنوك المركزية وأهم وظائفها وأهم الأدوات التي تستخدمها لمراقبة الائتمان الذي تمنحه البنوك التجارية وكذلك نوضح أهمية استقلالية البنك المركزي في دعم قدرته على وضع السياسة النقدية التي تحقق الاستقرار في الأسعار.

أولاً: خصائص البنوك المركزية:

هناك خصائص للبنوك المركزية أهمها ما يلي:

١- البنك المركزي مؤسسة نقدية تخلق النقود القانونية وتسيطر على شئون النقد والائتمان في الاقتصاد القومي.

٢- البنك المركزي يقع على قمة الجهاز المصرفي ويقوم بمراقبة البنوك التجارية.

٣- يوجد بنك مركزي واحد في كل دولة يصدر النقود ويشرف على الائتمان.

٤- النقود التي يصدرها البنك المركزي مقبولة من جميع الأفراد كوسيط للتبادل وتمثل قمة السيولة.

٥- البنوك المركزية قد تكون مملوكة بالكامل للحكومة، وإذا أخذت شكل شركة مساهمة فإن الحكومة تمتلك الجزء الأكبر من أسهمها وذلك لأهمية هذه البنوك.

٦- أهداف البنك المركزي يغلب عليها الطابع القومي والمصلحة العامة مثل مد الأسواق بالنقود والسيطرة على كميتها.

ثانيًا: وظائف البنوك المركزية:

تنحصر أهم وظائف البنك المركزي في:

١- إصدار النقود:

في المرحلة الأولى لتطور البنوك، كان كل بنك تقريبًا يتمتع بحق إصدار النقود وقد أدى هذا إلى متاعب متكررة، فقد أصدرت أوراق البنكنوت بمقادير زائدة، وقد أدى التضخم الناتج عن ذلك إلى إفساد نظام العملة وجلب نتائج اقتصادية ومالية أخرى خطيرة، لذلك تعين على الحكومة أن تمارس رقابة صارمة على إصدار أوراق البنكنوت، وبالتدرج بدأت تنتقل وظيفة إصدار أوراق البنكنوت إلى بنك الدولة الرئيسي - البنك المركزي - والآن في كل دولة تقريبًا يحتكر البنك المركزي حق إصدار النقود، مثل هذا الاحتكار يعد في غاية الأهمية لأنه يعطي المزيد من الثقة في أوراق النقود المصدرة، ويعطي البنك المركزي سيطرة على البنوك الأخرى في مسألة توسع الائتمان، طالما أن الاحتياطي النقدي هو الذي يمثل الحد النهائي للتوسع.

يحقق تركيز إصدار النقود في البنك المركزي عدة مزايا تتمثل في إعطاء مزيد من الثقة في قيمة النقود المصدرة. وإمكانية السيطرة على الائتمان في الاقتصاد القومي وأيضًا تحقيق

عائد كبير للحكومة يتمثل في الخدمات التي يقدمها البنك المركزي للحكومة وللنظام النقدي.

وهناك عدة نظم اتبعت لإصدار النقود هي:

أ- نظام الغطاء الذهبي الكامل:

في هذا النظام يحتفظ البنك المركزي بكميات من الذهب تساوي ١٠٠٪ من قيمة النقود المصدرة.

ب- نظام الإصدار الجزئي الوثيق:

في هذا النظام تسمح الحكومة للبنك المركزي أن يصدر قدر من النقود بغطاء مكون من سندات حكومية وما يزيد عن هذا القدر يغطى بقدر من الذهب يساوي ١٠٠٪ من قيمته.

ج- نظام غطاء الذهب النسبي:

في هذا النظام ينص القانون على أن تغطي نسبة من النقود المصدرة ولتكن ٥٠٪ بغطاء كامل من الذهب يساوي ١٠٠٪ من قيمتها، أما النسبة الباقية وهي ٥٠٪ فتغطى بالسندات.

د- نظام الحد الأقصى للإصدار:

في هذا النظام تحدد الحكومة للبنك المركزي أقصى كمية من النقود يجب إصدارها دون الارتباط بالذهب.

هـ- نظام الإصدار الحر:

في هذا النظام يقوم البنك المركزي بإصدار النقود حسب حاجة النشاط الاقتصادي وذلك دون تحديد حد أقصى أو الارتباط بالذهب.

١- تقديم الخدمات المصرفية للحكومة:

يقوم البنك المركزي بتقديم الخدمات التالية للحكومة:

أ- تنظيم حسابات الحكومة، حيث يحتفظ بالأرصدة النقدية للحكومة ويحصل إيراداتها ويدفع نفقاتها.

ب- بيع السندات الحكومية ودفع فوائدها وتسديد قيمتها عند استحقاقها.

ج- إصدار القروض العامة والإشراف على الاكتتاب فيها ودفع فوائدها.

د- إقراض الحكومة خاصة عند وجود عجز في الموازنة العامة للدولة.

هـ- الإشراف على جهاز الرقابة على النقد، حيث يحتفظ البنك المركزي بأرصدة الحكومة من العملات الأجنبية ويدفع التزاماتها لدى الدول الأخرى كما يحصل على حقوقها من الدول الأخرى هذا بالإضافة إلى مسئولية البنك المركزي عن تحديد سعر الصرف وتنظيم العلاقات النقدية مع البنوك المركزية الدولية والمؤسسات الدولية مثل صندوق النقد الدولي.

٣- تقديم الخدمات المصرفية للبنوك التجارية:

يطلق على البنك المركزي بنك البنوك التجارية حيث يقدم البنك المركزي بتقديم العديد من الخدمات للبنوك التجارية والتي تتمثل فيما يلي:

أ- يحتفظ البنك المركزي بأرصدة البنوك التجارية: البنوك التجارية ملزمة بأن تحتفظ بنسبة من ودائعها لدى البنك المركزي.. وذلك بهدف ضمان تحقيق حد أدنى من السيولة لدى البنوك التجارية وحمايتها في مواجهة الظروف الطارئة وفرض رقابة البنك المركزي على الودائع التي تخلقها هذه البنوك.

ب- يقوم البنك المركزي بإقراض البنوك التجارية في أوقات الأزمات الطارئة أو الاستثنائية، كما يقوم في الأوقات العادية بإعادة خصم الأوراق التجارية التي خصمتها

هذه البنوك للعملاء ويحصل مقابل ذلك على سعر إعادة خصم أقل من سعر الخصم الذي حصلت عليه البنوك التجارية.

ج- يقوم البنك المركزي بدور الوسيط بين البنوك التجارية، ويسوي الحسابات بينها عن طريق ما يسمى بعملية المقاصة.

مثال رقمي:

إذا افترضنا ثلاثة بنوك هي س، ص، ع.

- البنك س تسلم شيكان قيمتها ٧٥٠٠، ٢٠٠٠ مسحوبات على ص، ع.

- البنك ص تسلم شيكان قيمتها ١٠٠٠، ٤٠٠٠ مسحوبان على س، ع.

- البنك ع تسلم شيكان قيمتها ٣٥٠٠، ٥٠٠ مسحوبات على س، ص.

ويمكن توضيح كيفية تسوية الحسابات بين هذه البنوك من خلال عمليات المقاصة.. حيث نحصل على صافي دائنيه أو مديونية كل بنك والتي تتمثل في الآتي:

دائنية / مديونية	دائنية البنك س إلى	دائنية البنك ص إلى	دائنية البنك ع إلى	مجموع الجانب المدين	صافي الجانب المدين
مديونية البنك س إلى	-	١٠٠٠	٣٥٠٠	٤٥٠٠	-
مديونية البنك ص إلى	٧٥٠٠	-	٥٠٠	٨٠٠٠	٣٠٠٠
مديونية البنك ع إلى	٢٠٠٠	٤٠٠٠	-	٦٠٠٠	٢٠٠٠
مجموع الجانب الدائن	٩٥٠٠	٥٠٠٠	٤٠٠٠		
صافي الجانب الدائن	٥٠٠٠	-	-		

- البنك س دائن بـ ٩٥٠٠ ومدين بـ ٤٥٠٠ ومستحق له ٥٠٠٠.

- البنك ص دائن بـ ٥٠٠٠ ومدين بـ ٨٠٠٠ ومستحق عليه ٣٠٠٠.

- البنك ع دائن بـ ٤٠٠٠ ومدين بـ ٦٠٠٠ ومستحق عليه ٢٠٠٠

وبعد معرفة صافي دائنيه أو مديونية كل بنك يقوم البنك المركزي بتسوية صافي حسابات هذه البنوك من خلال أرصدتها المحتفظ بها لديه.

٤- الإشراف على شئون اللائتمان:

يتحكم البنك المركزي في حجم الائتمان (القروض) الذي تمنحه البنوك التجارية للعملاء، وذلك بهدف تمشي حجم الائتمان مع مستوى النشاط الاقتصادي المرغوب فيه.

في حالة الكساد والبطالة فإن المرغوب فيه هو ضرورة إحداث توسع في النشاط الاقتصادي، وفي هذه الحالة يعمل البنك المركزي على زيادة حجم الائتمان الذي تمنحه البنوك التجارية، أما إذا كان هناك تضخم فإن المرغوب فيه هو ضرورة حدوث انكماش في النشاط الاقتصادي، وفي هذه الحالة يعمل البنك المركزي على تخفيض حجم الائتمان الذي تمنحه البنوك التجارية.

هناك عدة وسائل يستخدمها البنك المركزي للتحكم في الائتمان، وهي: السوق المفتوحة وسياسة سعر الخصم ونسبة الاحتياطي القانوني والرقابة المباشرة وسوف نشير بإيجاز لهذه الوسائل.

أ- السوق المفتوحة:

تتمثل في قيام البنك المركزي ببيع وشراء الأوراق المالية (الأسهم والسندات) وأذون الخزانة والأوراق التجارية بهدف التأثير على حجم الائتمان الذي تمنحه البنوك التجارية ويتضح من ذلك الآتي:

إذا رغب البنك المركزي أن يزيد من حجم الائتمان الذي تمنحه البنوك التجارية فإنه يدخل مشتريا للأوراق المالية في السوق مقابل نقود وبذلك تزيد السيولة لدى الأفراد والبنوك وتزيد قدرة البنوك التجارية على خلق الائتمان وإعطاء القروض. ويحدث ذلك في حالات الكساد.

إذا رغب البنك في أن يحد من حجم الائتمان الذي تمنحه البنوك التجارية فإنه يدخل بائعًا للأوراق المالية في السوق مقابل نقود، وبذلك تقل السيولة لدى الأفراد والبنوك وتقل قدرتها على خلق الائتمان، ويحدث ذلك في حالات التضخم.

ويلاحظ أن عمليات السوق المفتوحة لا تؤثر فقط على حجم الائتمان، بل تؤثر أيضًا على الفائدة وحجم الاستثمار. فمثلاً عندما يقوم البنك المركزي ببيع المزيد من الأوراق المالية (السندات) تقل القيمة السوقية لها وبذلك يرتفع سعر الفائدة في السوق ويقل الاستثمار ويحدث العكس عندما يقوم البنك المركزي بشراء الأوراق المالية.

ويلاحظ أن نجاح السوق المفتوحة في التأثير على حجم الائتمان لا يتوقف على إرادة البنك المركزي ولكن يتوقف على حجم وطبيعة السوق النقدية.

ب- سياسة سعر الخصم:

سعر الخصم هو سعر الفائدة الذي يحصل عليه البنك المركزي من البنوك التجارية مقابل خصم الأوراق لهذه البنوك.

إذا رغب البنك المركزي في زيادة حجم الائتمان فإنه يقوم بخفض سعر الخصم، والعكس إذا رغب في نقص حجم الائتمان.

سعر الخصم يؤثر في حجم الائتمان عن طريق تأثيره في سيولة البنوك التجارية، وأيضًا في الفائدة التي تقرض بها البنوك التجارية. فبالنسبة للسيولة: نجد أن البنك المركزي إذا رفع سعر الخصم فإن البنوك التجارية تمتنع عن خصم الكمبيالات والأوراق التجارية الخاصة بها لدى البنك المركزي، وهنا تقل سيولة البنوك وقدرتها على خلق الائتمان، ويحدث العكس إذا خفض البنك المركزي سعر الخصم.

أما بالنسبة لسعر الفائدة: نجد أن البنك المركزي إذا رفع سعر الخصم (الفائدة) فإن البنوك التجارية ترفع أسعار الخصم (الفائدة) التي تقرض بها، وهذا يحد من رغبة الأفراد على خصم الكمبيالات الخاصة بهم لدى هذه البنوك، وهنا يقل حجم الائتمان ويحدث العكس إذا خفض البنك المركزي سعر الفائدة.

هذا ويلاحظ أن تغير سعر الخصم وإن كان يؤثر تأثيرًا مباشرًا على أسعار الفائدة قصيرة الأجل، إلا أنه في نفس الوقت يزاول تأثيرًا غير مباشرًا على أسعار الفائدة طويلة الأجل، نظرًا لارتباط هاتين المجموعتين من أسعار الفائدة بعلاقات متبادلة متعددة.

جـ- نسبة الاحتياطي النقدي:

البنك المركزي يلزم البنوك التجارية بأن تحتفظ لديه بنسبة من ودائعها، ويستخدم البنك المركزي هذه النسبة للتأثير في حجم الائتمان الذي تمنحه البنوك التجارية.

فإذا رغب البنك المركزي في أن يزيد من حجم الائتمان الذي تمنحه البنوك التجارية فإنه يقوم بتخفيض هذه النسبة، وبذلك تزيد سيولة هذه البنوك وتزيد قدرتها على إعطاء القروض، ويحدث العكس إذا رغب البنك المركزي أن ينقص من حجم الائتمان والقروض.

وحساب هذه النسبة يتم كما يلي:

البسط: النقدية بخزينة البنك بالعملة المحلية + أرصدة البنك لدى البنك المركزي بالعملات المحلية والعملات الحرة.

المقام: الودائع بالعملة المحلية مستبعدا منها قيمة الودائع لمدة سنتين فأكثر.

وتغيير نسبة الاحتياطي يعتبر من أكثر أسلحة البنك المركزي تأثيرًا على حجم الائتمان، ولا يستخدمه البنك المركزي إلا إذا كانت الحاجة ملحه لاستخدامه.

د- نسبة السيولة:

البنوك التجارية تحتفظ بنسبة من ودائعها في خزينة البنك لمواجهة طلبات العملاء، ويستخدم البنك المركزي هذه النسبة للتأثير في حجم الائتمان الذي تمنحه البنوك التجارية.

فإذا رغب البنك المركزي أن يزيد من حجم الائتمان الذي تمنحه البنوك التجارية فإنه يقوم بتخفيض هذه النسبة.. ويحدث العكس إذا رغب البنك المركزي في أن ينقص من حجم الائتمان.

وحساب هذه النسبة يتم كما يلي:

البسط: ويتضمن ما يلي:

- النقدية والعملات الأجنبية والذهب.

- الأرصدة لدى البنك المركزي.

- الشيكات والأوراق المالية تحت التحصيل.

- أذون الخزانة والأوراق التجارية المخصومة لمدة ٣ شهور.

- المبالغ المستحقة على البنوك والمراسلين.

المقام: ويتضمن ما يلي:

- الشيكات والحوالات مستحقة الدفع.

- المبالغ المستحقة للبنوك.

- الودائع بالعملة المصرية.

- الودائع بالعملة الأجنبية.

- القيمة غير المعطاة نقدًا من مبالغ خطابات الضمان المصدرة.

هـ- وضع ضوابط للتوسع الائتماني:

يتم ذلك من خلال وضع حد أعلى للائتمان أو القروض، وهو ما يسمى بالسقوف الائتمانية بحيث لا تقوم البنوك التجارية بتجاوز هذا الحد.

و- ممارسة وظيفة المقرض الأخير:

يقدم البنك المركزي المساعدة للبنوك التجارية خاصة في أوقات الضيق المالي، وتتم هذه المساعدة في صورة قروض قصيرة الأجل أو في صورة خصم الأوراق التجارية الموجودة لدى هذه البنوك.. وبهذه الصورة يستطيع البنك المركزي أن يتحكم في حجم الائتمان الذي تمنحه البنوك التجارية.

ز- الرقابة المباشرة:

يتمتع البنك المركزي بمركز أدبي محترم بين البنوك التجارية ويستغل ذلك في التأثير على حجم الائتمان، حيث يطلب من البنوك التجارية بوسائل مباشرة أو غير مباشرة أن تتوسع أو تحد من عملية الائتمان والبنوك التي لا تلتزم بذلك يعاقبها البنك المركزي بعدم إقراضها أو خصم أوراقها التجارية.

ثالثًا: استقلال البنك المركزي:

ظهرت العديد من الدراسات النظرية والتطبيقية التي تلقي الضوء حول أهمية تزايد استقلالية البنك المركزي في دعم قدرته على وضع السياسة النقدية التي تحقق الاستقرار في الأسعار.

ترى هذه الدراسات ضرورة استقلال البنك المركزي عند وضع السياسة النقدية التي تحقق الاستقرار في الأسعار، وذلك لأن هذا الاستقلال سوف يحسن من مصداقية السياسة النقدية وقدرتها على تحقيق الاستقرار في الأسعار وبأقل تكلفة اقتصادية.

ويعتبر البنك المركزي الألماني من أكثر البنوك المركزية في العالم تحقيقًا للاستقلالية، كما يتمتع البنك الفيدرالي الأمريكي باستقلالية كبيرة إلا أن مصداقيته في مواجهة التضخم تضعف بسبب أنه مسئول أيضًا عن المحافظة على معدل خفض البطالة.

ظهرت العديد من الدراسات التي أوضحت أهمية استقلالية البنك المركزي في التأثير على السياسة المالية أيضًا، وذلك على أساس ارتباط هذه السياسة بالسياسة النقدية وهذا سوف يساعد على خفض العجز في الموازنة ومحاربة التضخم.

إذا كان البنك المركزي مستقل عن الدولة ويقوم بتنفيذ سياسة نقدية لمواجهة التضخم فإن السلطات المالية سوف تتوقع أن البنك المركزي لن يغطي عجز الموازنة بطبع النقود، وهذا يجعل السلطات المالية تعمل على تقييد العجز المالي في الموازنة بحيث تعمل على زيادة الإيرادات العامة وضغط النفقات العامة.

محاولة استقلال البنك المركزي ترتبط بالإجابة عن الأسئلة التالية:

السؤال الأول: ما هي الدرجة المرغوبة من المجتمع والسياسيين لاستقلال البنك المركزي؟

وتتوقف إجابة هذا السؤال على تطور معدل التضخم في الدولة ومستوى الوعي في الاقتصاد العام وحالة الأسواق المالية.

السؤال الثاني: ما هي الترتيبات المطلوبة لتحقيق استقلال البنك المركزي؟ وتتطلب الإجابة عن هذا السؤال ضرورة الأخذ في الاعتبار ما يلي:

أ- طبيعة العلاقة بين السياسيين وبين سلطات البنك المركزي، وهذه العلاقة تتفاوت بين بنك وآخر، ولذلك تختلف درجة استقلالية هذه البنوك.

ب- يتطلب تحقيق الاستقلال وضع أهداف محددة للبنك المركزي ومعرفة تعريفًا دقيقًا.

ج- دور وكيفية تكوين مجالس البنوك المركزية.

د- يتطلب دعم استقلال البنك المركزي وضع قيود على تمويل البنك المركزي للحكومة.

هـ- يمكن للحكومة في حالة عدم الاستقلال المالي للبنك المركزي أن تؤثر بصورة غير مباشرة على سياسة البنك المركزي عن طريق تقييد مصادرها المالية.

* * *

الفصل الرابع

البنوك التجارية

المقدمة:

البنوك التجارية هي عبارة عن مؤسسات تجارية، الغرض من قيامها تحقيق أكبر قدر ممكن من الأرباح بأقل نفقة ممكنة، وذلك بتقديم خدماتها المصرفية أو خلقها نقود الودائع (خلق الائتمان).

يمكن تعريف البنوك التجارية بأنها: كل منشأة تقوم بصفة معتادة بقبول الودائع المختلفة وفتح الاعتمادات ومنح القروض وغير ذلك من الأعمال المصرفية.

تقوم البنوك بعمليات كثيرة في مجال النشاط الاقتصادي، حيث تقوم بعمليات الائتمان قصير الأجل (عمليات الخصم، قروض قصيرة الأجل، قبول الكمبيالات)، وكذلك بالائتمان طويل الأجل الذي يتضمن تجميد بعض الأموال لدى المقترضين خلال فترة من الزمن قد تمتد بضع سنوات.

تستطيع البنوك التجارية أن تخلق الودائع، (الائتمان المصرفي)، وكل ما يتطلبه الأمر أن تحتفظ تلك البنوك بنسبة معينة من مقدار هذه الودائع في صورة نقود حاضرة لاحتمال قيام الأفراد بسحب جزء من ودائعهم في صورة نقود سائلة، ويحدد القانون هذه النسبة، وذلك لتحديد مقدار الاحتياطي المقابل للودائع - ولذلك تضع البنوك التجارية نصب أعينها مبدأ هامًّا، ألا وهو الاحتفاظ بكمية من النقود السائلة تكفي مقابلة ما قد يطلبه المودعون في أي وقت.

المشكلة الاستثمارية التي تواجه البنوك التجارية، هي الرغبة في ضمان معدل مرتفع من السيولة النقدية، والحاجة إلى تحقيق معدل مرتفع من الأرباح، وهما أمران لا يتفقان حيث إن الأصول التي تمثل سيولة نقدية مرتفعة لا تغل سوى عائد قليل، بينما الأصول التي تأتي بعائد مرتفع تعتبر منخفضة السيولة النقدية.

تقوم البنوك التجارية بكافة العمليات التجارية الجارية التي ترتبط بتأدية النقود لوظائفها، وتتحقق هذه الخدمات بعدة عمليات من خلالها تترتب للبنك حقوق تمثل أصوله، أو يترتب عليها ديون تعتبر خصومًا عليه - ومجموع هذه الأصول والخصوم يكون "ميزانية البنك التجاري" وسوف نوضح خصائص هذه البنوك وأهميتها ووظائفها.

أولاً: خصائص البنوك التجارية:

خصائص للبنوك التجارية تتمثل في الآتي:

١- البنوك التجارية غالبًا ما تكون مملوكة للأفراد أو المشروعات في شكل شركات مساهمة، وبالتالي فإنها تعمل عادة بأسلوب يكفل لها تحقيق أقصى ربح ممكن لحملة الأسهم، وحتى في الحالات التي تكون فيها البنوك التجارية مملوكة للحكومة - فإن الحكومة تحاول بقدر الإمكان أن تجعل هذه البنوك تعمل طبقًا لأسلوب التعامل في المؤسسات التجارية الخاصة، بعيدًا عن بطء الروتين الحكومي وتعقيداته، وذلك لأن عمل البنك التجاري بطبيعته يعتمد على ثقة الأفراد فيه وعلى قدرته على تقديم خدمات مصرفية سريعة وسهلة.

٢- تتعدد وتتنوع البنوك التجارية بقدر اتساع السوق النقدي، والنشاط الاقتصادي، وحجم المدخرات وما يترتب على ذلك من تعدد عملياتها وإدخال عنصر المنافسة بين أعضائها.

غير أن تعدد هذه البنوك رأسيًا وأفقيًا (جغرافيًا) لا يمنع من ملاحظة الاتجاه العام نحو التركز، وتحقيق نوع من التفاهم بين مختلف البنوك التجارية والاقتصاديات الرأسمالية المعاصرة، هذا التركز من شأنه خلق وحدات مصرفية ضخمة، بما يمثله ذلك من سيطرة شبه احتكارية على أسواق النقد والمال وقدرة على التمويل أكثر اتساعًا وتحقيق مزايا الإنتاج الكبير من توفير النفقات وتنظيم الخدمات بكفاءة وأسعار أقل، وزيادة ثقة الأفراد في المعاملات المصرفية وزيادة قدرة البنوك في الاقتراض والإقراض وما

قد يترتب على ذلك من التخلص ولو جزئيًا من رقابة البنك المركزي، وفرض أسعار محددة لخدماتها وخاصة سعر الفائدة على عمليات الإقراض والاقتراض بطريقة مشابهة لما تفعله المشروعات شبه الاحتكارية في تحديد أسعار سلعها وخدماتها.

٣- الحسابات الجارية أو نقود الودائع التي تخلقها البنوك التجارية متباينة ومتغايرة وتخضع القروض التي تصدرها البنوك التجارية لأسعار فائدة تختلف باختلاف الزمان والمكان، وهذه النقود ليست نقود نهائية بمعنى أنه يمكن تحويلها إلى نقود قانونية، وهي غالبًا تخاطب قطاعًا اقتصاديًا معينًا (قطاع المشروعات والأعمال)، دون باقي القطاعات الاقتصادية، وذلك بعكس النقود القانونية التي تخاطب جميع القطاعات بلا استثناء.

٤- تتعدد عمليات البنوك التجارية وتتنوع بجانب وظائفها الرئيسية في (خلق نقود الودائع)، والهدف من ذلك هو تحقيق قيام النقود بوظائفها - وهي في مقابل ذلك تقوم بتلقي مدخرات الأفراد في شكل ودائع، ثم تستخدم هذه الودائع في أوجه متعددة تدور غالبًا حول عملية الإقراض وتمويل العمليات التجارية قصيرة المدى أو حتى تلك المرتبطة بالمدة.

ثانيًا: أهمية البنوك التجارية للمجتمع:

تقدم البنوك التجارية العديد من الخدمات الشخصية لعملائها، مثل: الاحتفاظ بالثروات والأوراق المالية في خزائن خاصة، وإعطاء خطابات الضمان ودفع أقساط التأمين، وتحويل المرتبات.. إلى غير ذلك من الخدمات التي تختلف باختلاف البيئة والعرف والوعي المصرفي.

على أن أهمية البنوك التجارية من الناحية الاقتصادية في المجتمع تفوق مزايا هذه الخدمات الفردية، فالأمر الذي لا شك فيه هو أن الجهاز المصرفي ذا الكفاية العالية يعتبر من أهم العناصر التي تساعد على ازدهار النشاط الاقتصادي. وبالإضافة إلى ما تقدم نجمل مزايا الجهاز المصرفي السليم في النقاط التالية:

١- خلق البنوك للنقود الائتمانية يعني أنها تخلق بديلا للنقود المعدنية وفي هذا اقتصاد في الجهد والوقت.

٢- البنوك تساعد على سهولة تنقل رأس المال حيث تعمل على التقريب بين المقرض والمقترض وذلك بأقل تكلفة ممكنة.

٣- البنوك تعتبر من أهم العناصر التي تشجع الأفراد على الادخار ومحاربة الاكتناز، وذلك عن طريق خلق الوعي المصرفي والوعي الادخاري لدى الأفراد.

٤- تشجيع البنوك لعادة الادخار تعتبر ذات فائدة اقتصادية للمجتمع وخاصة المجتمعات النامية التي تفتقر لعنصر رأس المال، فتجميع المدخرات بواسطة البنوك يمكِّن من تحقيق تجميع رؤوس الأموال والتي بدورها ستتحول إلى طاقات استثمارية تخدم التنمية الاقتصادية.

ثالثًا: وظائف البنوك التجارية:

تتلخص الوظيفة الرئيسية للبنوك التجارية في المجتمعات الحديثة في الجملة التقليدية "أن البنوك لا تقترض لكي تقرض"، ويلاحظ أن الشكل الذي يتخذه اقتراض البنك يتمثل في الودائع التي تودع لديه وهي بلا شك موضع اهتمام البنك لأنها تمثل الجزء الأكبر من جانب الخصوم، بالإضافة إلى أنها تمثل العنصر الذي يرتكز عليه البنك في عمليات الإقراض، كما تمنح البنوك القروض للعملاء وأيضا تقوم بفتح الاعتمادات المستندية وخدمات أخرى بالإضافة إلى خلق الودائع. ونوضح فيما يلي وظائف البنوك التجارية على النحو التالي:

١- قبول الودائع:

تقبل البنوك التجارية الودائع الآتية:

أ- الودائع تحت الطلب:

هي الودائع التي يلتزم البنك بسدادها فورًا عندما يطلبها المودع ولا يدفع لها فائدة، وتسمى هذه الودائع أحيانًا بالحسابات الجارية، ومن الطبيعي أن يهتم البنك بحجم الوديعة

تحت الطلب وبشخصية صاحبها لأن اختلاف هذه الودائع من حيث حجمها ومعدل السحب منها سيكون ذا أثر على سياسة البنك وإمكانيات الاستفادة منها مع المحافظة على السيولة المطلوبة.

ب- ودائع الادخار:

تتمثل في ودائع التوفير لصغار المدخرين ويمكن للمودع أن يسحب منها في فترات محددة (عادة مرة واحدة في الأسبوع)، وتشترط بعض البنوك أن يكون السحب في كل مرة بحد أقصى تحدده البنوك كمبلغ أو كنسبة من مجموع الوديعة. ومن المعروف أن البنوك تدفع على هذه الودائع معدل فائدة يمثل تكلفة بالنسبة لها.

جـ- ودائع لأجل:

هي الودائع التي لا يجوز السحب منها إلا بعد مدة معينة يتفق عليها مع البنك، وقد تسمى هذه الودائع أحيانًا بالودائع الثابتة ويدفع البنك لها فائدة.

يلاحظ أن هذه الأشكال الثلاثة من الودائع تمثل الوسائل التي عن طريقها يقترض البنك من الأفراد، وبإتمام عملية الإيداع (الاقتراض) يصبح البنك حرًا في استثمار هذه المبالغ في الشكل الذي يراه مناسبًا والذي يعود عليه بربح.

يهتم البنك بنوع الودائع وحجمها وما يحتمل أن يطرأ عليها مستقبلاً من حيث تصرف أصحابها وخاصة بالنسبة لمعدلات السحب اليومي، وذلك حتى يكون البنك دائماً في مركز يمكنه من الوفاء بكل التزامات السحب المحتملة دون أن يعرض نفسه للخطر وعدم الثقة.

في حالة عدم الاستقرار كثيرًا ما تتعرض الودائع الضخمة لحركة سحب أسرع وأكثر مما تتعرض له الودائع الصغيرة. ولا شك أن البنك دائماً يحاول بكل وسيلة ممكنة زيادة الودائع مستخدما مختلف ألوان الإغراء أو القيام بخدمات مصرفية مجانية للمودعين أو اتخاذ بعض الشخصيات الاجتماعية البارزة كأعضاء في مجلس إدارة البنك.

تسعى البنوك إلى تشجيع الأفراد على تحويل جزء من ودائعهم الجارية إلى ودائع ثابتة وذلك لأنها تحتاج إلى احتياطي نقدي أقل لتواجه التزامات السحب في حالة الودائع الثابتة عنه في حالة الودائع الجارية (تحت الطلب).

٢- منح القروض:

يعتبر الإقراض من المهام التقليدية التي تقوم بها البنوك التجارية، وعادة تتخذ قروض البنوك التجارية الأشكال الآتية:

أ- الحسابات المفتوحة أو تجاوز السحب:

تسمح بعض البنوك لعملائها الذين يحتفظون بودائع تحت الطلب أن يتجاوزوا في السحب المبالغ الفعلية المودعة في حساباتهم، وهذا التجاوز في السحب يمثل رصيدًا مدينًا بالنسبة للعميل في حسابه الجاري.

ب- خصم الكمبيالات:

يعتبر هذا الإجراء من أهم ما تقوم به البنوك التجارية الحديثة، فالتاجر الذي يبيع بأجل ويحصل على كمبيالات مستحقة الدفع في فترة مستقبلة مقابل مبيعاته يمكنه أن يلجأ إلى البنك فيخصمها له - أي يدفع له قيمتها قبل أن يحل أجلها - ومن الطبيعي أن تكون القيمة الحالية للكمبيالة المخصومة أقل من قيمتها الاسمية، والفرق بين القيمتين يمثل الفائدة التي يحصل عليها البنك.

يكون البنك قد قدم قرضًا قصير الأجل - ومدة هذا القرض تتحدد بتاريخ استحقاق الكمبيالة - إلى الفرد الذي خصمت باسمه الكمبيالة.

تمثل عملية الخصم استثمارا قصير الأجل يلائم البنك التجاري لأن معظم ودائعه غالبًا ما تكون قصيرة الأجل أيضًا.

جـ- القروض العادية أو الائتمان:

هذا النوع من القروض هو أهم أعمال البنك من حيث أثرها على النشاط الاقتصادي في المجتمع ويتلخص هذا النوع من الإقراض في أن البنك ويعد الموافقة على إقراض العميل لا يقوم بإعطاء المقترض قيمة القرض نقدًا ورقيًا إنما يفتح له حساب جارٍ بقيمة القرض، ويقدم البنك دفتر شيكات للعميل ليتمكن هذا الأخير من السحب من حسابه عن طريق كتابة الشيكات، ومن ذلك نجد أن كل الذي حدث أن البنك دون قيدًا دفتريًا، ووضع رقما يمثل المبلغ موضوع القرض في الجانب الدائن باسم العميل.

يلاحظ أن البنك لم يقرض نقودًا سائلة، وفي نفس الوقت أصبح لديه عميل جديد (هو المقترض) والذي يعتبر كأنه أودع وديعة إضافية (هي المبلغ المقترض) تضاف إلى مجموع الودائع تحت الطلب. فكأن البنك عندما أقرض العميل وكان دائنًا له، أصبح في اللحظة التالية مستلما لوديعة جديدة تضاف إلى الودائع الجارية، وأصبح في معنى من المعاني "مدينا للمقترض" بالإضافة إلى كون البنك صاحب حق قبل المقترض.

يمكن القول إنه عند قيام البنك بمنح قرضًا للعميل فإنه قد خلق وديعة، أي إن قروض البنك تخلق الودائع وهذا ما سوف نوضحه في جزء قادم، يلاحظ أن هناك فكران بالنسبة للقروض التي تقدمها البنوك التجارية وهما:

الفكر الأول: (الفكر البريطاني التقليدي):

يرى هذا الفكر أن البنوك يجب أن تقتصر على تقديم القروض قصيرة الأجل فقط. وذلك لأن الجزء الأكبر من موارد هذه البنوك هو الودائع التي لا يجب المخاطرة بها في الاستثمارات والقروض طويلة الأجل. وقد ساد هذا الفكر في القرن التاسع عشر.

الفكر الثاني: (الفكر الألماني والبلجيكي):

يرى هذا الفكر أن البنوك يجب أن تقدم كافة أنواع القروض والتسهيلات قصيرة ومتوسطة وطويلة الأجل.

ومع اتساع الأسواق النقدية والمالية خرجت البنوك البريطانية عن تزمتها السابق وبدأت تعمل على تمويل القروض والاستثمارات طويلة الأجل وخاصة بالنسبة للمشروعات التي تحقق أرباحًا طيبة ولكن بشرط الحصول على ضمانات لهذه القروض.

القروض قصيرة الأجل هي خصم الأوراق التجارية والقروض بضمانات عينية وشخصية.

القروض متوسطة وطويلة الأجل فهي الاكتتاب في السندات والقروض للمشروعات.

٣- فتح الاعتمادات المستندية:

تقوم البنوك التجارية كذلك بفتح الاعتمادات المستندية. والاعتماد المستندي هو تعهد صادر من البنك بناء على طلب العميل لصالح شخص آخر "المستفيد" يلتزم البنك بمقتضاه بدفع أو قبول كمبيالات مسحوبة عليه من هذا المستفيد وذلك بشروط معينة واردة في هذا التعهد.

هناك عدة مزايا للاعتمادات المستندية بالنسبة للبنوك التجارية تتمثل في حصول هذه البنوك على عمولات مقابل هذه الخدمة والحصول على تأمينات نقدية من فاتحي هذه الاعتمادات، وكذلك فوائد عمليات التمويل والأرباح التي تنشأ عن عمليات الصرف الأجنبي.

٤- خدمات مصرفية أخرى:

يقوم البنك التجاري بتقديم خدمات مصرفية أخرى مثل خطابات الضمان وبيع وشراء العملات الأجنبية.

٥- خلق الائتمان وحدوده:

يستخدم لفظ الائتمان ليشير إلى عمليات تسليف البنك لعملائه، وهذا التسليف لا يأخذ بالضرورة شكل قروض نقدية، بل في أغلب الأحيان يتخذ شكل ودائع مصرفية.

الائتمان هو عبارة عن الترتيبات والإجراءات التي تمكن الأفراد والهيئات من الحصول على منتجات لم يتم إنتاجها بواسطتهم وإنما بواسطة أفراد آخرين.

يلعب الائتمان دورا حيويا في النشاط الاقتصادي ونوضح فيما يلي صورة مختصرة لمزايا الائتمان:

أ- الأدوات الائتمانية توفر على المجتمع تكاليف استخدام العملة المعدنية.

ب- يساعد الائتمان على تمويل المشروعات الاقتصادية، وذلك بتسيير القروض التي تمنح للمنظمين.

جـ- يستطيع البنك عن طريق نظام الائتمان أن يمنح عملاءه قروضا كبيرة على الرغم من احتفاظه باحتياطي نقدي قليل نسبيًا.

د- تعتبر الأدوات الائتمانية كالحوالات المصرفية أو الكمبيالات وسائل هامة لتيسير المعاملات الدولية.

هـ- وجود نظام الائتمان يفتح آفاقًا كبيرة أمام الطاقات الخلاقة وأصحاب المواهب في المجتمع.

و- لا تمنح البنوك القروض إلا لمن تثبت قدرتهم الاقتصادية ومن يتمتعون بسمعة مالية وتجارية طيبة وبهذا يكون الائتمان وسيلة تنقي المجتمع من المخاطرين وذوي الكفايات الإدارية الضعيفة أو السيئة.

ز- الائتمان وسيلة لإنقاذ بعض المنظمين من الحرج المالي أو الخسائر أو الأعسار أو الإفلاس.

وبالرغم من هذه المزايا إلا أن ظاهرة الائتمان لا تخلو من احتمالات العيوب واحتمالات الأضرار بالاقتصاد القومي ومن هذه العيوب ما يلي:

أ- قد تتسبب الأجهزة الائتمانية في حالة من التضخم إذا ما أسرفت في خلق الائتمان.

ب- المبالغة في تيسير الائتمان قد تؤدي إلى إسراف لا مبرر له من جانب المنظمين والأفراد.. فمثلا قد يبالغ الأفراد في الإنفاق إذا وجدوا سهولة في الحصول على ائتمان استهلاكي يمكنهم من شراء سلع معمرة أثمانها تفوق إمكانياتهم الدخلية.

ج- يؤدي التيسير في الائتمان إلى دعم مشروعات ضعيفة ذات كفاءة اقتصادية منخفضة، ويترتب على ذلك أن تبقى في المجتمع أنشطة تسير على أسس غير اقتصادية.

د- الائتمان قد يضع أموالاً ضخمة تحت تصرف عدد قليل من الأفراد وبعض الشركات الكبرى، وهذا من شأنه أن يؤدي إلى تميز هؤلاء بمركز اقتصادي احتكاري قد يستغلونه لمصلحتهم الذاتية دون التفكير في المصلحة الجماعية.

هـ- المبالغة في تيسير الائتمان قد يؤدي إلى الإسراف في الاستثمار وهذا التوسع قد يؤدي إلى تراكم إنتاجي تعقبه آثار كسادية.

وبعد الإشارة إلى مزايا وعيوب الائتمان، نتعرض إلى كيفية قيام البنوك التجارية لعملية خلق الائتمان.

يعني خلق الائتمان النظام الذي بموجبه يستطيع البنك أن يحصل على فوائد مقابل ما يقدمه للأفراد من قروض في أشكالها المختلفة، أو بشراء أوراق مالية يدفع ثمنها بشيك مسحوب عليه فيزيد بذلك مجموع الودائع لدى البنوك، والبنوك تحتفظ باحتياطي نقدي سائل أقل بكثير من الائتمان الذي تخلقه لتواجه به التزاماتها قبل المقترضين وقبل المودعين.

يمكن تفسير عملية خلق الائتمان من خلال المثال التالي:

إذا افترضنا أن شخص ما أودع مبلغ ١٠٠٠ جنيه في البنك الأهلي.. يقوم هذا البنك بفتح حساب وديعة تحت الطلب لهذا الشخص ويتضح ذلك في الآتي:

البنك الأهلي

١٠٠٠ جنيه نقدابالخزينة	١٠٠٠ جنيه وديعة تحت الطلب

ويلاحظ أن المودع لم يتخلَ عن النقود بل غيَّر فقط من شكل النقود من نقود ورقية إلى نقود مصرفية.. وله حق استعمالها في أي وقت يشاء.

وإذا وجد البنك أن معدل السحب من الودائع هو ٢٠٪ فسوف يحتفظ بنسبة سيولة قدرها ٢٠٪ من الوديعة لمواجهة طلب العميل المودع والمبلغ المحتفظ به يساوي:

١٠٠٠ × ٢٠/١٠٠ = ٢٠٠ جنيه.. ومن الممكن أن يقرض ويخلق ائتمان في حدود الجزء المتبقي من الوديعة وقدره ٨٠٠ جنيه..

وإذا فرض أن شخص آخر تقدم للبنك الأهلي بضمان وحصل على قرض قدره ٨٠٠ جنيه فسوف يفتح البنك له حساب وديعة تحت الطلب قدرها ٨٠٠ جنيه يمكن أن يسحبها العميل في أي وقت. ويوضح ذلك الحساب التالي:

البنك الأهلي

٢٠٠ جنيه نقدية	٢٠٠ ودائع حقيقية
٨٠٠ قروض	٨٠٠ ودائع ائتمانية

يلاحظ أن البنك الأهلي قد فتح له حساب وديعة وهي إضافة للودائع الموجودة أي أن البنك التجاري خلق ائتمان أو نقود مصرفية.

افترض أن الشخص المقترض قد قام بسحب المبلغ المقترض وإيداعه في بنك آخر مثل بنك مصر، هذا البنك سوف يفتح حساب وديعة تحت الطلب لهذا الشخص ويتضح ذلك في الآتي:

بنك مصر

٨٠٠ جنيه نقدا بالخزينة	٨٠٠ وديعة تحت الطلب

وهذا البنك سوف يحتفظ بسيولة قدرها ٨٠٠ × ٢٠/١٠٠ = ١٦٠ جنيه لمواجهة طلب العميل المودع، ومن الممكن أن يقرض ويخلق ائتمان في حدود الجزء المتبقي من

الوديعة وهو ٦٤٠ جنيه.

وإذا افترضنا أن شخصا آخر قد تقدم لبنك مصر بضمان وحصل على قرض قدره ٦٤٠ جنيه، فسوف يفتح البنك له حساب وديعة تحت الطلب قدرها ٦٤٠ جنيه يمكن أن يسحبها في أي وقت.. ويوضح ذلك الحساب التالي:

بنك مصر

١٦٠ جنيه نقدية	١٦٠ ودائع حقيقية
٦٤٠ قروض	٦٤٠ ودائع ائتمانية

يعني هذا أن البنك قد خلق وديعة ائتمانية جديدة قدرها ٦٤٠ جنيه إضافية للودائع السابقة.

افترض أن هذا الشخص المقترض قد قام بسحب المبلغ المقترض وأودعه لدى بنك آخر هو بنك القاهرة.. فإن هذا البنك سوف يفتح له حساب وديعة تحت الطلب.. إلخ.

يستطيع البنك التجاري الواحد أن يخلق ائتمان في حدود جزء من الوديعة، أما البنوك التجارية مجتمعة يستطيع أن تخلق ائتمان أضعاف الوديعة الأصلية.

يمكن تحديد حجم الائتمان الذي تستطيع البنوك التجارية أن تخلقه على النحو التالي:

$$\text{مضاعف الائتمان "حجم الودائع"} = \text{الوديعة الأصلية} \times \frac{١}{\text{نسبة الاحتياطي}}$$

$$= ١٠٠٠ \times \frac{١}{٢٠٪} = ٥٠٠٠ \text{ جنيه}$$

أما القروض الإجمالية التي تستطيع البنوك التجارية أن تقرضها هي:

$$\text{حجم القروض} = \frac{\text{الوديعة الأصلية} \times (١ - \text{نسبة الاحتياطي})}{\text{نسبة الاحتياطي}}$$

$$= \frac{١٠٠ \times (١ - ٢٠٪)}{٢٠٪}$$

$$= \frac{٨٠٪}{٢٠٪}$$

إلغاء الودائع:

إذا افترضنا أن شخصا ما قد سحب مبلغ ١٠٠٠ جنيه من حساب وديعته لدى البنك الأهلي فسوف تقل النقدية لدى هذا البنك والودائع بمقدار ١٠٠٠ جنيه ويحدث خلل في الاحتياطي النقدي.. ولتعويض هذا الخلل يقوم البنك الأهلي ببيع أوراق مالية لأفراد المجتمع لكي يحصل على نقود يعدل بها الاحتياطي النقدي، والذي يشتري هذه الأوراق سوف يدفع ثمنها بالسحب من أموالهم الموجودة لدى بنوك أخرى مثل بنك مصر.. وبذلك تقل النقدية لدى هذا البنك والذي يعوضها ببيع جزء من الأوراق المالية.. إلخ وفي النهاية تقل الودائع لدى كل البنوك..

حدود خلق الائتمان:

لا شك أن خلق الائتمان – وعلى الرغم من ماله من إغراء من وجهة نظر البنوك – لا بد أن تكون له حدود واقعية أو مجموعة من القيود العملية والقانونية حتى لا يفلت الزمام وتكون البنوك التجارية سببا في الأضرار بالاقتصاد القومي بدلا من أن تكون عاملا على دعمه وتقدمه.

وهناك عدة عوامل تحد من قدرة البنوك التجارية على خلق الودائع بالصورة السابق الإشارة إليها.. وهذه العوامل هي:

أ- تسرب جزء من النقود خارج النظام المصرفي.

قد يتسرب جزء من النقود خارج النظام المصرفي.. وإذا افترضنا أن نسبة التسرب هي ٣٠٪ فإننا نجد أن مضاعف الائتمان في هذه الحالة:

$$= \text{الوديعة الأصلية} \times \frac{١}{\text{نسبة الاحتياطي} + \text{نسبة التسرب}}$$

$$= \frac{١}{٢٠٪ + ٣٠٪}$$

$$= \frac{١}{٥٠٪}$$

ب- مجموع النقد المتداول:

لا يمكن أن يخلق الائتمان إلا على أساس ودائع أصلية من عملة نقدية فكلما كانت كمية العملة القانونية كبيرة أدى ذلك إلى زيادة قدرة البنوك على خلق الائتمان، وحيث إن البنك المركزي هو صاحب حق إصدار العملة القانونية لذلك يكون تحكمه في العملة الورقية المصدرة بالزيادة أو بالنقصان هو بمثابة تحكم غير مباشر في قدرة البنوك على خلق الائتمان.

جـ- العادات النقدية المصرفية:

المجتمعات التي يسودها وعي مصرفي ناضج تتعامل فيما بينها بشيكات مصرفية وبذلك يتبقى الجزء الأكبر من الاحتياطي النقدي لدى البنوك الأمر الذي يشجعها على التوسع في خلق الائتمان.. ولكن إذا ساد المجتمع وعي مصرفي غير ناضج فسوف يميل الأفراد إلى استخدام النقود القانونية ويقل إقبالهم على الأشكال الأخرى للنقود.. الأمر الذي يحد من قدرة البنوك على التوسع في خلق الائتمان.

د- نسبة الاحتياطي السائل:

هي من أهم القيود التي تفرض على البنك وتؤثر في قدرته على خلق الائتمان، فكل بنك تجاري يراعي وجود نسبة من الاحتياطي النقدي السائل لديه ليواجه بها الالتزامات الملقاه على عاتقه من حيث سحب الجمهور للعملات النقدية.

تعتبر ثقة الأفراد ورجال الأعمال في البنوك من أهم العوامل التي يقوم عليها النظام المصرفي بصورة عامة، إلا أن هذه الثقة قد تهتز وتتعرض سمعة البنك للانهيار وذلك إذا عجز في لحظة من اللحظات على مواجهة مسحوبات عملائه بالقدر الكافي من الاحتياطي النقدي السائل.

الاحتفاظ بالقدر الكافي من الاحتياط النقدي أمر ليس بالسهولة التي نتصورها وذلك لأن البنك يجب أن يوازن بين الربحية والسيولة فكل توسع في الائتمان فيه كسب للبنك وزيادة لأرباحه من ناحية ونقص في السيولة من الناحية الأخرى، أما إذا كان العكس وتحفظ البنك في الأقراض فإنه بذلك يحافظ على قدر كبير من السيولة النقدية ويحرم نفسه من الربحية.

لذلك لا بد وأن تكون هناك موازنة سليمة بين اعتبارات الربحية وضرورات السيولة، ولا توجد قواعد اقتصادية جامدة لهذه الموازنة بل إنها مسألة خبرة من ناحية، وتطبيق للقوانين السائدة من ناحية أخرى.

هناك عوامل تؤخذ في الاعتبار عندما يحدد البنك التجاري شكل وتكوين وحجم موارده السائلة أو احتياطية السائل فلعلها تتلخص في الآتي:

(١) معدلات السحب من النقد الحاضر:

المسئولون في البنك يدرسوا شخصية المودعين وعاداتهم ونطاق عملهم. بالإضافة إلى ذلك لا بد أن يراعي البنك الحالة التجارية والسياسة وأثرها في معدلات السحب. ولا بد أن يراعي أيضا ويستعد لحالات الضغط الموسمي فيحتفظ مثلا بكميات أكبر من النقد السائل قبيل مواسم الإجازات والأعياد وفي نهاية الأسبوع ونهاية الشهر حيث يزداد سحب رجال الأعمال لدفع الأجور والمرتبات.

(٢) قيود الاحتياطي القانوني:

ينص القانون في كثير من الدول على إلزام البنوك بالاحتفاظ بنسبة قانونية من الاحتياطي النقدي السائل وتختلف هذه النسبة باختلاف الوعي الائتماني والوعي المصرفي.. ففي الدول ذات الوعي المصرفي المرتفع تكون نسبة الاحتياطي النقدي منخفضة ١٠٪ - ٢٠٪ بينما في الدول الأخرى والتي لم تصل فيها العادات المصرفية إلى درجة عالية من النضوج فإن هذه النسبة قد تصل إلى ٥٠٪.

كلما كانت نسبة الاحتياطي القانوني منخفضة زادت قدرة البنك على التوسع الائتماني.. والعكس صحيح.

(٣) نتائج عمليات المقاصة:

لا يستطيع أحد البنوك أن ينفرد بالاتجاه نحو توسيع الائتمان إذا لم تسلك بقية البنوك التجارية نفس الطريق.. فإذا انفرد أحد البنوك فقط بالتوسع في خلق الائتمان فلا بد أن عمليات المقاصة سوف تسفر عن رصيد في غير صالح هذا البنك الذي انفرد بالتوسع في الائتمان الأمر الذي يؤدي إلى خفض الاحتياطي السائل لديه والنتيجة النهائية هي نقص في قدرة البنوك على خلق الائتمان.

(٤) الضمانات المتاحة:

يهتم البنك قبل منح القرض بدراسة الغرض من القرض ومدته والضمانات المقدمة بشأنه وبالإضافة إلى سمعة العميل ومركزه المالي أو الضمانات الشخصية المقدمة بخصوصه فقد يطالب البنك بضمانات إضافية عينية قبل أن يوافق على منح القرض وتقدير البنك لهذه الضمانات يؤثر في نسبة الاحتياطي.

(٥) البنك المركزي والسلطات المسئولة:

للبنك المركزي دور رئيسي في معظم الدول في توجيه الائتمان والسيطرة على البنوك التجارية بطريق غير مباشر بحيث تضع في سبيلها القيود التي تمنعها من التوسع في الائتمان إذا اقتضت الحالة أو تشجعها على تيسيره في ظروف أخرى.

يوازن البنك بين اعتبارات الربحية والسيولة عند توزيع واختيار أصوله، فهذان الاعتباران متعارضان ومفتاح نجاح البنك في مهمته هو الموازنة بين مختلف أشكال الأصول بحيث تتحقق ميزة السيولة دون التضحية بالربحية. وفي هذا الصدد نتعرض إلى ترتيب الأصول في البنوك والذي يكون على النحو التالي:

الأصول الأكثر سيولة وهذه تشمل:

أ- الاحتياطي القانوني من النقد الحاضر وأنواعه من أوراق بنكنوت وعملة مصرفية أو فضية، والنقدية المودعة لدى البنك المركزي إذا كان القانون يلزم البنوك التجارية بذلك.

ب- الأرصدة النقدية لدى البنوك الأخرى والشيكات تحت التحصيل المسحوبة على البنوك الأخرى لصالح عملاء البنك الذين يودعونها في حساباتهم.

ج- القروض النقدية قصيرة الأجل مثل القروض التي تمنحها البنوك والتي تكون قصيرة الأجل ويحق للبنك استردادها بإخطار لا يتعدى فترة قصيرة.

د- الكمبيالات المخصومة وهي موضع اهتمام البنوك التجارية لأنها أولا مصدر للربح، وفي نفس الوقت قابلة للتحويل إلى نقد سائل بحلول ميعاد استحقاق الكمبيالة أو إعادة خصمها إذا اضطر البنك إلى ذلك.

هـ- أذونات الخزانة والسندات الحكومية المضمونة وهذه تتميز باستقرار نسبي في أسعارها مما يجعلها أصلا يمكن تحويله إلى سيوله.

الأصول الأقل سيولة:

وهذه تتمثل في الاستثمارات والقروض للعملاء وهذه الأصول وإن كانت تقل من حيث درجة السيولة إلا أنها تتميز بكونها مصدر كسب للبنك.

* * *

الفصل الخامس

مخاطر القروض وسياسة الإقراض:

صور المخاطر الائتمانية:

يواجه البنك عند ممارسة عمليات الإقراض مشكلة تقدير المخاطر المختلفة التي تحيط بالقرض، ومن ثم يحاول التقليل من آثارها التي قد تمتد ليس فقط إلى عدم تحقيق البنك للعائد المتوقع من القرض، وإنما إلى خسارة الأموال المقرضة ذاتها.

وتتعدد مخاطر القروض وأسبابها، وبوجه عام يمكن تقسيمها على النحو التالي:

المخاطر المتعلقة بالمقترض:

- المخاطر الخاصة بالنشاط الذي يزاوله المقترض.
- المخاطر المتعلقة بالعملية المطلوب تمويلها.
- المخاطر المتصلة بالظروف العامة.
- المخاطر الناشئة عن أخطاء البنك.
- المخاطر الناجمة عن فعل الغير.

المخاطر المتعلقة بالمقترض:

تتعدد المخاطر الخاصة بالمقترض وتتداخل فيما بينها وذلك على النحو التالي:

(أ) أهلية المقترض وصلاحيته للاقتراض:

من الطبيعي أن يطمئن البنك إلى أن المتعاقد على القرض له الحق في تمثيل المنشأة المقترضة، وأنه يملك سلطة الاقتراض والتعاقد على القرض المطلوب بكافة شروطه وضماناته. وفي هذا الشأن يجب التعرف على الشكل القانوني للمنشأة المقترضة، وحقوق

وسلطات المديرين في الاقتراض. وفي حالة عدم وجود نص في عقد الشركة ينظم الاقتراض يتعين توافر موافقة الجمعية العمومية أو الشركاء جميعا حسب الأحوال. ويجب على البنك الوقوف على حدود صلاحية ممثل المنشأة المقترضة في التعاقد وذلك بالاطلاع على التفويض الصادر له في هذا الشأن من السلطة المختصة والشروط التي يمكنه التعاقد على أساسها حتى يمكن الاطمئنان إلى عدم تجاوزه الحدود المفوض فيها.

(ب) السمعة الائتمانية للمقترض:

وتستشف من المعلومات التي يتم تجميعها عنه، والتي تعكس مدى احترامه لتعهداته ووفائه بالالتزامات في مواعيدها. وتهتم البنوك بالتعرف على ما إذا كان المقترض قد اعتاد أن يماطل في السداد أو أنه لا يوفي إلا بالضغط عليه، فضلا عن أهمية الاطمئنان إلى حسن نواياه في التعامل وأمانته. وهذه الأمور وغيرها يكشفها الاستعلام عنه من السوق ومن البنك وباسترجاع تجربة البنك في التعامل معه في الماضي. ولا شك أن أمانة العميل في التعامل تعد أمرا ضروريا حتى مع توافر الضمانات وذلك لتلافي المشاكل التي قد تنشأ عن التصرفات السيئة لبعض العملاء واستخدامهم لطرق احتيالية تضر بالبنك من أمثلتها تقديم بعض البضائع التالفة كضمان للبنك، أو تقديم كمبيالات مزورة أو كمبيالات مجاملة، أو استخدام تسهيلات السحب على المكشوف في أغراض تخرج عن الغرض المحدد للتمويل أو عن دائرة نشاط المنشأة.

(جـ) السلوك الاجتماعي للمقترض:

ويقصد به طريقة معيشته وعلاقته بالغير وأسلوبه في الإنفاق. فهذه التصرفات الشخصية قد تؤثر على نشاط المقترض وقد تسبب له بعض الصعوبات المالية.

(د) المركز المالي للمقترض:

ويعاون في الوصول إليه دراسة القوائم المالية (الميزانية وحساب التشغيل والمتاجرة وحساب الأرباح والخسائر)، واستخراج المؤشرات المالية المختلفة التي توضح مدى توازن الهيكل التمويلي للمنشأة ومدى اعتمادها على الاقتراض الخارجي، وسيولة أصولها، وتطور

نشاطها، وحجم أعمالها، ومعدلات الأرباح المحققة ومدى تمشيها مع المعدلات السائدة في النشاط المماثل.

(هـ) المقدرة الإنتاجية للمقترض:

ويتم الوقوف عليها من بحث مدى كفاءة استخدام المقترض لعناصر الإنتاج المختلفة، والأسلوب المتبع في الإنتاج، والتنظيم الداخلي للمنشأة، وخبرة العاملين فيها، ومدى جودة إنتاجها وتقبل السوق له، وانتظام عملائها في السداد، وخططها بشأن الإنتاج والتوسع في النشاط في المستقبل.

المخاطر الخاصة بالنشاط الذي يزاوله المقترض:

وتختلف طبيعتها وأسبابها بحسب الأنشطة الاقتصادية التي تتفاوت في ظروفها الإنتاجية والتسويقية. فالإنتاج الزراعي بوجه عام يتأثر بعوامل مختلفة منها ما يتعلق بالظروف المناخية وتوافر المياه ومدى التعرض للآفات الزراعية، ومن ثم فإن المعروض من الحاصلات يتسم بالمرونة في الأجل القصير، في حين أن الطلب على هذه المحاصيل في الغالب غير مرن وخاصة بالنسبة للسلع الضرورية.

ومن الناحية الأخرى فإن عرض الإنتاج الصناعي يكون غير مرن في الأجل القصير في حين أن الطلب عليه تختلف درجة مرونته بحسب ما إذا كانت المنتجات سلعا ضرورية أو كمالية ومن ثم يصعب حصر المخاطر التي ترتبط بتمويل مختلف فروع الإنتاج، خاصة مع تعدد الأسواق، واختلاف أذواق المستهلكين، وتغير عادات الاستهلاك.

المخاطر المتعلقة بالعملية المطلوب تمويلها:

تختلف هذه المخاطر بحسب طبيعة كل عملية ائتمانية وظروفها وضماناتها. فمخاطر الإقراض بضمان بضائع تختلف عن مخاطر الإقراض بضمان أوراق مالية وعن مخاطر تمويل عمليات المقاولات وإصدار خطابات الضمان المرتبطة بها.. إلخ. ويمكن إبراز ذلك من تحليل بعض صور هذه المخاطر.

فبالنسبة لتمويل المقاولين ترتبط المخاطر أساسا بمدى كفاءة المقاول وخبرته في العمليات التي يقوم بتنفيذها، سواء من حيث سلامة الدراسات التي يعدها للدخول في العطاءات، أو من حيث إدارة التنفيذ وفقا للبرامج الموضوعة لذلك دون تضحية بمستوى الأداء، الأمر الذي يعرض المقاول لسحب العملية أو لدفع غرامات كبيرة.

وترتبط مخاطر الإقراض بضمان كمبيالات أساسا بملاءة الموقعين على الكمبيالة ووفائهم بالتزاماتهم، وهو ما يتطلب الاستعلام عنهم ومتابعة أنشطتهم ومراكزهم المالية.

أما مخاطر الإقراض بضمان بضائع فترتبط بنوعية البضائع الضامنة ومدى استقرار أسعارها في السوق ودرجة تعرضها للتلف والتقادم.

وتتعدد مخاطر الإقراض بضمان أوراق مالية والتي ترتبط بمركز الشركات المصدرة للأوراق، وحجم التعامل مع الأوراق المرتهنة في سوق الأوراق المالية، ومدى تذبذب أسعارها.

وتزداد المخاطر الائتمانية بالنسبة لتسهيلات السحب على الكشوف والتي تنشأ عن ضعف المركز المالي للمنشأة وعدم قدرتها على الوفاء بالتزاماتها. ومن ثم تبدو أهمية توافر السيولة لأصولها والاطمئنان إلى نجاحها في تسويق ما تنتجه أو تتجر فيه من السلع والخدمات.

المخاطر المتصلة بالظروف العامة:

(أ) المخاطر الاقتصادية:

التي تخرج عن إرادة المقترض وعن تأثيره ومن أمثلتها:

- أهداف خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية وما يطرأ عليها من تعديلات، وما يتطلبه تنفيذها من استصدار قرارات اقتصادية ومالية ونقدية قد تؤثر أحيانا على بعض الأنشطة في الدولة.

- اتجاهات الدورات الاقتصادية سواء في الأجل القصير أو في الأجل الطويل وتأثيرها على الأنشطة المختلفة من حيث التوظف والدخل.

(ب) الظروف السياسية والاجتماعية والقانونية:

وتتعدد مخاطرها ويتفاوت تأثيرها، ومن أمثلة المخاطر الناشئة عن التبعية الاقتصادية لدولة أجنبية: ما ينجم عن مخاطر الحروب وقطع العلاقات مع دول معينة، وصدور بعض التشريعات التي قد تسمح بتأجيل بعض الديون المصرفية الممنوحة للعملاء أو التي تؤثر على توزيع الدخل بين فئات المجتمع.

المخاطر الناشئة عن أخطاء البنك:

تعمل البنوك على الحد من المخاطر المرتبطة بإدارة القرض وتضع الأنظمة الكفيلة بدعم رقابتها على القروض، إلا أنه قد تنشأ بعض المشاكل عن عدم متابعة البنك أحكام اتفاقيات القروض بدقة، أو تطورات قيمة الضمان والمحافظة عليه، أو الإفراج بالخطأ عن بعض الضمانات كالبضائع أو الأوراق المالية أو الودائع، أو عدم المطالبة بسداد أو تجديد قيمة خطابات الضمان التي تغطي بعض القروض قبل انتهاء صلاحيتها.

وتحرص البنوك على إمساك مجموعة من السجلات تستهدف متابعة الشروط الأساسية للقرض وبخاصة ما يتعلق بمواعيد سداده وقيمة الضمان والتأمين عليه ضد الأخطار المختلفة. كما تجري التفتيش الدوري على الضمانات للتعرف على حالتها وقيمتها ومدى توافر الاحتياطيات المناسبة للمحافظة عليها ضد الحريق والسرقة.

المخاطر الناجمة عن فعل الغير:

قد يتعرض المقترض ذاته بسبب فعل الغير إلى بعض الأخطار التي تؤثر على قدرته على الوفاء بالتزاماته، والتي ليس من اليسير حصرها ومن أمثلتها: إفلاس أحد كبار مديني العميل، أو نشر معلومات غير حقيقية عن العميل توحي بسوء مركزه يكون من نتيجتها قيام البنوك المتعاملة معه بالحد من التسهيلات الائتمانية الممنوحة له على نحو يؤثر على نشاطه.

وسائل الحد من مخاطر الإقراض:

وأخذًا في الاعتبار تنوع وتشعب المخاطر المرتبطة بعملية الإقراض فإن البنوك تبذل عنايتها بهدف تحديد هذه الأخطار بالنسبة لكل قرض، محاولة التخفيف من آثارها قدر الإمكان، وذلك بوضع الضوابط التي تحمي أموال البنك وحقوقه وذلك عن طريق:

١- دعم أنظمة العمل.

٢- الحد من التوسع الائتماني.

٣- اقتسام المخاطر مع الغير.

٤- الحصول على الضمانات.

٥- التأمين على الضمانات.

٦- التأمين على الائتمان.

٧- نظم تجميع مخاطر الائتمان.

دعم أنظم العمل:

لا شك أن الدراسة الواعية للقروض المطلوب منحها من حيث تقييم المركز المالي للمقترض ومقدرته على الوفاء والغرض من التمويل ومصادر سداده والضمانات المقدمة هي الأساس في تحليل المخاطر ومحاولة السيطرة عليها. ثم تأتي بعد ذلك عملية متابعة القروض حتى تمام السداد بهدف اكتشاف أية عقبات تؤثر في قدرة المدين على الوفاء واتخاذ الإجراءات المناسبة في هذا الشأن حفاظا على حقول البنك.

وغني عن البيان أن نجاح البنك في الوصول إلى قرارات ائتمانية سليمة وتنفيذها على نحو مُرضٍ، وتفادي أخطاء العاملين بالبنوك سواء كانت مقصودة أو غير مقصودة يرتهن أساسا بسلامة أنظمة العمل وبمدى كفاية الرقابة الداخلية. ويتحقق الوصول إلى ذلك إذا ما روعي الآتي:

- تحديد اختصاصات اعتماد التسهيلات الائتمانية بدقة.

- تجزئة العمل إلى مراحل وعدم تركيز مسئولية إنجاز عملية بكافة حلقاتها في يد شخص واحد.

- وضع التنظيم الداخلي على نحو يسهل اكتشاف أي خطأ أو تلاعب بطريقة تلقائية.

- الاحتفاظ بسجلات وملفات ائتمانية منتظمة، والعمل على تجديد الاستعلامات عن المدينين بصفة دورية.

- المراجعة المستمرة لمراكز المدينين والضمانات، ولمدى تنفيذ القروض وفقا للشروط الصادرة في شأنها.

الحد من التوسع الائتماني:

يحمل التوسع الائتماني سعيا وراء تحقيق المزيد من الربح مخاطر التضحية بالسيولة الواجب توافرها أو تعريض البنك لخسائر إذا لم تتوافر في بعض التسهيلات اعتبارات الأمان. ومن ثم يتعين أن يضع البنك لنفسه حدودا قصوى لقروضه أخذا في الاعتبار التوفيق بين عاملي السيولة والربحية، مع توزيع محفظة القروض بين القروض قصيرة الأجل والقروض متوسطة الأجل على نحو يحقق تلافي المخاطر التي ترتبط بأجل استحقاق القروض.

ولا يفوتنا أن ننوه إلى أهمية وضع حد أقصى للقروض التي تقدم للعميل الواحد من المخاطر المرتبطة بالمقترض ذاته، مع مراعاة تنويع الضمانات المقبولة للحد من المخاطر المرتبطة بالضمان، وكذا عدم التركيز في تمويل أنشطة اقتصادية معينة.

اقتسام المخاطر مع الغير:

وذلك عن طريق المساهمة بحصص مناسبة في عدد كبير من القروض بالتعاون مع بنوك ومؤسسات مالية أخرى، ومن ثم يتقاسم البنك مخاطر القروض معها بدلا من تحملها بمفرده في حالة عجز المقترض عن الوفاء بالتزاماته.

وقد عرفت حديثا القروض المشتركة Syndicated loans التي يقدمها عدد من البنوك والمؤسسات المالية كل بحصة تتمشى مع ظروفه وسياسته الائتمانية، وذلك لتلافي المخاطر التي تنجم عن تصدي بنك واحد لتمويل قرض كبير الحجم، فالمخاطر تقل بطبيعة الحال إذا ما وزع البنك القدر الذي كان في استطاعته تقديمه لمقترض واحد على عدد من المقترضين تتنوع أنشطتهم وتتفاوت ظروفهم.

الحصول على الضمانات:

قد يرى البنك مطالبة المقترض بتقديم بعض الضمانات، لتدعيم مركزه المالي. فقد يتبين أنه على الرغم من قدرة المنشأة على تحقيق الربح ونجاحها في أعمالها إلا أن رأسمالها غير متناسب مع حجم نشاطها، ومن ثم يشترط البنك أن يقدم العميل ضمانا مناسبا حتى يكون جديرا بمنح القرض.

وتأخذ هذه الضمانات صورا مختلفة منها الضمانات العينية كطلب رهن عقاري أو رهن أوراق مالية.. إلخ، ومنها الكفالات الشخصية مثل كفالة أحد الشركاء أو المديرين.. إلخ.

التأمين على الضمانات:

تحاول البنوك تفادي الأخطار التي قد تتعرض لها الضمانات المقدمة من المقترضين والتي قد ينتج عنها هلاكها أو فقدها جزئيا أو كليا، ومن أمثلتها أخطار الحريق والسرقة وخيانة الأمانة والضياع والتلف.. إلخ. ومن ثم تطالب المقترضين بالتأمين على الضمانات لصالحها، أو يقوم البنك بنفسه في حالة تراخي المقترض بإجراء التأمين وتحميل المقترض بالأقساط التي يدفعها لشركة التأمين مقابل إصدار وثيقة التأمين.

كما تقوم البنوك من ناحيتها بإجراء التغطيات التأمينية على مبانيها وخزائنها ومخازنها التي تحتفظ فيها ببعض الضمانات المقدمة من العملاء لحماية نفسها ضد الخسائر التي قد تصيب تلك الأصول المرهونة لصالحها.

تأمين الائتمان:

له عدة صور يمكن إيضاح أهمها على النحو التالي:

١- التأمين ضد إعسار المدينين:

تقوم البنوك بإقراض العملاء مقابل الفواتير والديون المستحقة لهم طرف عملائهم، وقد تطلب كضمان لذلك تقديم العميل وثيقة تأمين لصالح البنك لتغطية مخاطر عدم سداد تلك الديون. وتقوم شركات التأمين بإصدار نوعين من الوثائق أولهما وثيقة شاملة لتغطية جميع عمليات البيع بالأجل التي يعقدها المؤمن له مع كافة المشترين، وثانيهما وثيقة تغطي حسابات مدينة معينة بالذات.

بطبيعة الحال يختلف مقدار قسط التأمين في كل حالة لتفاوت المراكز المالية للعملاء الذي يشملهم الضمان، وتبعا لنوع النشاط والحالة الاقتصادية السائدة وقت إصدار الوثيقة التأمينية.

٢- التأمين على الكمبيالات:

تعتبر من مهام بيوت الخصم وبيوت القبول القيام بعمليات خصم الكمبيالات وضمان دفعها في ميعاد الاستحقاق. غير أن بعض شركات التأمين قد تقوم أحيانا بإصدار وثائق تضمن بموجبها دفع الكمبيالات أو السندات الإذنية المخصومة لدى البنك أو المقدمة له كضمان لقرض.

تصدر هذه الوثائق بناء على طلب المقترض ولصالح البنك الذي قد يشترط تقديم مثل هذا الضمان لتلافي المخاطر التي تنجم عن عدم السداد والتي تنتقل في هذه الحالة إلى شركة التأمين الضامنة.

٣- التأمين على ائتمان التصدير:

يستهدف هذا النوع من التأمين تغطية المخاطر التي يمتد نطاقها إلى خارج حدود الدولة التي تصدر فيها الوثيقة والتي ترتبط بالبضائع المصدرة أو بالأعمال المنفذة في دولة أخرى.

ونظرا لأن البنوك تقوم بتمويل الصادرات فإنها ترحب بوجود وثيقة تؤمن المصدر ضد المخاطر الناتجة عن عدم الدفع الناشئ عن إعسار المستورد أو إخضاعه لقيود حكومية أو قيام حرب بين الدولة المصدرة والدولة المستوردة.

تقوم الحكومات في كثير من الدول بإنشاء هيئات حكومية أو شبه حكومية متخصصة في هذا النوع من التأمين كإجراء يدعم تنمية صادراتها، ومن أمثلة ذلك هيئة تنمية الصادرات البريطانية وهي قسم من وزارة المالية البريطانية، وهيئة الكوفاس الفرنسية، وتقوم هذه الهيئات بإصدار وثائق تأمين تغطي المخاطر التالية:

أ - إفلاس المستورد.

ب- عدم السداد بسبب العيوب في البضائع السابق قبولها.

جـ- مورتوريوم الحكومات الأجنبية وتأجيل السداد.

د - الإجراءات الحكومية للدول المستوردة التي تعوق تنفيذ العقود.

هـ- قيود تحويل النقد بموجب قوانين دول المستورد بما يمنع السداد.

و- الحروب الأهلية والثورات خارج دول المصدر مما يؤثر على عدم السداد.

ز- إنهاء عقد التوريد في أحد مراحله أو عدم وفاء المستورد للالتزام في حالة ما إذا كان قطاع عام.

ولا تغطي هيئات ضمان الصادرات عادة المخاطر التالية:

ح- المخاطر التي يتم التأمين عليها ببوالص تأمين خاصة مثل التأمين البحري.. إلخ.

ط- الفشل في الحصول على موافقة الاستيراد من سلطات دولة المستورد أو الموافقة على تحويل المستحقات للمصدر.

ي- الخسائر الناتجة عن تقلبات أسعار الصرف للعملات حيث يمكن للمصدر تغطية الخسائر المتوقعة بشراء العملة مقدما.

ك- إنهاء عقد التوريد بمعرفة المستورد (قطاع خاص).

ل- الخسائر الناتجة عن توقف أو فشل المصدر في تنفيذ العقد أو إفلاسه.

م- الخسائر الناتجة عن مخالفة قوانين دولة المستورد أو المصدر.

وتتقاضى هيئات ضمان الصادرات عمولة ضمان من المورد أو المصدر وتدخل تكلفة هذه العمولة عادة ضمن قيمة عقد التوريد أو المقاولة، بمعنى أن المصدر أو المقاول يقدم عرضه للمستورد متضمنا عمولة الضمان.

مخاطر الائتمان:

لما كانت البنوك قد تغالي في منح الائتمان لبعض العملاء بما يجاوز مقدرتهم المالية نتيجة لعدم معرفة كل بنك بالتزامات عميلة تجاه البنوك الأخرى فقد اتجهت النظم المصرفية في كثير من الدول إلى إيجاد نوع من التعاون بين البنوك يتمثل في إنشاء هيئة مركزية تقوم بتجميع التسهيلات التي يحصل عليها كل مقترض من الجهاز المصرفي، وموافاة البنوك بهذه البيانات المجمعة حتى يتسنى لها تقدير حجم الائتمان الذي تمنحه لكل عميل على أساس أكثر دقة، كما يعاونها هذا النظام في متابعة تطورات مديونية عملائها قبل الجهاز المصرفي.

* * *

١- القروض الشخصية لموظفي البنوك (القروض النقدية):

إن البنك يقدم للعاملين بالبنوك برنامج القروض النقدية للعاملين بالبنوك (المصنفين) والذي يخضع لبرنامجين (بضامن أو بدون ضامن) نوجز فيما يلي شروطه:

البيان	البرنامج الأول (بدون ضامن)	البرنامج الثاني (بضامن)
الحد الأدنى لسن المقترض	(٢٤) سنة	(٢٥) سنة
الحد الأدنى لسن المقترض	(٥٨) سنة	(٥٨) سنة
الحد الأقصى للقرض	(٩) أضعاف الراتب	(١٢) ضعف الراتب
الحد الأقصى لالتزامات الموظف (كمدين وكفيل)	(٥٠) ألف جنيه	(١٠٠) ألف جنيه
الحد الأقصى لمدة القرض	(٣٦) شهر	(٤٨) شهر
مدة الخدمة للمقترض	(٢٤) شهر	(٣٦) شهر
الضمانة	شيكات من الموظف بالأقساط الشهرية	شيكات من الموظف بالأقساط الشهرية (كفالة شخصية) شيك واحد أو سند أذني بكامل قيمة القرض من الكفيل بدون تاريخ (على أن لا تقل مدة خدمة الضامن عن ٣ سنوات)
الجنسية	مصري	مصري
الحد الأدنى للفائدة	٢,٩٪ سنويا (مقطوعة)	٢,٨٪ سنويا (مقطوعة)
رسوم إدارية	١٪ مقطوعة	١٪ مقطوعة
فائدة التأخير	سعر الفائدة + ٢٪	سعر الفائدة + ٢٪

أما بالنسبة للمستندات المطلوبة، فتتلخص فيما يلي:

- صورة البطاقة الشخصية للموظف المقترض والضامن.
- صورة من عقد السكن أو إيصال كهرباء أو غاز أو تليفون أو مياه.
- شهادة أو خطاب من البنك يتضمن تاريخ التعيين والمسمى الوظيفي.
- كشوف حساب لآخر (١٢) شهر معتمد من بنك التعامل.
- قسيمة حديثة للرتب (آخر ٣ شهور) أو شهادة من البنك تحتوي على تفاصيل الراتب.

٢- القروض الشخصية بنظام الكفالة الجماعية:

وفيما يلي نعرض برنامج القروض الشخصية بنظام الكفالة الجماعية الذي يتيحه البنك العربي:

سعر الفائدة مقطوعة:

٩,٧٪ مقطوعة.

مصاريف إدارية:

١٪ مصاريف إدارية تسدد مرة واحدة في بداية القرض.

مدة القرض:

تبدأ من ٦ شهور حتى ٦٠ شهر بطريقة القسط الثابت.

عدد المقترضين في الشريحة الواحدة:

٤٠ موظف ويمكن أن تكون شرائح متعددة تنطبق عليها نفس الشروط.

مدة خدمة الموظف:

سنة واحدة على الأقل.

سن المقترض:

من ٢٥ سنة إلى ٥٩ سنة على ألا يزيد السن عن ٦٠ عاما عند انتهاء القرض.

الحد الأدنى لقيمة القرض:

بدون حد أدنى.

القسط الشهري والفوائد:

لا يتعدى ٢٥٪ من إجمالي الراتب والحوافز الشهرية للموظف ويؤخذ في الاعتبار الحوافز والبدلات ذات الصفة الدائمة.

الحد الأدنى لقيمة القرض:

١٥ شهر من إجمالي الراتب الشهري والحوافز والبدلات الثابتة للموظف المقترض وبدون حد أقصى.

المستندات المطلوبة:

١- من الموظف:

- صورة البطاقة الشخصية/ العائلية/ الرقم القومي.
- استمارة عقد قرض لكل موظف بنظام الكفالة الجماعية.

٢- من جهة العمل:

- بيان بأسماء السادة طالبي القرض (مرفق صورة البيان) على أن يكون هذا البيان موقع من هيئتكم الموقرة.

- خطاب يفيد أن هناك كفالة جماعية لكافة الموظفين المستفيدين من القرض مع استقطاع الشركة لقيمة القسط والفوائد المستحقة على القرض من مرتبات العاملين وتحويلها شهريا لسداد المستحقات (مرفق صورة من الخطاب).

٣- قروض الموظفين:

مميزات القروض:

- التأمين على حياة المقترض مجانًا بقيمة القرض.
- متوسط الفائدة ١٫٨٪ لقرض الخمس سنوات.
- جهة العمل غير ضامنة للقرض.

شروط القرض:

- الحد الأدنى للدخل السنوي (١٢٠٠٠) جنيه.
- الحد الأدنى لمبلغ القرض ٥ آلاف جنيه والأقصى ١٥٠ ألف جنيه (يحدد وفقا للدخل السنوي).
- الجنسية مصري.
- الحد الأدنى لمدة القرض (٦) أشهر والأقصى (٦٠) شهرا.
- الحد الأدنى لسن المقترض (٢٤) سنة والأقصى (٥٨) سنة.
- يتم تحويل راتب المقترض أو القسط والفائدة من الشركة.
- مدة الخدمة بالعمل (٢٤) شهر كحد أدنى.
- فوائد التأخير (٢٪) + سعر الفائدة.
- الرسوم الإدارية ١٪ مقطوعة، تحتسب مرة واحدة عند منح القرض.

- ضمانة شخص آخر مصري الجنسية لا يقل دخله الشهري عن (٣) أضعاف القسط الشهري (يمكن للضامن الاقتراض من البنك في حالة رغبته في ذلك بذات الشروط عالية).

- الحد الأقصى لالتزامات الموظف (كمقترض وضامن) ١٥٠ ألف جنيه.

أما بالنسبة للمستندات المطلوبة، فتتلخص فيما يلي:

- صورة البطاقة الشخصية للمقترض والضامن.

- صورة من عقد السكن أو إيصال كهرباء أو غاز أو تليفون أو مياه.

- شهادة الدخل السنوي للمقترض والضامن مصدقا عليها من جهة العمل.

- كشوف حساب لآخر (٦) أشهر معتمدة من بنك التعامل (في حالة وجود حساب مع أحد البنوك).

٤- قروض السيارات الجديدة والمستعملة:

وهنا يتميز البنك بتقديم قروض السيارات المستعملة أيضا بجانب قروض السيارات الجديدة وهذه ميزة ينفرد بها البنك العربي.

مميزات القرض:

- التأمين على حياة المقترض مجانًا بقيمة القرض.

- متوسط الفائدة ٦ , ٧٪ لقرض الخمس سنوات.

جهة العمل غير ضامنة للقرض:

شروط القرض:

أولا: السيارات الجديدة:

سن المقترض	مدة الخدمة	الحد الأقصى لقيمة القرض	الدخل الشهري للمقترض	الجنسية	الكفيل	التأمين
٢٤-٦٠ سنة	لا تقل عن سنتين	٢٢٠ ألف جنيه مصري	لا يقل عن أربعة أضعاف القسط الشهري	مصري	مصري ولا يقل دخله الشهري عن ثلاثة أضعاف القسط الشهري	بوليصة تأمين مجانية على حياة المقترض

المستندات المطلوبة:

- صورة البطاقة الشخصية للمقترض والضامن.
- صورة حديثة من إيصال كهرباء/ غاز/ مياه/ تليفون.
- شهادة بالدخل السنوي الإجمالي للمقترض والضامن.
- كشف حساب لآخر ١٢ شهر من بنك التعامل.
- بوليصة تأمين شاملة على السيارة لصالح البنك العربي.
- عرض أسعار من المورد موضح به نوع السيارة/ الموديل/ سنة الصنع/ والسعر.
- حظر البيع لصالح البنك العربي.
- تعهد جهة العمل بتحويل الراتب أو القسط والفائدة شهريا (يعفى موظفي البنوك من هذا الشرط).

نسب تمويل السيارات:

البيان	نسبة التمويل	الحد الأقصى لمدة التمويل
السيارات الأوروبية	٨٥٪	٦٠ شهرا
السيارات اليابانية	٨٠٪	٦٠ شهرا
السيارات الكورية	٧٥٪	٤٨ شهرا
السيارات الأخرى	٧٠٪	٦٠ شهرا

ثانيا: السيارات المستعملة:

ذات الشروط عالية بالجدول الأول بخلاف الحد الأقصى لقيمة القرض وهو ١٢٠ ألف جنيه مصري.

المستندات المطلوبة:

ذات المستندات المطلوبة للسيارات الجديدة بالإضافة إلى شهادة بالقيمة السوقية والحالة الفنية للسيارة من الوكيل المعتمد من البنك بدلا من عرض الأسعار.

نسب تمويل السيارات المستعملة:

البيان	السيارات الألمانية	السيارات الأوروبية	السيارات اليابانية	الكورية والأخرى
عمر السيارة بالسنوات	٥	٤	٤	٣
نسبة التمويل	٧٠٪	٦٥٪	٦٠٪	٥٠٪
الحد الأقصى لمدة التمويل	٤٨ شهر	٣٦ شهر	٣٦ شهر	٣٦ شهر
الحد الأقصى لعمر السيارة في نهاية فترة السداد	٧ سنوات	٦ سنوات	٦ سنوات	٥ سنوات

بالنسبة لذوي الأعمال الحرة:

- مدة الخدمة لا تقل عن ٣ سنوات.
- إجمالي الدخل الشهري ٣٠٠٠ جنيها مصريا.
- صورة من البطاقة الضريبية والسجل التجاري الحديث أو شهادة مزاولة مهن حرة.

٥- قروض الأطباء:

أن البنك للسادة الأطباء المعروفين في مجال عملهم برنامج القروض النقدية، والذي نوجز فيما يلي شروطه:

- الحد الأدنى للدخل الشهري (٥٠٠٠) جنيه.
- الحد الأقصى لمبلغ القرض (٢٥٠٠٠٠) ألف جنيه (يحدد وفقا للدخل السنوي).
- لا تزيد قيمة القرض عن ٥٠٪ من الدخل السنوي.
- مدة الخدمة ٣ سنوات على الأقل ضمن عيادة خاصة.
- الرسوم الإدارية ١٪ مقطوعة، تحتسب مرة واحدة عند منح القرض.
- متوسط الفائدة ٢,٨٪ لقرض الثلاث سنوات.
- الحد الأدنى لمدة القرض (٦) أشهر والأقصى (٣٦) شهر.
- الحد الأدنى لسن المقترض (٣٠) سنة والأقصى (٦٠) سنة.
- فوائد التأخير (٢٪) + سعر الفائدة.
- ضمانة شخص آخر مصري الجنسية لا يقل دخله الشهري عن (٣) أضعاف القسط الشهري (يمكن للضامن الاقتراض من البنك في حالة رغبته في ذلك بذات الشروط عالية).

أما بالنسبة للمستندات المطلوبة، فتتلخص فيما يلي:

- صورة البطاقة الشخصية للمدين والضامن.
- صورة من عقد السكن أو إيصال كهرباء أو غاز أو تليفون أو مياه.
- صورة من شهادة مزاولة المهنة وشهادة تسجيل العيادة.
- صورة من بطاقة العضوية في نقابة الأطباء.
- شهادة الدخل السنوي للمقترض والضامن مصدقا عليها من جهة العمل أو المحاسب القانوني أو صورة من آخر إقرار ضريبي.
- كشوف حساب لآخر (١٢) شهر معتمدة من بنك التعامل.

* * *

الفصل السادس

صناديق الاستثمار

مقدمة:

تلعب أسواق الأوراق المالية دورًا بالغ الأهمية في الحياة الاقتصادية في الدول التي تتبع منهج اقتصاديات السوق، وذلك من خلال المهام التي تؤديها وأهدافها المتمثلة في تعبئة المدخرات وتخصيصها للاستثمار وترشيد استخدام الموارد المالية.

وتعاني أسواق الأوراق المالية بأداء العديد من الوظائف الاقتصادية في المجتمع، منها أنها تعد سوق مستمرة لبيع وشراء الأوراق المالية، ولا تسيطر عليها فئة معينة، كما تتولى تحديد أسعار الأوراق المالية على أساس من المعرفة الكافية ودرجة عالية من العدالة، إلى جانب قيامها بتعبئة المدخرات السائلة وتوجيهها نحو المشروعات، فضلا عن أنها أداة لتقويم المشروعات الكبرى ومراقبة حساباتها، ومرآة النشاط الاقتصادي ومؤشر لاتجاه التنبؤ. كما تتيح الفرصة للاستثمارات قصيرة الأجل وتقدم البيانات والمعلومات عن الفرص الاستثمارية المتاحة ومواقعها وتكاليفها، وتساعد أيضا في جذب رؤوس الأموال الخارجية.

أنواع الأوعية الاستثمارية:

تتعدد أهداف الاستثمار لكل فرد تبعا لطبيعته وتطلعاته وإمكانياته، وفي المقابل تتعدد وسائل الاستثمار المتاحة، والتي شهدت تطورا سريعا خلال العقود الأربعة الماضية، مرورا بمراحل عديدة. وتتضمن وسائل الاستثمار المتاحة للفرد العادي الآتي:

وكذلك الأوعية الاستثمارية:

١- ودائع وأوعية التوفير المختلفة بالبنوك والتي تقدم عائد دوري تتغير قيمته وفقا لمعدل الفائدة السائد.

٢- استثمار عقاري متمثل في أراضي أو وحدات سكنية.

٣- الاستثمار في أنشطة الأعمال المختلفة من خلال إنشاء أو المساهمة في الشركات على أنواعها المختلفة وباتباع أساليب متعددة منها الاستثمار في الأوراق المالية.

الأوراق المالية وسوق رأس المال:

تطوير سوق المال في مصر أدى إلى تنشيط أوعية استثمارية كالأسهم والسندات إلا أن هذا الأسلوب من الاستثمار يتطلب خبرة خاصة.

شهدت مصر تطورا كبيرا خلال العقد الحالي في سوق رأس المال من خلال تطوير مهام هيئة سوق المال وإحياء نشاط كل من بورصتي القاهرة والإسكندرية. وكان لذلك التطور نتائج إيجابية عديدة ومن أهمها وجهة نظر المستثمر الفرد، وتنشيط أوعية استثمارية متمثلة في الأوراق المالية، كالأسهم والسندات (حكومية أو غير حكومية)، حيث يستطيع المستثمر شراء وبيع تلك الأوراق المالية من خلال سماسرة الأوراق المالية. إلا أن ذلك له متطلبات عديدة منها الخبرة في مجال تقييم الأوراق المالية وتحديد الجيد منها بالإضافة إلى تحديد أفضل مزيج من هذه الأوراق لتعظيم إجمالي عوائدها وبما يتناسب والأهداف الاستثمارية للفرد.

تتيح صناديق الاستثمار وسيلة لتحقيق نفس الهدف بدون مواجهة تلك الصعوبات.

صناديق الاستثمار:

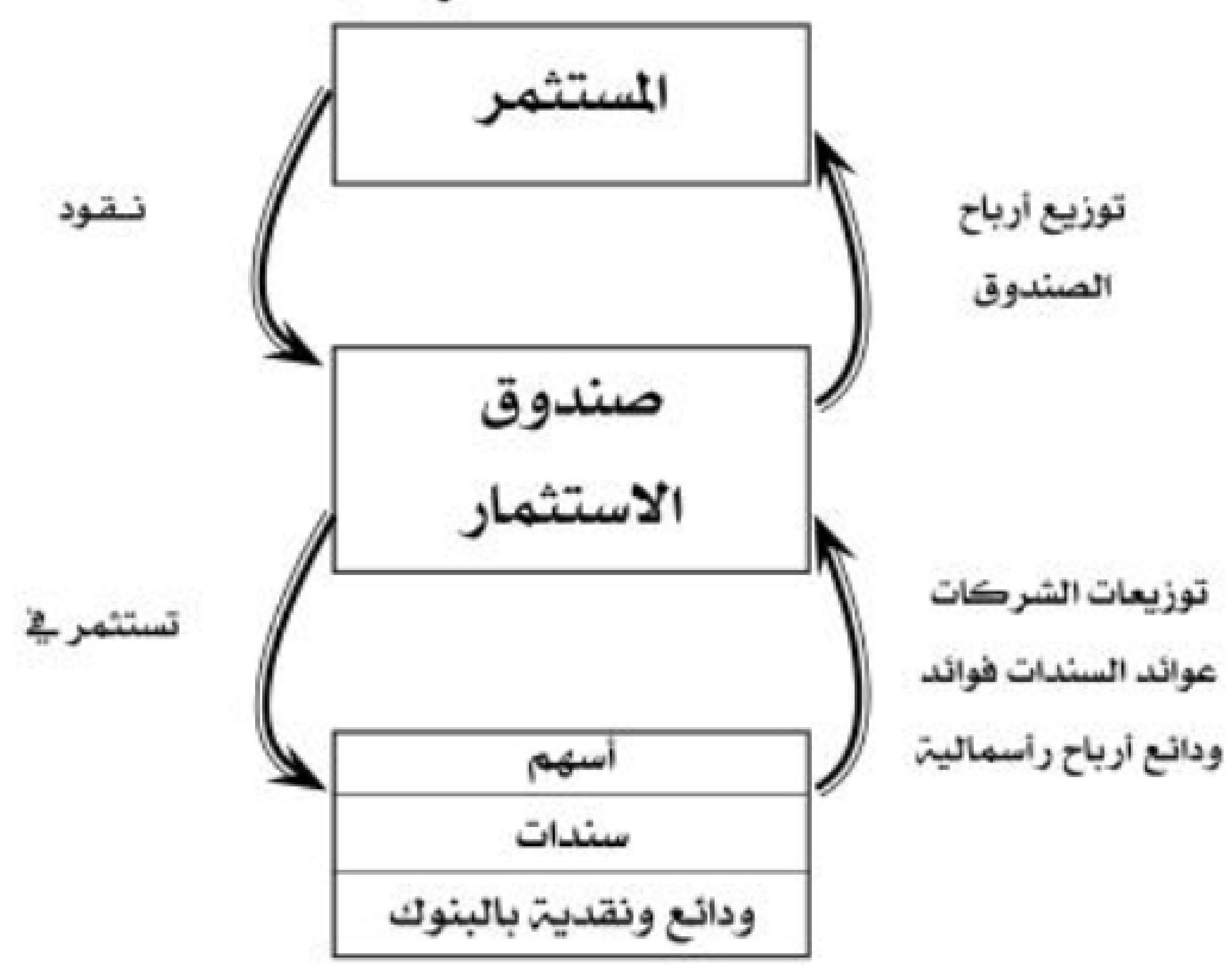
ما هي؟

تجمع صناديق الاستثمار أموال المستثمرين ليقوم باستثمارها مدير متخصص.

صندوق الاستثمار هو مؤسسة مالية في شكل شركة مساهمة، أو وحدة تنظيمية مستقلة تنظيميا ومحاسبيا عن المؤسسة التي تنشئه، تتولى تجميع المدخرات من الجماهير بموجب صكوك أو وثائق استثمارية موحدة القيمة، ثم يقوم مدير الصندوق باستثمار

هذه الأموال وذلك بشراء أوراق مالية وتكوين محفظة منها. تدر تلك الاستثمارات عوائد وأرباح رأسمالية تؤدي إلى ارتفاع إجمالي قيمة محفظة الصندوق والتي قد يقوم مدير الصندوق بتوزيعها أو إعادة استثمارها وفقا لسياسة كل صندوق.

فهي أحد الأساليب الحديثة في إدارة الأموال وفقا لرغبات المستثمرين واحتياجاتهم الخدمية ودرجة تقبلهم للمخاطر بما يعود بالفائدة على البنك أو الشركة التي تؤسس صناديق الاستثمار وعلى المدخرين وعلى الاقتصاد القومي ككل.



تصدر صناديق الاستثمار في المقابل وثائق استثمار يتم شرائها أو استردادها بسهولة.

يقوم المستثمر بالاستثمار في صندوق استثمار عن طريق شراء وثيقة استثمار يصدرها الصندوق وتتفاوت أسعار الوثائق عند إصدارها وتتراوح معظمها بين ١٠٠ جنيه مصري و١٠٠٠ جنيه مصري. وقد تقوم بعض صناديق الاستثمار بفرض حد أدنى أو أقصى لعدد الوثائق التي يستطيع فرد أو جهة واحدة شرائها. وتتيح بعض الصناديق تداول وثائقها بالشراء من الصندوق أو استرداد قيمة وثائقها منه يوميا أو في يوم محدد أسبوعيا.

أنواع صناديق الاستثمار:

تصنيف صناديق الاستثمار وفقا للشكل القانوني:

الصناديق المفتوحة OPEN - ENDED FUNDS:

هي التي تقوم ببيع واسترداد الوثائق للمستثمرين مباشرة.

ويسمح ذلك النوع للمستثمرين بشراء الوثائق واستردادها، وبناء عليه يتغير عدد الوثائق المصدرة، فالصندوق هنا ليس لديه عدد ثابت من الوثائق ولكنه يقوم بإصدار وثائق جديدة، وأيضا يقوم باسترداد الوثائق من المستثمرين الراغبين في ذلك.

وعادة لا يتطلب الاستثمار في ذلك النوع من الصناديق مبلغ ضخم من كل مستثمر حيث يعتمد على كثرة عدد المستثمرين. والسيولة هنا هي قدرة المستثمرين على الدخول والخروج من السوق بسهولة وبأقل تكلفة ممكنة. وتلك هي إحدى الخصائص الهامة التي تضيفها صناديق الاستثمار للنظام المالي.

الصناديق المغلقة CLOSED - ENDED DUNDS:

وهي التي يتم تداول وثائقها في البورصة.

وهي صناديق تتميز بثبات إجمالي عدد الوثائق التي تصدرها حيث لا يتم استردادها إلا في نهاية مدة الصندوق. إلا أنها تتميز بتداول وثائقها في بورصة الأوراق المالية. البورصة ويتحدد السعر هنا على أساس عوامل العرض والطلب في السوق.

تصنيف صناديق الاستثمار وفقا لأهدافها الاستثمارية:

يتم تقسيم الصناديق وفقا لأهدافها الاستثمارية فمنها يجوز تقسيم صناديق الاستثمار وفقا لعناصر مختلفة أهمها أهداف الصندوق الاستثمارية والتي لها أوضح التأثير على مزيج الأوراق المالية في محفظة كل صندوق كما يتضح مما يلي:

صناديق الدخل INCOME FUNDS:

وتهدف إلى توفير دخل دوري للمستثمر. عادة ما يقوم مدير الاستثمار بتوزيع الاستثمارات بين الأسهم والأوراق المالية ذات الدخل الثابت كالسندات وأذون الخزانة والتي تمثل القدر الأكبر في محفظة صندوق الدخل بالإضافة إلى الودائع البنكية. ويقوم مدير الصندوق عادة باختيار أسهم الشركات التي تتميز بتوزيع معظم أرباحها. وهذه الصناديق تناسب أولئك المستثمرين الذين يعتمدون على عائد استثماراتهم في تغطية نفقات معيشتهم.

صناديق النمو الرأسمالي GROWTH FUNDS:

وهدفها تحقيق أرباح رأسمالية وتستثمر أساسا في الأسهم.

ويهدف القائمون على إدارة هذه الصناديق إلى تحقيق تحسن في القيمة السوقية للمحفظة التي يتكون منها الصندوق. وتحقيق أرباح رأسمالية.

ومن المعتاد أن يوجه مدير استثمار صندوق النمو الرأسمالي من ٨٠٪ إلى ٩٠٪ من الاستثمارات إلى أسهم الشركات التي تتمتع بمعدلات نمو عالية على المدى المتوسط أو الطويل، ويستثمر باقي المحفظة في سندات واستثمارات قصيرة الأجل.

وعادة تحقق أعلى عائد على المدى الطويل وقد تتذبذب قيمتها على المدى القصير.

تتميز صناديق النمو الرأسمالي بأرباح أعلى مقارنة بصناديق الدخل وذلك على المدى الطويل إلا أن قيمة تلك الصناديق تتذبذب بمعدلات أعلى من صناديق الدخل على المدى القصير، حيث إن الأسهم تعتبر المكون الأساسي لمحافظها. ومن الجدير بالذكر أن أسعار الأسهم عامة وأسهم الشركات التي تتميز بالنمو السريع خاصة تتذبذب بمعدلات أعلى من الأوراق المالية ذات العائد الدوري كالسندات على المدى القصير، حيث إن العوامل المؤثرة في أسعار الأسهم متعددة، وبناء عليه يصعب التنبؤ بها على المدى الطويل.

الصناديق المتوازنة BALANCED FUNDS:

والتي تسعى لتحقيق توازن بين أهداف صناديق الدخل وصناديق النمو الرأسمالي.

وهي صناديق تعمل على تحقيق التوازن بين الدخل الدوري والنمو الرأسمالي وينعكس ذلك على تكوين محافظها حيث تحتوي عادة على أوراق مالية ذات دخل دوري بما يكفل تخفيض أثر تذبذب أسعار الأسهم في تلك الصناديق. وعلى مدير الاستثمار أن يحدد نسبة كل من الأسهم والسندات في محفظة الأوراق المالية، حيث إن سعر السهم وسعر السند يسيران في اتجاه عكسي، فارتفاع سعر الفائدة على السندات يؤدي إلى الإقبال على شرائها وإحجام المستثمرين على شراء الأسهم، وبالتالي يقل سعرها والعكس صحيح.

تصنيف صناديق الاستثمار وفقا لمكونات المحفظة:

١- صناديق الأسهم EQUITY FUNDS:

وتختلف فيما بينها باختلاف سمات تلك الأسهم. فهناك الصناديق التي تركز على الأسهم العادية التي تصدرها شركات تتسم بدرجة عالية من النمو، وهناك صناديق ترتكز على الأسهم التي تصدرها المنشآت العاملة في صناعة معينة أو منطقة جغرافية معينة.

٢- صناديق السندات BOND FUNDS:

ويقصد بها تلك التي تتكون من سندات فقط. وتوجد صناديق تتكون من تشكيلة من سندات تصدرها منشآت الأعمال وبعض السندات التي تصدرها الحكومة بشكل يتسنى معه خدمة قطاع معين من المستثمرين. وبصفة عامة تشمل هذه الصناديق صناديق سندات حكومية، وسندات محلية ودولية، وسندات قابلة للتحويل إلى أسهم.

وبالنسبة للسندات ذات العائد الثابت، عندما تنخفض أسعار الفائدة يزداد سعر السندات في السوق والعكس صحيح عندما تزداد أسعار الفائدة ينخفض سعر السندات في السوق. وتعد هذه هي القاعدة الأساسية لفهم صناديق السندات أو الدخل الثابت.

الصناديق المتوازنة BALANCED FUNDS:

وهي تلك التي تشتمل على مزيج من أسهم عادية وأوراق مالية أخرى ذات دخل ثابت محدد، مثل السندات التي تصدرها الحكومة ومنشآت الأعمال، والسندات القابلة للتحويل إلى أسهم عادية والأسهم الممتازة. لذا يطلق عليه أيضا "الصناديق المنوعة" DIVERSIFIED FUNDS.

صناديق سوق النقد MONEY MARKET FUNDS:

ويقصد بها تلك الصناديق التي تتكون من محفظة من الأوراق المالية قصيرة الأجل التي عادة ما تتداول في سوق النقد أي من خلال مؤسسات مالية كالبنوك التجارية. ومن أمثلة تلك الأوراق أذون الخزانة وشهادات الإيداع (الاستثمار) والكمبيالات المصرفية. وعادة ما يكون الحد الأدنى للمشاركة في أموال تلك الصناديق كبير نسبيا.

أنواع صناديق الاستثمار حسب تحميل العميل لتكلفة البيع:

صناديق استثمار محملة LOAD MUTUAL FUNDS:

وهي الصناديق التي تقوم بتسويق إصداراتها من الوثائق في مقابل رسوم شراء أو استرداد يدفعها المستثمر.

FRONT -END LOADS: وهي تحمل المستثمرين عمولة عند شراء الوثيقة.

BACK -END LOADS: وهي تحمل المستثمرين عمولة عند استرداد قيمة الوثيقة وليس عند الشراء.

٢- صناديق استثمار غير محملة NO LOAD MUTUAL FUNDS:

وهي الصناديق التي تقوم بتسويق أسهمها من خلال الإعلان عنها والدعاية والترويج لها في وسائل الإعلان المختلفة، ومن ثم لا يتحمل المستثمر رسوما للشراء، إلا أنها قد تحصل أحيانا - في الوقت الحاضر - على أتعاب بتغطية أعبائها.

تصنيف صناديق الاستثمار حسب أسس أخرى متباينة:

التقسيم على أساس حجم الصندوق:

صناديق صغيرة جدا (يقل حجم أصولها عن ١٠ مليون جنيه)، وصناديق صغيرة (يتراوح حجم أصولها بين ١٠ : ١٠٠ مليون جنيه)، وصناديق متوسطة (يتراوح حجم أصولها بين ١٠٠ : ٥٠٠ مليون جنيه)، وصناديق كبيرة (يتراوح حجم أصولها بين ٥٠٠ : ١٠٠٠ مليون جنيه). ولكل من الأحجام السابقة مزاياه وخصائصه حسب السوق التي تعمل فيها.

التقسيم على الأساس الجغرافي:

صناديق استثمار محلية، وصناديق استثمار أجنبية.

التقسيم على أساس سياسات الاستثمار المتبعة:

صناديق تأخذ بسياسة التنويع، وصناديق لا تأخذ بسياسة التنويع (الصناديق المتخصصة SPECIALIZED FUNDS).

تقييمها وتحديد أسعارها:

قيمة صافي الوثيقة = إجمالي الأصول مقومة بسعر السوق ناقص إجمالي المصروفات مقسمة على عدد الوثائق. وتنشر في الصحف دوريا.

يتم حساب قيمة وثيقة صندوق الاستثمار في فترات محددة، إما يوميا أو أسبوعيا أو شهريا طبقا لنشرة الاكتتاب. وتعتمد قيمة الصندوق على قيمة محفظة الأوراق المالية التي يمتلكها الصندوق. وتتحدد قيمة محفظة الصندوق على أسعار الإقفال اليومية لما تحتويه من أوراق مالية. تحدد قيمة وثيقة الصندوق بناتج قسمة صافي قيمة أصول الصندوق على عدد الوثائق المصدرة وتعرف تلك القيمة بصافي قيمة الأصول.

وعادة يتم نشر صافي قيمة الأصول في الصحف يوميا أو أسبوعيا وفقا لسياسة كل صندوق.

***

الفصل السابع

السياسة النقدية

مقدمة:

تتمثل أهداف السياسات المالية والنقدية معا في الحفاظ على مستوى الدخل الحقيقي قريبا من مستواه عند التوظف الكامل، والحفاظ على استقرار المستوى العام للأسعار. ويتطلب ذلك الإدارة أو التحكم في الطلب الكلي من خلال التأثير في مستواه ارتفاعا أو انخفاضا.

فإذا ما كان المستوى الفعلي للطلب الكلي أعلى مما يجب (أعلى من مستواه عند التوظف الكامل) فمن المحتمل أن يحدث التضخم، والعكس إذا كان المستوى الفعلي للطلب الكلي أدنى مما يجب (أدنى من مستواه عند التوظف الكامل) فمن المحتمل أن تحدث البطالة.

أدوات السياسة النقدية:

تتمثل أهم أدوات السياسة المالية في:

- عرض النقود (والذي يقع تحت سيطرة السلطة النقدية) وتستطيع السلطة النقدية ممثلة في البنك المركزي التحكم في حجم عرض النقود عن طريق استخدام الأدوات النقدية المتعارف عليها وهي:

- سعر الخصم.
- نسب الاحتياطي على ودائع البنوك التجارية.
- عمليات السوق المفتوحة (بيع وشراء الأوراق المالية والسندات الحكومية).

- سعر الفائدة.

وعلى هذا يتكون عرض النقود من العملات الورقية والمعدنية وأوراق البنكنوت والودائع البنكية، وتقوم السلطات النقدية بالتأثير على عرض النقود باستخدام أدوات السياسة النقدية، ويمكن تقسيم أنماط وأدوات السياسة النقدية إلى مجموعتين:

- الوسائل الكمية (غير المباشرة)، وتتمثل الوسائل الكمية في:

- عمليات السوق المفتوحة.
- سياسة سعر الخصم.
- نسبة الاحتياطي القانوني.

- الوسائل الكيفية (المباشرة)، وتتمثل في:

- الإقناع الأدبي.
- التعليمات الإدارية المباشرة.

الوسائل الكمية (غير المباشرة):

١- نسبة الاحتياطي القانوني:

فحيث إن البنوك التجارية تلتزم بالاحتفاظ بنسبة من الودائع في شكل احتياطي قانوني لدى البنك المركزي. ويحق لها استخدام الودائع التي تزيد عن هذا الاحتياطي في مختلف أعمال البنوك كالقروض والاستثمارات وغيرها من مجالات استخدام ما لديه من موارد. فإذا حدد البنك المركزي نسبة الاحتياطي بمقدار ٢٠٪ فيجب على البنوك الاحتفاظ بهذه النسبة من الودائع لدى البنك المركزي. فإذا كانت الودائع مثلا ١٠٠٠ جنيه فلا بد أن يودع لدى البنك المركزي ٢٠٠ جنيه كاحتياطي نقدي والباقي وقدره ٨٠٠ جنيه ستصبح معدة لنشاط البنوك التجارية المختلفة.

وتسعى السياسة النقدية في حالة التضخم إلى الحد من الإنفاق كوسيلة للحد من ارتفاع الأسعار، ويمكن للبنك المركزي عن طريق رفع نسبة الاحتياطي النقدي أن يحد

من قدرة البنوك التجارية على خلق الائتمان مما يضطرها إلى انتهاج سياسة انكماشية للحد من بعض الأوراق المالية والتجارية التي يحتفظ بها لزيادة احتياطياتها النقدية لدى البنك المركزي طبقا للنسبة الجديدة، وذلك في حالة عدم قدرة البنوك التجارية من تعديل سياستها الاستثمارية خلال المهلة المعطاه لها من البنك المركزي.

وتعتبر سياسة التحكم في نسب الاحتياطي التي يتبعها البنك المركزي من السياسات الناجحة في أوقات التضخم، حيث إن البنوك التجارية لا تجد وسيلة للاستجابة لتعليمات البنك المركزي في المهلة المحددة لها لرفع الاحتياطي النقدي إلا عن طريق خفض القروض والاستثمارات وخفض حجم الودائع. أما في أوقات الكساد فإن خفض نسب الاحتياطي لا يكون له فاعلية ضخمة في تشجيع طلب القروض والاستثمارات. حيث إن قدرة البنوك على خلق الائتمان واستعداداتها لتقديم القروض والمساهمة في الاستثمارات قد لا يقابلها طلب على هذه القروض من الأفراد والمؤسسات، بسبب انتشار الكساد، وللتشجيع على الاقتراض والاستثمار فإن الأمر قد يتطلب ضرورة إيجاد وسائل أخرى بجانب سياسة تخفيض نسب الاحتياطي القانوني.

٢- عمليات السوق المفتوحة:

وهي العميات التي يقصد بها قيام البنك المركزي بعملية بيع وشراء الأوراق المالية الحكومية في سوق الأوراق المالية، حسب الظروف الاقتصادية السائدة، ويؤدي قيام البنك المركزي بهذه العمليات إلى التأثير على حجم الائتمان المصرفي طبقا للمنهج التالي:

- رغبة البنك المركزي في شراء أو بيع الأوراق المالية يؤثر تأثيرا مباشرا على كمية النقود القانونية المتداولة.
- يؤثر قيام البنك المركزي بعملية بيع وشراء الأوراق المالية بطريق مباشر على حجم الائتمان المصرفي الذي يمكن أن تخلقه البنوك التجارية.
- يؤثر قيام البنك المركزي بالتدخل في السوق عن طريق السوق المفتوحة في اتجاهات أسعار الفائدة وبالذات الطويلة الأجل، حيث إن السندات الحكومية تعطي عائدا ثابتا بصرف النظر عن التغير في أسعار الفائدة السائدة في السوق.

وتتوقف قدرة البنك المركزي على اتباع سياسة السوق المفتوحة على عدد من الاعتبارات نعرضها فيما يلي:

- تأثير البنك المركزي في السوق المالية يتوقف على مقدار ما يحوزه من أوراق مالية للقيام بعمليات البيع أو ما في حوزته من أوراق نقدية للقيام بعملية الشراء.
- مدى استعداد البنك المركزي لتقبل خسائر عند قيامه بعملية البيع للتأثير في السوق.
- يتطلب قيام البنك المركزي بممارسة عمليات السوق المفتوحة ضرورة وجود سوق مالية منظم ومتسع ونشط.
- ينعدم تأثير سياسة السوق المفتوحة في حالة الكساد أو يضعف تأثيرها في حالة خفض نسبة الاحتياطي.

٣- سعر إعادة الخصم:

يعبر عن سعر الفائدة الذي يمكن أن يتقاضاه البنك المركزي من البنوك التجارية عند الاقتراض منه أو طلب إعادة الخصم ما لديه من أوراق تجارية بمصطلح "سعر إعادة الخصم"، وبذلك تستطيع البنوك التجارية خصم ما يقدم لها من حوالات أو الاقتراض من البنك المركزي. وعادة يكون سعر الخصم أقل من سعر الفائدة الساري في السوق بحوالي ٢٪ حتى تستطيع البنوك التجارية تغطية مصاريفها الإدارية، بالإضافة إلى تحقيق هامش ربح معقول.

وعن طريق التحكم في أسعار إعادة الخصم يستطيع البنك المركزي التحكم في حجم الائتمان المصرفي، فإذا أراد البنك المركزي التقليل من حجم الائتمان المصرفي، فإنه يلجأ إلى سياسة رفع سعر إعادة الخصم، وهذا يضطر البنوك التجارية بدورها إلى رفع سعر الفائدة الذي تتقاضاه من عملائها مقابل القروض أو خصم الحوالات.

وتعتبر سياسة إعادة الخصم من أقل الوسائل التي يمكن أن يستخدمها البنك المركزي للتأثير على حجم الائتمان. ففي حالة التضخم قد تكون نسبة الأرباح مرتفعة

وتوقعات أصحاب الأعمال متفائلة وتفوق أية ارتفاع في أسعار الفائدة، الأمر الذي يشجع على الاستثمار في عمليات الاستثمار والقروض.

الوسائل الكيفية (المباشرة):

تتوقف وسائل البنك المركزي الكمية أو النوعية للتأثير على الائتمان المصرفي إلى حد كبير على مدى استجابة الجهاز المصرفي وعملائه في تنفيذ هذه الوسائل، ولذلك يلجأ البنك المركزي أحيانا إلى استخدام الوسائل المباشرة لتعزيز الوسائل الأخرى لضمان فاعليتها، وأحيانا أخرى يمكن للبنك المركزي أن يستخدم الوسائل المباشرة كبديل للوسائل الأخرى حسب الظروف الاقتصادية السائدة ومدى الحاجة لتدخل البنك في شئون الائتمان.

ومن أشكال الرقابة المباشرة:

١- الإقناع الأدبي:

نظرا لما يقوم به البنك المركزي من تقديم خدمات للبنوك التجارية وما يؤديه من دور هام لخدمة الاقتصاد القومي، فإنه يحتل مكانًا هامًا ومركزًا أدبيًا لدى البنوك التجارية.

وبصفة عامة فإن استخدام البنك المركزي لأسلوب الإقناع الأدبي يستخدم في حالة عدم وجود حاجة ملحة جدا لتدخل البنك في الحياة الاقتصادية، نظرا لأن أسلوب الإقناع الأدبي قد لا يلقى قبولا من جميع البنوك التجارية.

٢- أسلوب التعليمات الصريحة:

وهنا يحق للبنك المركزي إصدار القرارات الملزمة والأوامر المباشرة للبنوك التجارية، ويجب ألا تتجاهل البنوك التجارية مثل هذه التعليمات وإلا تعرضت لبعض أنواع العقوبات التي يخول القانون البنك المركزي بفرضها.

الوسائل والأدوات النوعية:

سعر الفائدة:

تسعى الأدوات النوعية إلى توجيه الائتمان المصرفي إلى مجالات الاستعمالات المرغوب فيها دون غيرها مثل التمييز في أسعار الفائدة طبقا لأنواع الاستثمارات أو توفير الائتمان المصرفي لمجال معين من الاستثمار، فمن الملاحظ أن الرقابة الكمية لا تميز بين أنواع الاستثمارات المختلفة في حين أن الظروف الاقتصادية قد تتطلب اتباع الوسائل النوعية، ففي الدول النامية التي تعاني من التضخم تقضي الوسائل الكمية بضرورة رفع سعر الفائدة للحد من التضخم، في حين أن رفع سعر الفائدة قد يضر الكثير من مجالات الاستثمار الهامة في الدولة كالأمن الغذائي ومشروعات الإسكان والصناعات. وفي هذه الحالة لا بد من استخدام الأدوات النوعية والتمييز بين أسعار الفائدة حسب نوع الاستثمار المرغوب فيه.

يمكن أن يستخدم البنك المركزي الأدوات النوعية والتي تتمثل في سعر الفائدة لتوجيه الائتمان المصرفي من خلال:

١- تحديد أسعار فائدة متميزة حسب نوع النشاط ومدى تشجيع الدولة له.

٢- تحديد حجم القروض المتاحة حسب نوع الأصول المقدمة كضمان لهذه القروض.

٣- تخصيص نسبة كبيرة من القروض المتاحة لاستثمارات معينة.

٤- تحديد مدد مختلفة لاستحقاق القروض حسب الأغراض التي تستخدم فيها.

٥- تحديد البنك المركزي لمقدار معين للقروض يسمح للبنوك التجارية بمنحه مقابل ضمانات معينة، وما زاد عن ذلك لا بد من ضرورة الرجوع إلى البنك المركزي لأخذ رأيه.

* * *

الفصل الثامن

دراسة تطبيقية عن أثر السياسة النقدية على حجم المخاطر في مصر

هناك تأثير لإدارة وتوجهات السياسة النقدية على أحجام المخاطر داخل الجهاز المصرفي المصري، ويعتبر معدل العائد على أذون الخزانة لمدة ٩١ يوم، وأداة الاحتياطي الإلزامي، وتغير السياسة النقدية وكيفية إدارتها منذ عام ٢٠٠٥ هي أدوات السياسة النقدية المؤثرة بالفعل في أحجام المخاطر المصرفية خلال الفترة من عام ١٩٩٠ حتى عام ٢٠١٠، إضافة إلى معدل سعر الصرف كمتغير شديد التأثر بالسياسة النقدية وتوجهاتها. أما أداة عمليات السوق المفتوحة فلم يكن لها أي تأثير في النموذج بأكمله[1].

أظهرت النتائج أن تأثير معدل العائد على أذون الخزانة لمدة ٩١ يوم على حجم المخاطر المصرفية هو الأكثر تأثيرًا من حيث الكم، حيث تأثرت أنواع المخاطر المقترحة جميعها بتحركات هذا المعدل، يليه في ذلك المتغير المعبر عن تغير إطار السياسة النقدية في مصر DMV، حيث تأثرت به مخاطر الائتمان عدا الديون غير المنتجة/ إجمالي القروض، إضافة إلى تأثر مخاطر سعر العائد به وإن كان أعمق في التأثير الكيفي من معدل العائد على أذون الخزانة. أما أداة الاحتياطي الإلزامي QR فقد أثرت في حجم مخاطر سعر العائد ومخاطر سعر الصرف (مخاطر السوق) فقط، ولكنها فاقت من حيث الكيف تأثير كل من TB، DMV. وبالنسبة لمعدل سعر الصرف، فقد أثر فعليًا على مخاطر الائتمان ممثلة بالديون غير المنتجة/ إجمالي القروض وإن كان تأثيره ضعيفًا إذا ما قورن بباقي المتغيرات.

فبالنسبة بتأثيرات السياسة النقدية على مخاطر الائتمان المصرفي:

اتضح أن المتغير الأكثر تأثيرا في حجم مخاطر الائتمان المصرفي هو DMV المعبر عن التغير الحادث في السياسة النقدية ابتداء من عام ٢٠٠٥ واستخدام نظام الكوريدور في إدارة أسعار العائد، ويتضح ذلك من المعادلة الثانية والمعادلة الثالثة. وقد يعطي ذلك دلالة على أن تغير استراتيجية السياسة النقدية في مصر وانتهاج استراتيجية استهداف التضخم

(١) ريهام أحمد ممدوح، أثر السياسة النقدية على حجم المخاطر المصرفية، رسالة دكتوراه، ٢٠١٣.

من شأنه أن يقوي من استجابة سلوك المؤسسات المصرفية تجاه المخاطر لتحركات أسعار العائد. كما أن نتائج المعادلة الثالثة أوضحت احتمالية وجود قناة الاستعداد للمخاطر داخل الجهاز المصرفي المصري، وبشكل عام تشير طردية العلاقة بين معدلات السياسة النقدية وحجم مخاطر الائتمان المصرفي إلى أنه مع اتباع سياسة نقدية توسعية في مصر سوف تقل مخاطر الائتمان المصرفي، عكس ما أظهرته الدراسات في حالة الدول المتقدمة، كما تشير عكسية العلاقة بين معدلات السياسة النقدية وحجم مخاطر الائتمان ممثلة بإجمالي القروض/ إجمالي الأصول إلى وجود قناة الاستعداد للمخاطر بالفعل داخل الجهاز المصرفي المصري، وبالتالي إلى وجود تأثير مباشر لتحركات السياسة النقدية على أحجام المخاطر الائتمانية.

أما فيما يخص تأثيرات السياسة النقدية على مخاطر سعر العائد:

فقد اتضح أن المتغير الأكثر تأثيرًا في مخاطر أسعار العائد ممثلة في العوائد المحصلة/ صافي القروض، هو أداة الاحتياطي الإلزامي QR. وبشكل عام تشير طردية العلاقة بين معدلات السياسة النقدية ممثلة في العائد على أذون الخزانةTB وتغير السياسة النقدية DMV وبين حجم مخاطر سعر العائد، إلى وجود استجابة من قبل مخاطر سعر العائد للتحركات غير المواتية لمعدلات السياسة، كما تشير أيضًا لتأثر أحجام مخاطر سعر العائد بتغير استراتيجية السياسة النقدية، ومن ثم تعطي دلالة على إمكانية نشاط قناة أسعار العائد كآلية مواكبة للتحرر المالي في نقل أثر السياسة النقدية.

أما فيما يتعلق باستجابة حجم مخاطر سعر الصرف لتحركات معدلات السياسة النقدية فقد أوضحت النتائج أن:

أداة الاحتياطي الإلزامي هي الأداة الأكثر تأثيرًا على حجم مخاطر سعر الصرف، وبشكل عام أوضحت تحركات معدل العائد على أذون الخزانة وتحركات الاحتياطي الإلزامي، أنها تؤثر على حجم مخاطر سعر الصرف، حيث إن التحركات التي من شأنها أن تؤدي إلى ارتفاع أسعار العائد، ستضع البنوك المصرية في وضع اختيار ما بين الاقتراض من الداخل بأسعار العائد المرتفعة، أو الاقتراض من الخارج بأسعار العائد المنخفضة، مع الأخذ في الاعتبار قيمة سعر الصرف وتحركاته عند إجراء تلك المفاضلة. ولكن عدم تأثر حجم

مخاطر سعر الصرف بتحركات سعر الصرف مثلما أظهرت نتائج النموذج، قد أضاف بعدًا آخر وهو أن البنوك المصرية قد لا تفضل الاقتراض من الخارج، وتعتمد في تلك الحالة على الودائع الأجنبية، خاصة وأن سوق الإنتربنك الدولاري لم ينشط في مصر عام ٢٠٠٤.

يقترح بعض التوصيات العامة، بهدف مواجهة التأثيرات غير المرغوبة للسياسة النقدية على سلوك البنوك المصرية تجاه المخاطر المصرفية، كالتالي:

١- لزيادة فعالية السياسة النقدية في إدارة السيولة المحلية ومواكبتها للتطورات المالية المعاصرة في مصر والدول النامية يوصي بالآتي:

- إدماج التطورات المالية بصورة أفضل ضمن تحليل السياسات والتنبؤات.
- امتلاك الدول الراغبة في استهداف التضخم، والتي لا تستطيع تجاهل معدلات سعر الصرف، لقواعد تنظيمية تحوطية صارمة.
- العمل على تنشيط أسواق الأوراق المالية.
- العمل على خفض الواردات من السلع غير الضرورية وزيادة الصادرات، في محاولة للتخفيف من الآثار الناجمة عن قناة سعر الصرف كآلية ما زالت مسئولة عن نقل أثر السياسة النقدية إلى كافة المتغيرات الاقتصادية في الدول النامية.
- الفصل بين وظائف رسم السياسة وتنفيذها وبين وظائف الرقابة على الجهاز المصرفي.

٢- لإعطاء المزيد من صلاحيات وسلطات رقابية على البنوك للبنك المركزي المصري، مما يمكنه من تطبيق المبادئ الصادرة عن لجنة بازل للرقابة المصرفية، يوصى بالآتي:

- تدريب ودعم الكوادر البشرية والفنية للإشراف على كافة أنواع المخاطر.
- التطبيق الدقيق للمبادئ الصادرة عن لجنة بازل للرقابة المصرفية.
- العمل على زيادة رأس مال الجهاز المصرفي، والمزيد من عمليات دمج البنوك الصغيرة وضعيفة الأداء.

٣- من أجل تحجيم المخاطر المصرفية داخل الجهاز المصرفي المصري، يوصى بالآتي:

- ضرورة إعطاء أهمية أكبر لصغار المقترضين.
- ضرورة أن تكون البنوك المصرية أكثر حرصًا على إجراء الدراسات الائتمانية الدقيقة، والالتزام بدراسات جودة الائتمان.
- المزيد من سيطرة البنك المركزي على منح القروض بالعملة الأجنبية لعملاء القطاع الخاص.
- ابتعاد البنوك عن تمويل الأنشطة عالية المخاطر كالبناء والتشييد والاتجاه نحو تمويل الأنشطة التي تساهم فعليًا في عملية التنمية الاقتصادية، كالزراعة والتجارة جنبًا إلى جنب مع تمويلها المرتفع لنشاطي الصناعة والخدمات، مع اتخاذ إجراءات التحوط لمواجهة مخاطر الائتمان المتعلقة بها.
- ضرورة تدخل البنك المركزي من أجل محاربة ظاهرة الاحتكار الائتماني من قبل عدد قليل من البنوك.
- تعزيز الرقابة الإدارية على البنوك لدرء مخاطر الائتمان الناشئة عن الفساد السياسي أو الإداري.
- عدم التوسع في الاستثمار بأذون الخزانة الحكومية والعودة لمنح القروض والتسهيلات الائتمانية للعملاء مع تطبيق دراسات جودة الائتمان بدقة.

٤- من أجل انتقال سلس لتأثيرات السياسة النقدية إلى المخاطر المصرفية، يوصى بالآتي:

- تحسين التغطية الإحصائية وتحليل القطاع المالي بواسطة البنك المركزي.
- الفهم الأفضل لدوافع البنوك تجاه الاستعداد للمخاطر.
- أن يشترك البنك المركزي مع عدد من المؤسسات لرصد المخاطر النظامية، ومن ثم لاحتوائها.
- أن يؤخذ في الاعتبار سلوك المخاطر في القطاع المالي داخل دالة رد الفعل للسياسة النقدية، والتي من المتوقع في تلك الحالة أن تحد من ظاهرة التقلبات الدورية الموالية في الاقتصاد بشكل عام.

الفصل التاسع

فعالية السياسات النقدية والسياسات المالية

مقدمة:

تعرف السياسات المالية والنقدية معا بأنها سياسات إدارة الطلب الكلي، وتتمثل السياسة الاقتصادية بصفة عامة في مجموعة من الإجراءات تتم بواسطة الحكومة، وتسعى إلى تحقيق أهداف اقتصادية محددة وباستخدام أدوات أو وسائل معينة، والسياسة الاقتصادية قد تكون نقدية أو مالية.

تتمثل أهم أهداف السياسات المالية والنقدية معا في الحفاظ على مستوى الدخل الحقيقي قريبا من مستواه عند التوظف الكامل، والحفاظ على استقرار المستوى العام للأسعار. ويتطلب ذلك الإدارة أو التحكم في الطلب الكلي من خلال التأثير في مستواه ارتفاعا أو انخفاضا.

فإذا ما كان المستوى الفعلي للطلب الكلي أعلى مما يجب (أعلى من مستواه عند التوظف الكامل) فمن المحتمل أن يحدث التضخم، والعكس إذا كان المستوى الفعلي للطلب الكلي أدنى مما يجب (أدنى من مستواه عند التوظف الكامل) فمن المحتمل أن تحدث البطالة.

مفاهيم أساسية:

يعكس سوق السلع أو الخدمات (القطاع الحقيقي) في الاقتصاد المحلي العمليات المختلفة المتعلقة بإنتاج وتداول السلع والخدمات النهائية، فالقطاع الحقيقي يشتمل على العلاقات الأساسية التي تفسر كيفية تكوين الدخل (الناتج)، وكيفية الإنفاق عليه. وعلى هذا فإن الإنفاق الكلي يظل هو المتغير الرئيسي الحاكم للقطاع الحقيقي وتحديد التوازن في القطاع الحقيقي معناه تحديد المستوى التوازني لكل من الدخل (الناتج) وسعر الفائدة، وذلك في ظل تساوي العرض الكلي (الدخل) مع الطلب الكلي (الإنفاق). أي إنه في سوق السلع والخدمات يمثل الإنفاق جانب الطلب ويمثل الدخل (الناتج) جانب العرض. بينما

يتم التعبير عن الأسعار بالمستوى العام للأسعار وهو يكون ثابتا أو معطى فرضا.

أما القطاع النقدي فإنه يعكس العمليات المختلفة المرتبطة بتداول النقود، وتداول النقود هنا لا يتم لذاتها كما هو الحال في سوق السلع والخدمات، وإنما يتم تداول النقود بسبب الوظائف التي تؤديها وتكون هذه الوظائف ضرورية لتسهيل عمليات إنتاج وتداول السلع والخدمات. أي إن القطاع النقدي في المجتمع ما هو إلا انعكاس لما يحدث في القطاع الحقيقي.

وعلى هذا سوف يتم التعبير عن الاقتصاد المحلي من خلال نوعين من الأسواق: السوق الحقيقي، أو سوق السلع والخدمات وسوق النقود. وسوف يتم التعبير عن التوازن في سوق السلع والخدمات بمنحنى يسمى منحنى IS كما سيتم التعبير عن التوازن في سوق النقود بمنحنى LM، أما التوازن الكلي في السوقين فسوف يتم تناوله من خلال نموذج IS-LM.

والتحليل وفقا لنموذج IS-LM لا يختلف عن التحليل الكينزي إلا في نقطة واحدة فقط وهي أنه لا يتعامل مع سعر الفائدة على أنه معطى (ثابت) وإنما يكون سعر الفائدة أحد المتغيرات المستقلة الأساسية المؤثرة في المتغيرات الاقتصادية الكلية ومن هذه المتغيرات التي تتأثر قيمتها بالتغيرات في سعر الفائدة:

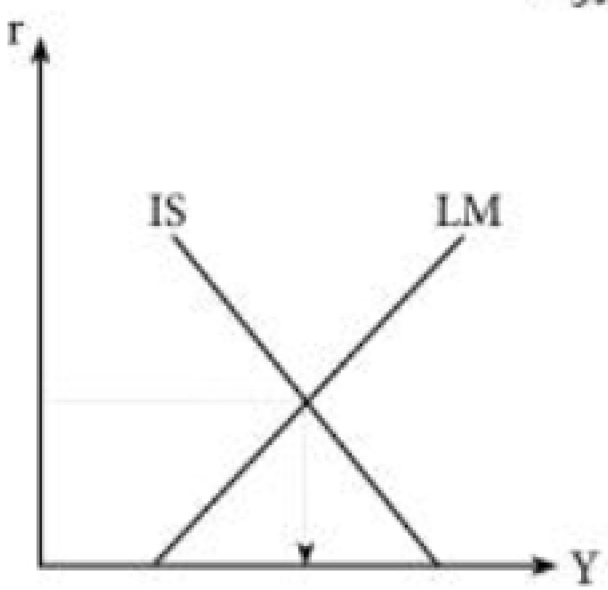
الإنفاق الاستهلاكي - الإنفاق الاستثماري - الطلب على النقود، ومن ثم مستوى الدخل التوازني.

السياسات المالية والنقدية في ظل نموذج IS-LM:

يتناول نموذج IS-LM التوازن في سوق السلع والخدمات وسوق النقود، وسوف يتم التعبير عن التوازن في سوق السلع والخدمات بمنحنى يسمى منحنى IS بينما يتم التعبير عن التوازن في سوق النقود بمنحنى يسمى منحنى IM وعلى هذا التوازن الكلي في السوقين يتم تناوله من خلال نموذج متعارف عليه يسمى نموذج IS-LM.

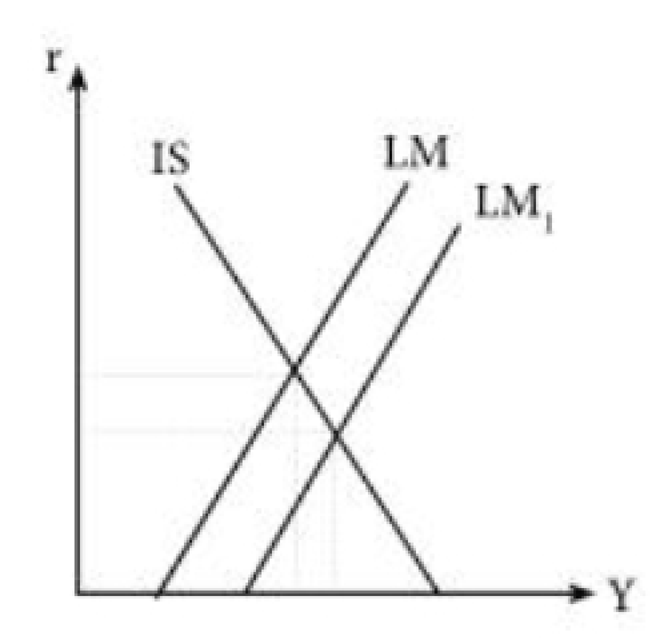
وسوف نفترض أن مستوى الدخل التوازني ٣٥٠٠ ومستوى سعر الفائدة التوازني ٧,٥:

افترض أن مستوى الدخل الحقيقي المرغوب فيه من جانب الحكومة (وهو المستوى الذي يتوافق مع أو يقترب من التوظف الكامل) يختلف عن مستوى الدخل الحقيقي التوازني والذي يبلغ وفقا للنموذج السابق ٣٥٠٠ مليون. وبفرض أن مستوى هذا الدخل المرغوب فيه هو ٤٠٠٠ مليون، وبالتالي توجد فجوة بين الدخل المرغوب فيه والدخل التوازني مقدارها ٥٠٠ مليون.



فعالية السياسة النقدية: أثر التغير في عرض النقود:

زيادة عرض النقود بمقدار ٥٠٠ يعني وجود فائض عرض نقود، وبالتالي يجد الأفراد أنفسهم حائزين على كمية من النقود أكثر مما يحتاجون، ويقومون بتحويل تلك الكمية الزائدة من النقود إلى الادخار أو شراء الأسهم والسندات أو الإنفاق على السلع والخدمات أو إلى جميع تلك المجالات. وسوف يترتب على ذلك انخفاض سعر الفائدة، وهذا الانخفاض المبدأي في سعر الفائدة يطلق عليه "أثر السيولة" للتوسع النقدي (أي نتيجة لزيادة عرض النقود). وهو يوضح أن العلاقة بين سعر الفائدة وعرض النقود تكون علاقة عكسية.



انخفاض سعر الفائدة سوف يترتب عليه زيادة الإنفاق الاستهلاكي، وزيادة الإنفاق الاستثماري (لاحظ أن كلا من الإنفاق الاستهلاكي والإنفاق الاستثماري يكون في دالة عكسية في سعر الفائدة). أي إن مستوى الإنفاق التلقائي المخطط سوف يرتفع، وبالتالي يرتفع مستوى الدخل (نظرا للعلاقة الطردية بين الدخل والإنفاق التلقائي المخطط) وهذا ما يطلق عليه "أثر الدخل" للتوسع النقدي.

أي إن كلا من "أثر السيولة" و "أثر الدخل" سوف يعملان على أن يؤدي التوسع النقدي (زيادة عرض النقود) إلى انخفاض سعر الفائدة وارتفاع مستوى الدخل الحقيقي.

عدم فاعلية أو ضعف السياسة النقدية:

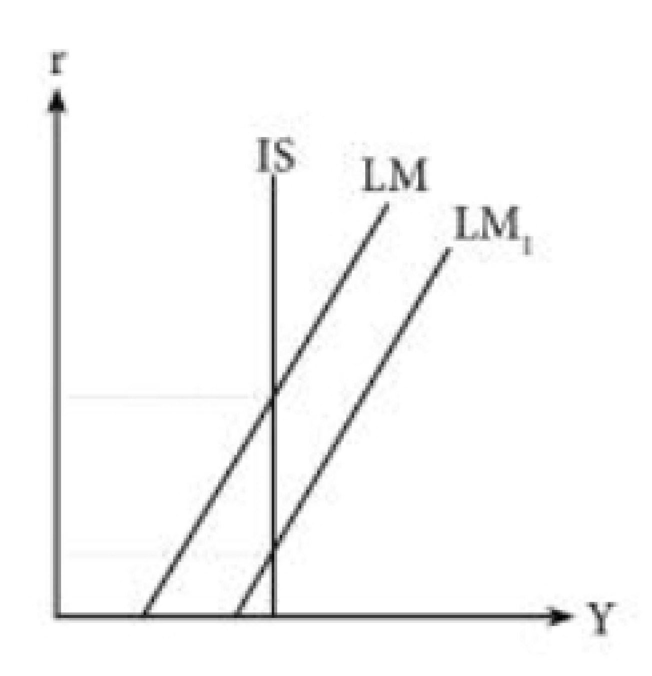
توجد حالتين تقل فيهما فعالية السياسة النقدية، بمعنى أن تغيرات عرض النقود لن يكون لها تأثير فعال في النشاط الاقتصادي (أي على مستوى الدخل الحقيقي)، وهاتين الحالتين هما:

- عدم حساسية الإنفاق لسعر الفائدة: منحنى IS يكون خطا رأسيا.
- وجود ظاهرة مصيدة السيولة: منحنى LM يكون خطا أفقيا.

أولاً: عدم حساسية الإنفاق لسعر الفائدة:

ويعد منحنى IS هو خط رأسي بسبب أن الإنفاق التلقائي المخطط لا يستجيب للتغيرات في سعر الفائدة.

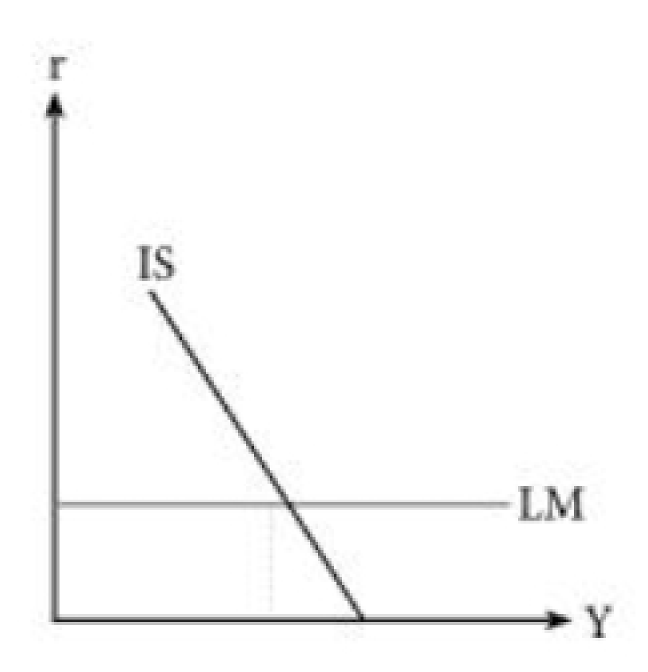
والسبب في ذلك أن أي زيادة في عرض النقود، وإن كانت تؤدي إلى انخفاض سعر الفائدة، إلا أن الأفراد (مستهلكين أو مستثمرين) لا يستجيبون لانخفاض سعر الفائدة بزيادة الإنفاق (استثماري أو استهلاكي) ومن ثم لا تحدث تغيرات في مستوى الدخل الحقيقي، وهنا تصبح السياسة النقدية عديمة الفائدة، وهنا يكون من الأفضل استخدام السياسة المالية لإحداث التغيرات المرغوبة في مستوى الدخل.



ثانيا: مصيدة السيولة:

هذه الظاهرة تعني أنه عند مستويات دنيا من سعر الفائدة تتولد لدى الأفراد قناعة أن ودائع البنوك لا تعطي عائدا مجزيا (سعر الفائدة) وأن أسعار الأسهم والسندات في طريقها للانخفاض، وبالتالي يقومون بالاحتفاظ بالنقود سائلة، ربما لغرض شراء الأسهم والسندات في المستقبل عندما تنخفض أسعارها.

وفي هذه الحالة سوف يكون منحنى LM خطا أفقيا، والسبب في ذلك أنه عندما تقوم السلطة النقدية بزيادة عرض النقود فإنه في الأحوال العادية يقوم الأفراد نتيجة انخفاض سعر الفائدة بالتخلص من الأرصدة النقدية الفائضة لديهم نتيجة زيادة عرض النقود وشراء الأسهم والسندات، إلا أنه في حالة مصيدة السيولة فإن سعر الفائدة لا يتغير بسبب بسيط، وهو أن مستواه قد وصل إلى الحد الأدنى، وهنا يصبح سعر الفائدة مستقلا عن عرض النقود، ويصبح منحنى LM خطا أفقيا ويظل مستوى الدخل الحقيقي عند مستواه قبل زيادة عرض النقود، وبالتالي تفقد السياسة النقدية فعاليتها.



***

الفصل العاشر

الأداء المصرفي في الفترة من ١٩٧٥ حتى القرن العشرين:

شهدت سنوات الانفتاح الاقتصادي في مصر انتفاضة كبيرة في مجال العمل المصرفي، وكان قيام البنوك الأجنبية وازدياد النشاط مع الأسواق المالية والنقدية العالمية ضرورة ملحة لتطوير البنوك الوطنية من حيث نوعية الخدمات المصرفية والتمويلية التي تقدمها، والأسلوب الذي تتبعه في هذا الشأن. ولقد واجهت البنوك المصرية في تلك الفترة مشكلة المشروعات المتعثرة والتي تنوعت أسبابها، فمنها ما يرجع إلى المتغيرات الدولية وما تعكسه على الداخل، ومنها ما يرتبط بالتطور الاقتصادي في الدولة، ويعزي بعضها إلى سلوك وأوضاع المقرضين والبعض الآخر إلى أخطاء الإدارة المصرفية.

عمل البنك المركزي جاهدًا على التوفيق بين كبح التضخم من ناحية وإتاحة التمويل لمشروعات التنمية الاقتصادية في الوقت ذاته، وهو إجراء تطلب بالضرورة الحد من اعتماد الحكومة على مقابلة العجز في الموازنة عن طريق الجهاز المصرفي مع إتاحة التمويل اللازم للقطاع الخاص للاضطلاع بالاستثمارات المستهدفة في الخطة الخمسية ٨٧/ ٨٨- ٩١/ ٩٢.

غير أن النجاح الذي تحقق خلال السنوات الأولى من التسعينات في السيطرة على التوسع الائتماني والحد من العجز في الموازنة لم يستمر إذ اتجهت البنوك مرة أخرى إلى المغالاة والمنافسة في منح الائتمان وظهرت مشكلة التعثر في سداد القروض بشكل أكثر حدة من قبل لا سيما مع هروب عدد من كبار العملاء إلى الخارج دون سداد مديونياتهم الكبيرة للبنوك.

كان ذلك وغيره دافعًا إلى تطوير تشريعات البنوك بما يحقق المزيد من الرقابة على أعمالها والحد من مخاطر التوظيف فصدر القانون رقم ٨٨ لسنة ٢٠٠٣ ليكون نقلة حضارية شاملة.

الجهاز المصرفي في مواجهة المتغيرات:

أولاً: المتغيرات العالمية:

تتابعت المتغيرات العالمية في شكل صدمات كان لها أثرها الكبير على البنوك والمؤسسات الأخرى، من أهم هذه المتغيرات ثورة الإلكترونيات والتكتلات الاقتصادية وظهور النظام العالمي الجديد وسيطرة اقتصاديات السوق وثورة المعلومات وتحرير التجارة العالمية مع اشتداد المنافسة وانتشار ظاهرة الخصخصة والاندماجات بين البنوك واتفاق بازل الصادر عام ١٩٨٨ بشأن المصارف.

تلقي الباحثة فيما يلي الضوء على بعض هذه المتغيرات ومدى تأثيرها على كيفية عمل الجهاز المصرفي المصري:

١- تكنولوجيا المعلومات:

أصبحت الحاسبات الآلية متاحة وزادت سرعتها وإمكانياتها ودخلت شبكات يمكن الاتصال بينها بالصوت والصورة والحركة، وأدى استخدام نظم الكمبيوتر إلى استقراء القرارات بشكل فوري ورفع مستوى المهارات الإدارية مع توافر المعلومات، وأصبحت نظم الكمبيوتر تستخدم أيضًا في الرقابة الخارجية على الأداء في المواقع المختلفة.

من خلال تكنولوجيا الاتصالات الحديثة حيث أصبح في إمكان المتعاملين والموظفين في البنوك أن يعملوا في مواقعهم من خلال البريد الإلكتروني، وبذلك يمكن الاتصال وإنجاز الأعمال دون التواجد الشخصي في مقر البنك، وأصبحت البنوك مدفوعة للتوجه العالمي بسبب التراكم المالي الخطير القابل للتحرك من دولة إلى أخرى بأسرع وقت في ظل تكنولوجيا الاتصالات العالمية الفعالة التي تسمح بنقل الأموال والاستثمار في أي مكان في العالم خلال دقائق.

٢- المنافسة وعالمية السوق:

فرضت المتغيرات العالمية على البنوك والمؤسسات الأخرى أن تتنافس مع بعضها البعض وفي حين ظهرت أهمية وجود تكتلات كبيرة من أجل توسع نطاق السوق أمامها

وخفض التكلفة وتعظيم الربح من خلال الخدمة والسرعة والابتكار وتلبية حاجات المستهلك.

في سبيل تحقيق هذه الأهداف، ارتفعت قيمة المعرفة كعامل هام من عوامل الإنتاج، وحتى تتحقق الميزة التنافسية، يجب وضعها في قاعدة معلومات تكون متاحة للاستخدام في البنوك والمؤسسات في ظل منافسة طاحنة تستوجب اعتناق استراتيجيات للتوسع الجغرافي وفتح أسواق جديدة وتحدي المنافسين.

٣- تغير أسلوب التشغيل:

أصبحت البنوك تنظر إلى العنصر البشري على أساس توفير الالتزام الذاتي والتخفيف من القيود واللوائح المفروضة على العاملين، كما أصبح التركيز على فرص العمل الموجهة ذاتيًا في تحقيق الأهداف. وكان من الضروري أن تتوافر القيادة البشرية التي تعتمد على إنجاحه برؤية مشتركة بين جميع العاملين كما تؤمن باللامركزية لتحقيق الإنجازات بالتحفيز المادي والمعنوي بنظم الجدارة من خلال وضع نظم سريعة ومنضبطة.

٤- اتفاق بازل بشأن الملاءة المصرفية:

يهدف هذا الاتفاق إلى تحقيق نوع من التوافق الدولي فيما يتعلق بالأنظمة الرقابية المصرفية المتعلقة بكفاية رأس المال، وهو ما يقود إلى سلامة واستقرار النظام المصرفي الدولي من جهة، وتحقيق العدالة في حلبة المنافسة المصرفية الدولية من جهة أخرى.

يقوم هذا الاتفاق على تطبيق مجموعة من المعايير لتوفير كفاية رأس المال للبنوك للوصول بنسبة رأس المال إلى أصول والالتزامات المرجحة بالمخاطر إلى ٨٪.

رأس المال/ الأصول في × ١٠٠٪ =

٨٪، الالتزامات المرجحة بالمخاطر/ رأس المال × ١٠٠٪ = ٨٪

تم تصنيف دول العالم وفقًا لمقررات لجنة بازل إلى مجموعة دول ذات مخاطر متدنية وتشمل الدول الصناعية الأعضاء في منظمة التعادل الاقتصادي والتنمية بالإضافة إلى

سويسرا والمملكة العربية السعودية، ودول ذات مخاطر مرتفعة التي تشمل بقية دول العالم.

لفتت القرارات الصادرة عن لجنة بازل النظر إلى مستقبل النظام المصرفي في مصر وغيرها من الدول العربية، وإلى الإجراءات الواجب اتخاذها للتكيف مع المستجدات على الساحة الدولية التي كان من أهم ما أثير حولها من قضايا، ضرورة العمل على زيادة رؤوس أموال البنوك وإعادة النظر في سياساتها التوظيفية للحد من المخاطر، واتخاذ الإجراءات التي تكفل لها مواجهة المنافسة وتنويع نشاطها وخدماتها، وإعادة النظر في قواعد الرقابة التي تفرضها لبنوك المركزية على البنوك الأخرى.

ثانيًا: المتغيرات المحلية:

١- برامج الإصلاح الاقتصادي:

شهدت مصر منذ منتصف السبعينات حركة شاملة لإعادة هيكلة اقتصادياتها، في مقدمتها تبني برامج الإصلاح الاقتصادي التي تستهدف تحرير الأنشطة الاقتصادية من القيود التي تعيق نموها من خلال إطلاق العنان لقوى السوق حتى تؤدي دورها، من أهم هذه الإجراءات: تحرير التجارة الوطنية وإلغاء الرقابة على النقد مع تحرير سعر الفائدة والتجارة الخارجية وأسعار السلع والخدمات بخاصة السلع الزراعية، وتطبيق الإصلاح الضريبي، وتطوير الأسواق المالية مع تقليص دور الدولة في النشاط الاقتصادي، وعبر سياسة لإصلاح وخصخصة القطاع العام، ذلك بالإضافة إلى الإجراءات التي استهدفت تحسين مناخ الاستثمار وجذب الاستثمارات الوطنية والأجنبية.

كان لذلك تأثيره على الجهاز المصرفي في صور وأشكال مختلفة حيث زادت مسئولياته في تنفيذ ومساندة برامج الإصلاح الاقتصادي، الأمر الذي تطلب تحوره وتطوير وظائفه وتوفير الإدارة العالية الكفاءة له أخذًا في الاعتبار تأثير المتغيرات العالمية سالفة الإشارة إليها.

٢- خصخصة القطاع العام:

تستهدف عملية الخصخصة زيادة كفاءة أداء الاقتصاد القومي من خلال الإدارة بالأسلوب الذي يتبعه القطاع الخاص في مزاولة نشاطه، الأمر الذي يحقق زيادة الموارد المالية المتاحة للحكومة بسبب التصرف بالبيع في بعض الوحدات التي تمتلكها، ويؤدي إلى تراجع مسئولية الموازنة العامة للدولة في مجال تمويل الاستثمارات وزيادة الإنتاجية كمًا ونوعًا لتوافر أساليب أفضل للإدارة.

تتعدد طرق وأساليب الخصخصة ما بين عرض أسهم الشركات للبيع للجمهور بالكامل أو نسبة منها وتعرف باسم (الطرح العام)، أو العرض على مجموعة من المستثمرين (العرض الخاص)، وقد تكون الخصخصة عن طريق زيادة رأسمال المنشأة مع احتفاظ الدولة بنسبة الأغلبية في الملكية، وقد تباع أجزاء من الشركة أو يتم تأجير المنشأة أو بعض أصولها للغير.

لا شك أن تشجيع وتنظيم التعامل في سوق الأوراق المالية يعتبر أحد العوامل الهامة التي تساعد على نجاح برنامج الخصخصة، كما أن للبنوك أدوارًا هامة لإنجاح برنامج الخصخصة من خلال:

أ- حل مشاكل المديونية القائمة على شركات القطاع العام من خلال منح فترات سماح أو رسملة الدين والفوائد في الشركات الناجحة، أو إعادة جدولة المديونية، أو منح قروض مساعدة.

ب- مساهمة البنوك في إنعاش سوق المال من خلال تمويل عمليات شراء الأسهم ومنح التمويل بضمانها مع توفير المعلومات والترويج لها في الداخل والخارج.

ج- القيام بدور البائع للحصص التي يمتلكها في الشركات المطلوب بيعها و/ أو القيام بدور المشتري لبعض أسهم الشركات المباعة تحقيقًا لأهداف مختلفة.

٣- تشريعات والبنوك والائتمان:

أخذًا في الاعتبار المتغيرات العالمية والمحلية صدرت تشريعات متعددة من أهمها قانون شامل للبنك المركزي والجهاز المصرفي والنقد تضمن العديد من القواعد والمتطلبات واتبع ذلك ما يلي:

أ- دراسة أوضاع البنوك لاتخاذ اللازم بشأن استيفاء متطلبات معيار كفاية رأس المال وإعادة النظر في تركيبة الموجودات لصالح الأقل خطرًا واللجوء إلى زيادة رأس المال لاستيفاء الحد الأدنى المطلوب وفقًا للقانون.

ب- تطبيق المعايير التي تستهدف سلامة المراكز المالية للبنوك ووضع النظم والقواعد المحاسبية تمشيًا مع متطلبات البنك المركزي.

ج- الاهتمام بمختلف نواحي التطور النوعي للعمل المصرفي والتأكيد على ضرورة الارتقاء بإدارة البنوك ومستوى كوادرها البشرية واستيعاب التقنيات المصرفية الحديثة حتى تتمكن من مواكبة ما تستخدمه الأسواق المالية وتوظيفها وفقًا لأحدث أساليب المواءمة بين الاعتبارات الضمان والسيولة والربحية.

د- إدارة المخاطر الائتمانية أخذًا في الاعتبار أن عدم مراعاة معايير لجنة بازل سوف يؤثر سلبًا على الخطوط الائتمانية الخارجية ويعيق تدفق الاستثمارات والموارد المالية إلى داخل الدول التي تهمل تطبيقها وهو ما يؤدي بدوره إلى عرقلة خطط التنمية وبرامج الإصلاح الاقتصادي.

٤- تغير السياسات المصرفية والائتمانية:

أثرت التطورات التي مر بها الاقتصاد المصري على مسيرة القطاع المصرفي، فبرزت اعتبارات اقتضتها مرحلة التحرير الاقتصادي رؤى معها أن من حق البنوك تحديد سعر الفائدة المدينة والدائنة وظهرت الحاجة إلى زيادة الائتمان لتمويل الاستثمارات الخاصة، وأصبح على البنوك ارتياد مجالات لم تكن مهيئة لها من قبل، وذلك عندما اضطرت إلى

ممارسة وظائف بنوك الاستثمار وثم الدخول إلى عمليات التجزئة لتوسيع نطاق السوق.

كان لذلك كله آثار متفاوتة على هيكل الموارد والتوظيفات في البنوك وعلى نتائج أعمالها فضلاً عن ظهور العديد من المشاكل الناتجة عن المنافسة الحادة التي قامت من أجل استقطاب فرص التمويل وتعظيم العائد والرغبة في توظيف السيولة المتاحة، من أهم تلك المشاكل تعثر القروض التي منحت لعدد من العملاء وانعكاساتها السلبية على البنوك والاقتصاد بوجه عام.

مواجهة التحديات:

من التحليل السابق لأهم المتغيرات العالمية والمحلية وتأثيرها على البنوك، يمكن القول إن أهم التحديات التي تواجه البنوك تتمثل في:

أ- تقييم المخاطر المتصلة بتغيير تشكيل المنتجات وازدياد حدة المنافسة.

ب- الحصول على الموارد التي تحتاج إليها، خاصة الموارد البشرية المتميزة لممارسة الوظائف والأدوار الجديدة وتطبيق متطلبات التشريعات المصرفية.

ج- الوصول إلى نتائج تشغيلية أفضل لتكون الربحية هي العنصر الأساسي لقياس كفاءة الأداء.

يتطلب تحقيق تلك الأهداف العريضة مراعاة ما يلي:

١- تحديد الاستراتيجية المصرفية التي يجب أن تسعى إلى القطاعات التي يتمتع فيها البنك بميزة نسبية وتلك التي يمكن أن تتطور فيها هذه المزايا بحيث تصبح نسبية بعد ذلك.

٢- توسيع تشكيل المنتجات والخدمات المصرفية باستمرار لتكون متكاملة ومربحة للعملاء وذلك بدلاً عن الاعتماد على الخدمات المالية التقليدية التي تحقق هوامش ربح ضعيفة.

٣- الضبط الفعال لعناصر التكاليف من خلال رقابة أكثر فاعلية.

٤- إعادة هيكلة البنوك أخذًا في الاعتبار التطور السريع في التقنية بحيث يمكن للإدارة الاقتراب من مستويات التسويق المصرفي والتركيز على الترويج للخدمات المصرفية وهو ما يشكل التحدي الأساسي في المستقبل.

٥- إدارة المخاطر في عمليات الإقراض لمواجهة المتغيرات السريعة في مراكز المدينين مع التأكيد على أهمية سياسات إدارة الموجودات والمطلوبات.

تمر البنوك منذ نهاية القرن العشرين ومطلع القرن الواحد والعشرين بمرحلة انتقالية من مراحل التطوير والتحديث، حيث أصبح هناك كما أسلفت الباحثة الذكر تشريع متكامل للبنك المركزي والجهاز المصرفي والنقد برقم ٨٨ لسنة ٢٠٠٣ وتحققت ظاهرة إيجابية، حيث تم شطب اسم مصر من قائمة الدول غير المتعاونة في مكافحة غسيل الأموال، إلا أن التقدم في الأداء المصرفي ما زال يسير بطيئًا بعض الشيء، فالعملاء لا تتم خدمتهم على النحو الأمثل ولا سيما في المشروعات الصغيرة[1].

وعلى الرغم من التغير الذي حدث في رئاسات البنوك مؤخرًا، إلا أن قيادات البنوك الأربعة الكبار ما زالت تعاني عبء زيادة عدد العاملين وضعف المهارات والتقادم التكنولوجي وانخفاض الربحية خاصة مع اضطرارها لتكون مخصصات كثيرة لمواجهة القروض المتعثرة المتوازنة مع سنوات سابقة.

وفي ظل حرص الدولة على تحديث القطاع المصرفي لاعتبارات متعددة، بدأت عملية الخصخصة ببيع أسهمها في البنوك المشتركة مع توقع خصخصة أحد بنوك القطاع العام في وقت قريب، وهو بنك الإسكندرية، كما اتخذت الإجراءات في البنوك تمشيًا مع أحكام القانون ٨٨ لسنة ٢٠٠٣ لرفع رأسمالها للوصول إلى الحد الأدنى المطلوب وهو ٥٠٠ مليون جنيهًا للبنوك المحلية و٥٠٠ مليون دولار لفروع البنوك الأجنبية.

---

(١) إبراهيم مختار، مرجع سبق ذكره، ص٤٧.

وتقوم استراتيجية مواجهة التحديات على ما يلي:

١- توفير الحد الأدنى لرأسمال البنك وفقًا للمعايير الموضوعة.

٢- الحد من دور القطاع العام في مجال العمل المصرفي (الخصخصة).

٣- إعادة هيكلة مصارف القطاع العام.

٤- تسوية أوضاع القروض المتعثرة.

٥- دمج المصارف الصغيرة في المصارف الكبيرة.

٦- نشر ثقافة إدارة المخاطر المستحدثة بين البنوك وتوسيع وتعميق الخدمات المصرفية والتمويلية والبنوك الشاملة.

* * *

توصيف الوضع الحالي للجهاز المصرفي المصري:

يتضح مما سبق أن الجهاز المصرفي المصري قد مر بعدة تطورات مؤثرة في مساره خلال الحقبة الماضية ترجع إلى:

١- إنشاء البنك المركزي المصري الذي بدأ أولى خطواته في الأول من يناير عام ١٩٦١ [1] بعد نقل كافة الاختصاصات التي كان يقوم بها البنك الأهلي كبنك مركزي وأهمها:

أ- إصدار النقد المصري.

ب- الرقابة على البنوك العاملة في مصر.

وتطور دوره على مر السنوات حتى أصبح له دورًا هامًّا في السياسة النقدية والمصرفية وفي الرقابة على الجهاز المصرفي، كما أنشأ البنك المركزي (دار طباعة النقد) التي تولت طباعة النقد المصري بعد أن كانت عملية الطباعة تتم في إنجلترا مع شركة (براد بري ولينكستون).

٢- إنشاء المصرف العربي الدولي بموجب اتفاقية دولية بين خمس دول أهمها:

مصر - ليبيا - الإمارات العربية.

إلى جانب مساهمات ضئيلة لبعض الدول الأخرى، وبموجب هذه الاتفاقية الدولية تمتع المصرف العربي الأفريقي بوضع خاص حيث أصبح لا يخضع لرقابة البنك المركزي ولا لرقابة النقد الأجنبي حيث كانت كافة عمليات المصرف تتم بالعملات الأجنبية.

ساهم المصرف في إنشاء بنك (الشركة المصرفية العربية الدولية) ليكون منفذًا للتعامل بالعملة الوطنية، كما ساهم في إنشاء بنك (قناة السويس).

٣- إنشاء البنك العربي الإفريقي بقانون خاص يعطيه ذات المميزات التي منحت للمصرف العربي الدولي من عدم خضوعه لرقابة البنك المركزي والرقابة على عمليات

---

(١) علي محمد نجم، الجهاز المصرفي المصري - مراحل التطور وتوجهات الإصلاح، الأهرام الاقتصادي، العدد ١٩٥٤ لسنة ٢٠٠٦، ملحق خاص، ص٧.

النقد الأجنبي وتجري عملياته بالنقد الأجنبي فقط، والمساهمة الرئيسية في البنك لكل من مصر والكويت إلى جانب مساهمات ضئيلة لبعض الدول العربية الأخرى.

تم تعديل قانون البنك العربي الأفريقي وتم إخضاعه لرقابة البنك المركزي، كما قام بالمساهمة في إنشاء بنك مصر العربي الإفريقي ليكون ذراعًا للتعامل بالنقد المحلي، كما تم مؤخرًا بيع البنك الأخير لبنك (المؤسسة العربية) والتي تعمل في البحرين وصرح بالتعامل في كافة العملات.

٤- صدور القانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٧٥ [(١)] في شأن البنك المركزي المصري والجهاز المصرفي في حيث أصبح مجلس إدارته هو السلطة المختصة بتصريف أموره والهيمنة على تنظيم السياسة النقدية والائتمانية والمصرفية الإشراف على تنفيذها في إطار المادة رقم (٧) من القانون المذكور، كذلك أشار القانون إلى أنواع البنوك في الجهاز المصرفي المصري كما يلي:

البنوك التجارية:

تقوم بقبول الودائع ومزاولة أعمال التمويل الداخلي والخارجي وخدماته.

البنوك المتخصصة (غير التجارية):

تقوم بخدمة نوعًا محددًا من النشاط الاقتصادي (صناعي - عقاري - زراعي).

بنوك الاستثمار والأعمال:

تباشر تجميع وتنمية المدخرات لخدمة الاستثمار.

وينصرف هذا التصنيف إلى بنوك القطاع العام ويختلف عن التصنيف الوارد في قانون استثمار المال العربي والأجنبي رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٤ [(٢)].

---

(١) علي محمد نجم، مرجع سبق ذكره، ص٨.

(٢) علي محمد نجم، مرجع سبق ذكره.

٥- قانون سرية الحسابات لرقم ٢٠٥ لسنة ١٩٩٠ [١] الذي يقضي بأن تكون جميع حسابات العملاء وودائعهم وأماناتهم وخزائنهم في البنوك والمعاملات المتعلقة بها سرية ولا يجوز الاطلاع عليها أو إعطاء بيانات عنها إلا بإذن كتابي من صاحب الحساب أو أحد ورثته، أو بناء على حكم قضائي أو قرار من النائب العام ويستثنى من ذلك مراقبي الحسابات للبنوك والبنك المركزي.

بالإضافة إلى الدور الهام الذي يقوم به البنك المركزي المصري في السياسة النقدية والمصرفية والرقابة على البنوك، فإن إنشاء بنوك بقوانين خاصة أعطاها مركزًا احتكاريًا في جميع العملات الأجنبية وحرمان البنوك الأخرى من تلك العملات التي تحتاجها لتنفيذ عملياتها الخارجية والتي تخضع لرقابة البنك المركزي والرقابة على النقد، الأمر الذي أدى إلى وجود سوق موازية أو ما يسمى بالسوق السوداء للتعامل في النقد الأجنبي، كذلك كان لذلك تأثيرًا بالغًا على سعر الصرف الذي تدهور بسرعة كبيرة حتى وصل إلى أكثر من سبعة جنيهات مصرية مقابل الدولار الأمريكي في إحدى الفترات.

التطورات السلبية:

تجدر الإشارة إلى بعض التطورات السلبية التي أثرت على الجهاز المصرفي والتي بدأت عند تأسيس بنوك خارج النظام العام حين يجب أن يتولى البنك المركزي دراسة مشروعات تأسيس البنوك وإبداء الرأي بشأنها، وخاصة بالنسبة لرأس المال والقائمين على الإدارة.

يعد البنك الوطني للتنمية من نماذج البنوك التي نشأت قبل أن يقوم البنك المركزي بدوره حيث طلب من البنك المركزي إخلاء أحد المباني التابعة له في شارع البورصة حتى يشغله البنك الجديد وذلك دون إحاطة البنك المركزي بأية تفاصيل أو يتقدم المؤسسون بطلب تسجيل لدى البنك المركزي وفقًا لأحكام قانون البنوك والائتمان الساري في ذلك الحين. كذلك تم الاتفاق على إنشاء بنوك وطنية في كافة المحافظات يساهم البنك الرئيسي

(١) علي محمد نجم، مرجع سبق ذكره.

في نصف رأس المال لكل منها، إلا أنه لم يكن لدى البنك الرئيسي أموالاً تكفي للمساهمات المذكورة، ومن ثم فشلت تلك البنوك في تحقيق أي هدف حتى تقرر تحويلها إلى فروع للبنك المركزي باستثناء فرعي بورسعيد والمنصورة التي استمرت حتى تغيرت هويتها.

نموذج آخر لتلك البنوك هو (بنك العمال) الذي اشترط قانونه أن يرأس البنك رئيس اتحاد عمال مصر، دون النظر إلى أن عمل البنوك في جوهرة (مهنة) مثل الطب والهندسة وما إلى ذلك. هناك نموذج آخر هو (بنك الإسكندرية التجاري والبحري) الذي أنشئ برأس مال بالدولار الأمريكي في حين كان المؤسسون من المرافق العامة للدولة (مرفق المياه، مرفق الموانئ وما إلى ذلك) والتي لم تكن تمتلك دولارًا واحدًا، ذلك إلى جانب العديد من الحالات المشابهة للأمثلة السابقة والتي أصبح معظمها يمثل مشكلة قائمة للجهاز المصرفي، حيث تم مؤخرًا "دمج" بعضها في بنوك القطاع العام والبعض الآخر ينتظر دوره في إيجاد حلول لوضعها المتردي.

كما قابلت البنوك في عملها عدة سلبيات أخرى حيث كانت بنوك القطاع العام تزاول عملها بقرارات حكومية في تمويل مشروعات القطاع العام دون دراسات جدوى، كما كانت تقدم التمويل المطلوب أو المساهمة المباشرة، بالإضافة إلى أن المشروعات الجديدة التي أقيمت في نطاق قانون استثمار المال العربي والأجنبي كانت رؤوس أموالها ضعيفة واعتمدت على التمويل المصرفي بنسب كبيرة أو مساهمة البنوك مباشرة فيها لضعف مواردها الذاتية واختلال هياكلها التمويلية.

نتج عن هذا الخلل تعثر الكثير من المشروعات الأمر الذي أدى إلى وجود القروض المتعثرة أو استثمارات خاسرة لدى البنوك مما تطلب عمل مخصصات لمقابلتها، ومع ضعف رؤوس أموال البنوك وخاصة بنوك القطاع العام الذي كان يستحوذ على أكثر من ٧٠٪ من العمليات المصرفية مما أدى إلى انخفاض أرباحها إلى درجة غير مقبولة، وفي الوقت ذاته،كان صافي الأرباح يؤول إلى الخزانة العامة للدولة دون مراعاة دعم البنوك للمخصصات والاحتياطات الضرورية لعملها.

الفصل الحادي عشر

البازل

نبذة عن لجنة بازل المصرفية:

لجنة بازل المصرفية هي اللجنة التي تأسست وتكونت من مجموعة الدول الصناعية العشر GROUP OF TEN وهي (بلجيكا - كندا - فرنسا - ألمانيا - إيطاليا - اليابان - هولندا - السويد - سويسرا - المملكة المتحدة - لوكسمبرج - الولايات المتحدة) ويعقدون اجتماعاتهم في مدينة بازل أو بال في سويسرا بمقر بنك التسويات الدولية وذلك مع نهاية عام ١٩٧٤ [١] تحت إشراف بنك التسويات الدولية بمدينة بازل بسويسرا وذلك بعد تفاقم أزمة الديون الخارجية للدول النامية وتزايد حجم ونسب الديون المشكوك في تحصيلها التي منحتها البنوك العالمية، وتعثر بعض هذه البنوك بالإضافة إلى المنافسة القوية من جانب البنوك اليابانية للبنوك الأمريكية والأوروبية بسبب نقص رؤوس أموال تلك البنوك مع الأخذ في الاعتبار أنه في ظل العولمة فإن تلك البنوك الأمريكية والأوروبية يزداد انتشار فروعها في اتجاه العالم خارج الدولة الأم.

تشكلت اللجنة تحت مسمى (لجنة التنظيمات والإشراف والرقابة المصرفية على الممارسات العملية)، أو (لجنة الأنظمة والرقابة المصرفية COMITTE OF BANKING AND REGULATION AND SUPER VISORY PRACTICE) وتهدف إلى ثلاثة أهداف رئيسية تتلخص في:

١- تحديد حدود دنيا لكفاية رأس مال البنوك.

٢- تحسين الأساليب الفنية للرقابة على أعمال البنوك.

---

(١) عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك، الدار الجامعية، الطبعة الأولى لسنة ٢٠٠١، ص٨٠.

٣- تسهيل عملية تبادل المعلومات المتعلقة بإجراءات وأساليب الرقابة على السلطات النقدية الممثلة في كثير من الأحوال في البنوك المركزية ومن ثم محافظي هذه البنوك المركزية.

أنجزت اللجنة تقريرها النهائي بعد دراسة ما وردها من آراء وتوصيات وقدمته في يوليو سنة ١٩٨٨ [١] وتم إقراره من قبل مجلس المحافظين تحت مسمى (اتفاق بازل BASLE ACCORDING).

يتضح مما سبق أن لجنة بازل لها أهداف محددة فيما يتعلق بالسوق المصرفي العالمي ولها جوانب معينة تميزها عن أي اتفاقيات أخرى، وتهدف اللجنة إلى:

١- المساهمة في تقوية وتعميق والحفاظ على استقرار النظام المصرفي العالمي وتحديدًا بعد تفاقم أزمة الديون الأمريكية التي تورطت في ديون متعددة أو معدومة في دول أمريكا اللاتينية وإفريقيا وآسيا مما اضطرها إلى اتخاذ إجراءات عديدة مثل إسقاط الديون أو تسنيدها بمعنى توريقها وتحويلها إلى أوراق مالية وغيرها.

٢- وضع البنوك الدولية في أوضاع تنافسية متكافئة وبالتالي إزالة الفروق في المتطلبات الرقابية الوطنية بشأن رأس المال المصرفي حيث تمثل تلك الفروق مصدر رئيسي للمنافسة غير العادلة بين البنوك.

٣- العمل على إيجاد آليات للتكيف مع التغيرات المصرفية العالمية وفي مقدمتها العولمة المالية والتي تزيد من التحرير المالي وتحرير الأسواق النقدية بما في ذلك التشريعات واللوائح والمعوقات التي تحد من اتساع وتعميق النشاط المصرفي للبنوك عند أنحاء العالم في ظل الثورة التكنولوجية المصرفية.

٤- تحسين الأساليب الفنية للرقابة على أعمال البنوك وتسهيل عملية تداول المعلومات حول تلك الأساليب بين السلطات النقدية المختلفة.

---

(١) عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص٨٢.

في شهر يوليو ١٩٨٨ [1] أصدرت لجنة بازل قرارات تطلبت معدلات لكفاية رأس المال لكافة البنوك العاملة في السوق الأوروبية المشتركة، الأمر الذي تطلب أن تكون البنوك خارج السوق الأوروبية ملتزمة بذات المعايير حتى تأمن التعامل معها، وبذلك تم تطبيق معايير جديدة تحت مسمى (بازل ٢) والتي تطبقها البنوك حاليًا.

في ضوء المعطيات السابقة، فإن البنوك العاملة في مصر حاليًا في حاجة إلى إعادة هيكلة بعد الوقوف على عناصر الضعف فيها، وفقًا لأحد المعايير في هذا الشأن، يمكن أن نأخذ بها حاليًا وتسمى CAMEL يشير كل حرف من الكلمة السابقة إلى بند هام في تقييم البنوك وفقًا لما يلي:

* يشير إلى مدى كفاية رأس المال والموارد الذاتية والاحتياطيات والأرباح المرحلة أو ما يسمى بإجمالي حقوق المساهمين C: CAPITAL.

* يشير إلى جودة أصول البنك من قروض أو استثمارات A: ASSETS.

* يشير إلى كفاءة الإدارة والعاملين بالبنك وأن القائمين على بالإدارة مصرفيين مهنيين M: MANEGEMENT.

* يشير إلى الكفاءة في العائد والأرباح E:EARNINGS.

* يشير إلى مستوى السيولة في البنك والقدرة على مواجهة الاحتياطيات العاجلة L:LIQUIDITY.

توضح هذه المعايير بجلاء نقاط القوة والضعف لكل بنك وتقودنا إلى أوجه الخلل الواجب معالجتها في وحدات الجهاز المصرفي.

يجب بداية تعريف المقصود بإعادة الهيكلة وذلك من خلال التعريف الآتي:

(إعادة الهيكلة هي الدراسة المتطورة للهيكل نتيجة الظروف المتغيرة وإعادة النظر في أوضاعه لتحقيق الموائمة بين هيكل التنظيم وواقع العمل التطبيقي بهدف الحصول على أكفأ النتائج منه)[2].

---

(١) علي محمد نجم، مرجع سبق ذكره، ص١٢.

(٢) أحمد زكي بدوي، معجم المصطلحات التجارية والتعاونية، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، ١٩٨٤، ص١٨٩.

كما يجدر بنا إلقاء نظرة على أسلوب وضع السياسة النقدية لمعرفة مدى فهم إدارة التخطيط الاقتصادي بالدولة للمفهوم السابق وتطبيقه، حيث يتم سنويًا تحديد أهداف السياسة النقدية والائتمانية في ضوء ما تتضمنه خطة التنمية الاقتصادية والميزانية العامة للدولة وما تعكسه من نمو في الناتج المحلي الإجمالي وحجم الاستثمارات وعجز الميزانية العامة للدولة.

يتحدد هدف السياسة النقدية في الاستقرار النسبي لمستوى الأسعار، كما يتم إعداد تقديرات للأصول الائتمانية مقابلة لوسائل الدفع، والتي يتم اختيار السياسة النقدية التي تعمل على تحقيق الأهداف على ضوئها، يلي ذلك رصد ومتابعة الإحصاءات النقدية والمالية للتعرف على اتجاه نمو السيولة والائتمان المحلي بعدها تعد تقارير ترفع إلى الإدارة العليا للبنك المركزي كما يتم إحاطة وزراء المجموعة الاقتصادية بأهم مؤشرات المسح النقدي بالإضافة إلى جمع وتحليل بيانات أسعار الفائدة الدائنة والمدينة، وكذلك أسعار المعاملات بين المصارف أسبوعيًا، كما يتم متابعة أسعار الصرف يوميًا والإعلان عنها في الصحف.

يلي ذلك تحديدا أغراض تشغيلية OPERATING TARGETS من خلال التحكم في الأدوات النقدية وذلك من خلال التحويل إلى أسلوب الرقابة غير المباشرة على الائتمان، تساعد الإجراءات التي يتخذها البنك المركزي على تطوير الجهاز المصرفي وإحكام الرقابة عليه وزيادة مرونته وفاعليته في تنفيذ أهداف السياسة النقدية والائتمانية والتي من أهمها:

أ- تحديد حد أدنى للمصارف العاملة في مصر (٥٠٠ مليون جم أو ٥٠ مليون دولار أمريكي)، والتوجه إلى دمج المصارف المتعثرة أو التي تتعرض لمشاكل مالية.

ب- تأسيس معهد مصرفي لتدريب الكوادر الفنية في الجهاز المصرفي.

ج- اتخاذ إجراءات إنشاء صندوق تأمين على الودائع تحت إشراف البنك المركزي.

د- تحديد سعر الإقراض والصرف DISCOUNT RATE كمؤشر لاتجاه أسعار الفائدة في السوق وبما يعكس اتجاهات السياسة النقدية في تشجيع الاستثمار والادخار والحد من التضخم.

هـ- ترك الحرية لوحدات الجهاز المصرفي لتحديد أسعار الفائدة المدينة والدائنة وأسعار الصرف طبقًا لظروف العرض والطلب السائدة ورفع مستوى الخدمة المصرفية والمنافسة بين البنوك.

و- تمويل العجز الموسمي للخزانة العامة للدولة عن طريق مدخرات حقيقية وذلك من خلال إصدار أذون على الخزانة العامة للدولة بآجال مختلفة وسندات قابلة للتداول في سوق الأوراق المالية مما يؤدي إلى الحد من الضغوط التضخمية بالإضافة إلى تنشيط سوق النقد وسوق المال.

ز- عمليات السوق المفتوحة OPEN MARKET OERATION التي تعتمد على التحكم في السيولة المحلية من خلال بيع وشراء الأوراق المالية الحكومية بما يخدم السياسة الانكماشية أو التوسعية التي تتبناها السلطة النقدية وكذلك التأثير في مستويات أسعار الفائدة وأسعار الصرف.

كما يهتم البنك المركزي المصري بأحكام الرقابة على وحدات الجهاز المصرفي من خلال الرقابة المكتبية والرقابة الميدانية والتأكيد على تطبيق المعايير الدولية ومقررات لجنة بازل، الأمر الذي يؤكد على أهمية إلقاء الضوء على تلك المقررات(١).

الجوانب الأساسية لاتفاقية بازل ١٩٨٨:

انطوت اتفاقية بازل على العديد من الجوانب أهمها:

١- التركيز على المخاطر الائتمانية:

تهدف الاتفاقية إلى حساب الحدود الدنيا لرأس المال أخذًا في الاعتبار المخاطر الائتمانية (مخاطر عدم وفاء المدين بالتزاماته) إضافة إلى مراعاة مخاطر الدول إلى حد ما، إلا أنه لم يشمل المخاطر الأخرى مثل مخاطر سعر الفائدة ومخاطر سعر الصرف ومخاطر الاستثمار في الأوراق المالية.

---

(١) علي توفيق الصادق، عبد المنعم الجارحي، نبيل عبد الوهاب لطيفة، السياسات النقدية في الدول العربية، معهد السياسات الاقتصادية، العدد الثاني لسنة ١٩٩٦ من ص ٤٥٣-٤٥٥.

٢- تعميق الاهتمام بنوعية الأصول وكفاية المخصصات الواجب تكوينها:

حيث تم التركيز على نوعية الأصول ومستوى المخصصات التي يجب تكوينها للأصول أو الديون المشكوك في تحصيلها وغيرها من المخصصات.

٣- تقسيم دول العالم إلى مجموعتين من حيث أوزان المخاطر الائتمانية:

أ- مجموعة دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية: ORGANIZATION OF ECONOMIC CO-OPERATION OF (OECD) DEVELOPMENT **ودول ذات ترتيبات خاصة مع صندوق النقد الدولي:**

هي مجموعة الدول التي رأت اللجنة أنه يمكن إذا زادت الإيداعات لدى بنوكها أكثر من سنة، فإن وزن المخاطر تقل عن الوزن المخصص لباقي الدول، تضم دول هذه المجموعة الدول الكاملة العضوية في منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، والدول التي يربطها بصندوق النقد الدولي ترتيبات إقراضية خاصة بشرط إبعاد أي دولة من هذه الدول من المجموعة لمدة خمس سنوات إذا ما قامت بإعادة جدولة الدين العام الخارجي لها.

ب- مجموعة الدول الأخرى من العالم:

وتضم باقي الدول وينظر إلى هذه الدول على أنها ذات مخاطر أعلى من دول المجموعة الأولى، وبالتالي لا تتمتع هذه الدول والبنوك العملة بها بتخفيضات في أوزان المخاطر المقررة لمجموعة (OECD) والدول ذات الترتيبات الإقراضية الخاصة مع صندوق النقد الدولي.

٤- وضع أوزان ترجيحية مختلفة لدرجة مخاطر الأصول:

يختلف الوزن الترجيحي باختلاف الأصل من جهة، وكذلك باختلاف الملتزم بالأصل (المدين) من جهة أخرى وبالتالي تندرج الأصول عند حساب معيار كفاية رأس المال من خلال أوزان خمسة هي:

(صفر - ١٠٪ - ٢٠٪ - ٥٠٪ - ١٠٠٪)[١] ولإتاحة قدر من المرونة في مجال التطبيق للدول المختلفة تركت اللجنة الحرية للسلطات النقدية المحلية أن تختار تحديد بعض أوزان المخاطر.

٥- وضع معاملات تحويل الالتزامات العرضية:

ترى اللجنة ضرورة أن ينظر إلى الالتزامات العرضية التقليدية على أنها ائتمان غير مباشر لا يترتب عليه انتقال أموال من البنك إلى الغير وهو أقل مخاطر من الائتمان المباشر.

٦- وضع مكونات كفاية رأس المال المصرفي:

طبقًا لاتفاقية بازل، فإن رأس المال أصبح يتمون من مجموعتين:

رأس المال المصرفي لمعيار الكفاية = رأس المال الأساسي + رأس المال المساند.

رأس المال الأساسي = رأس المال المدفوع + الاحتياطيات + الأرباح.

رأس المال المساند = الاحتياطيات غير المعلنة (التي لا تظهر عند نشر بيانات الحسابات الختامية للبنك في الصحف) + احتياطيات إعادة تقييم الأصول (يمكن التعرف عليها عندما يتم تقييم مباني البنك والاستثمارات في الأوراق المالية بقيمتها الحالية بدلاً من الدفترية) + المخصصات المكونة لمواجهة أي مخاطر غير محددة (مثل مخصص المخاطر العامة للتسهيلات الائتمانية المنتظمة) + القروض المساندة (سندات ذات أصل محدد لا يزيد عن خمس سنوات ويخصم ٢٠٪ من قيمتها كل سنة) + أدوات رأس مالية أخرى[٢].

في ضوء كل ما سبق يتم تقدير معيار كفاية رأس المال من خلال عدد من النماذج أهمها ما يسمى (النموذج الأساسي).

(١) عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص٨٥، ٨٦.

(٢) عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص٨٥، ٨٦.

النموذج الأساسي

معدل كفاية رأس المال للبنك وفقًا للمركز المالي في / /

البيان	ألف جم	ألف جم	ألف جم
١- رأس المال:			
- رأس المال الأساسي.			
- رأس المال المدفوع.			
- الاحتياطيات.			
- الأرباح المرحلة.			
- رأس المال العائد.			
- **الإجمالي.**			
- مخصص المخاطر العامة للتسهيلات الائتمانية المنتظمة.			
- قروض مساندة.			
- **الإجمالي.**			
٢- الأصول/ الالتزامات العرضية الخطيرة (مرجحة بأوزان):	.....	.....	.....
- القروض والخصوم والأوراق المالية.			
- الأرصدة المستحقة.			
- شيكات مشتراة (٢٠٪ من القيمة).			
- الأصول الأخرى (١٠٠٪ من القيمة).			
- الأصول الثابتة (١٠٠٪ من القيمة).			
- **الإجمالي.**			
- الالتزامات العرضية.			
- معدل كفاية رأس المال.			
- **الإجمالي.**			

في ضوء التحليل السابق والنموذج الأساسي الذي تم عرضه فإن معدل كفاية رأس المال يمكن إيضاحه من خلال المعادلة التالية:

معدل كفاية رأس المال = إجمالي رأس المال/ الأصول والالتزامات العرضية الخطرة (مرجحة باوزان) > أو = ٨٪.

التعديلات التي أجريت على اتفاقية بازل من ١٩٥٥ حتى ١٩٩٨:

هناك العديد من التعديلات التي أجريت أهمها:

١- تغطية مخاطر السوق وإدخالها في قياس معدل كفاية رأس المال:

تعرف مخاطر السوق بأنها مخاطر التعرض لخسائر في بنود متعلقة بالميزانية أو خارجها نتيجة للتغيرات والحركات في أسعار السوق وفي هذا الإطار وضعت لجنة بازل خطة للسماح للبنوك بوضع نماذج داخلية لتحديد رأس المال اللازم لمقابلة مخاطر السوق، تختلف هذه النماذج من بنك إلى آخر وتعتبر هذه الخطوة ضرورية لتقوية النظام المصرفي العالمي والأسواق الكلية في العالم بشكل عام، كما أنها توفر ضمانات محددة ضد مخاطر الأسعار التي تتعرض لها البنوك أثناء ممارسة أنشطتها المختلفة.

٢- إضافة شريحة ثالثة لرأس المال وتحديث طرق القياس:

أشارت التعديلات الأخيرة الخاصة بلجنة بازل إلى ضرورة إضافة شريحة ثالثة لرأس المال تتمثل في القروض المساندة لأجل سنتين وفقًا لمحددات معينة، بالإضافة الشريحتين المعمول بهما من قبل.

٣- تعديل تعريف رأس المال وفقًا للتعديلات الأخيرة:

بعد تكوين ثلاثة شرائح لرأس المال، أصبح من الضروري عند حساب نسبة رأس المال الإجمالية للبنك أن تبرز الصلة الرقمية بين مخاطر الائتمان ومخاطر السوق من خلال ضرب مقياس المخاطرة السوقية في ١٢،٥٠ [١] ثم إضافة الناتج إلى مجموع الأصول المرجحة بأوزان المخاطرة لتصبح المعادلة كالآتي:

---

(١) عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سبق ذكره.

كفاية رأس المال = إجمالي رأس المال (شريحة أولى + ثانية + ثالثة)/ أصول مرجحة بأوزان المخاطرة + (مقياس المخاطرة السوقية× ١٢،٥٠) > أو = ٨٪[1].

٤- تعديلات منهجية وتنظيمية متصلة بمتطلبات رأس المال لمقابلة المخاطر السوقية:

ترى اللجنة أنه يتعين على البنوك المستخدمة لنماذج داخلية أن يكون لديها نظام متكامل لقياس المخاطرة يعبر عن كل مخاطرها السوقية وبالتالي يجب قياس المخاطرة باستخدام منهج واحد، أما النموذج الداخلي أو النموذج المحدد الصادر عن اللجنة، وذلك فيما يتعلق بفئة وخاطرة معينة، أما البنوك التي تحرز تقدمًا نحو إيجاد نماذج شاملة، فإن اللجنة ستسمح لها على أساس انتقالي باستخدام خليط من النماذج الداخلية ونموذج/ نماذج القياس الموحدة لكل فئة، وسوف يخضع استخدام هذه النماذج الجزئية للموافقة الإشرافية وتخطيط اللجنة لمراجعة هذه المعالجة في الوقت المناسب.

* * *

(١) عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص١٠٣.

الفهرس